

شرح كتاب التوحيد

للشيخ الدكتور

خالد بن عبد العزيز الباتلي

الأستاذ المساعد بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
نسخة معتمدة من الشيخ - حفظه الله -.

جميع الحقوق محفوظة لأكاديمية بناء العلمية. ويُسمح بتداوله
ونشره للأغراض الدعوية، بشرط عدم الزيادة أو الحذف.

النشرة الأولى || رجب ١٤٣٨ هـ

الجزء الأول



مقدمة

الحمد لله ربّ العالمين، وصلى الله وسلم على أشرف الأنبياء والمرسلين،
نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ..

أما بعد؛

فهذا شرح وسيط على «كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد»،
للشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحْمَةُ اللَّهِ، وكان أصله دروسا في المسجد، ثم
جرى تفرغها، وقمت بمراجعتها، وأعملت فيها قلم الإصلاح بالزيادة
والحذف والتهديب، ثم قام المكتب العلمي في (أكاديمية بناء العلمية) بتنسيق
الشرح وتحقيقه، وذلك بتخريج الآيات والأحاديث، وتوثيق النقول والشعر،
ونحو ذلك.

وغير خافٍ على القارئ الكريم أن لغة الدرس الملقى تختلف عن أسلوب
الكتاب المؤلّف، وقد حاولت أن أقرب ذلك من هذا قدر المستطاع.

والله المسؤول أن يزيدنا علما ينفعنا، وينفعنا بما علمنا، وأن يتوفانا على
التوحيد الخالص.

وأختم بالشكر الجزيل - بعد شكر الله تعالى - لكل من أسهم في خروج هذا الشرح، من تفرّغه ومراجعته وتحقيقه، وهم فريق العمل في (شبكة منبر التدبر للتعليم عن بُعد) الذي قام بالتفرّغ، والمكتب العلمي في (أكاديمية بناء العلمية) الذي قام بالتنسيق والتدقيق والتحقيق، فقد بذلوا جهداً كبيراً لا يعرفه إلا من جرّبه وعاناه، فجزاهم الله خير الجزاء، وضاعف مثوبتهم.

كتبه/ خالد بن عبد العزيز الباتلي

batli۲۸@gmail.com



مدخل

إلى كتاب التوحيد

لعل من المناسب والمفيد - قبل الشروع في شرح أبواب الكتاب - أن أتحدث عن بعض المسائل التي تُعد مدخلا في دراسة هذا الكتاب، وقد جعلتها في مبحثين:

المبحث الأول: ترجمة موجزة للمؤلف:

أولا: نسبه ومولده ونشأته:

هو الشيخ ناصر السُّنة وقامع البدعة الإمام محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن مشرف النَّجْدِيِّ التَّمِيمِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، وُلد سنة خمس عشرة ومئة وألف (١١١٥هـ) في بلدة «العَيْنَةَ»، وهي بلدة قريية من الرياض، ونشأ في بيت علم، وظهرت عليه علامات النَّجَابَةِ والنبوغ من صغره؛ فحفظ القرآن - على يد والده - قبل بلوغه العاشرة، ثم درس عليه الفقه والتفسير والحديث، واعتنى بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، وأثر ذلك على منهجه العلمي في كتبه كما هو مُلاحظ.

رحل في طلب العلم إلى مكة، فحجَّ، وأخذ عن بعض علماء الحرم، ورحل - أيضا - إلى المدينة وأقام بها مُدة، ثم رحل إلى العراق، وأقام في البصرة وأخذ

عن علمائها، ثم إلى الزُّبير والأحساء، وكان في رحلاته طالبا للعلم، داعيا إلى الله، متفقا في الدين.

ثانيا: من أبرز شيوخه:

والده الشيخ عبد الوهاب بن سُليمان، والشيخ عبد الله بن محمد بن عبد اللطيف الشافعي، والشيخ محمد حياة السُّندي، وغيرهم.

ثالثا: من أبرز تلاميذه:

أبناءؤه الشيخ: علي، وحُسين، وعبد الله، والشيخ حسين بن غنَّام، وحفيده عبد الرحمن بن حسن، وغيرهم - رحمهم الله جميعا -.

رابعا: آثار الشيخ ومؤلفاته:

صنَّف الشيخ عددا من المؤلَّفات؛ من أشهرها: هذا الكتاب الذي نحن بصدد دراسته «كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد»، وكتاب «كشف الشبهات»، و«الأصول الثلاثة»، و«مختصر زاد المعاد»، و«مسائل الجاهلية»، وغيرها.

خامسا: وفاته:

تُوفي رَحْمَةُ اللَّهِ سنة ست ومئتين وألف (١٢٠٦هـ) بعد حياة حافلة بالعطاء والجهاد، والدعوة إلى الله، ونشر التوحيد، ومحاربة الشرك والبدع، رَحْمَةُ اللَّهِ وجمعنا به في واسع جناته.

○○○

المبحث الثاني: التعريف بالكتاب:

لعلِّي أسلّط الضوء على هذا الكتاب المبارك من عدة جوانب:

أولاً: موضوع الكتاب:

الكتاب يدور حول موضوعين رئيسيين؛ هما:

١- بيان ما بعث الله به رُسُلَه من توحيد العبادة، مقرونا بالأدلة من الكتاب والسُّنة.

٢- بيان ما يُنافي هذا التوحيد بالكلية من الشرك الأكبر، أو يُنافي كماله الواجب من الشرك الأصغر ونحوه، وبيان ما قد يُفضي إلى ذلك من الوسائل والذرائع.

ثانياً: منهج الكتاب، وميزاته:

• الكتاب مرتب على الأبواب، وكل باب يتضمّن ثلاثة أمور:

١- الترجمة التي هي العنوان؛ كقوله: «باب فضل التوحيد وما يكفّر من الذنوب».

٢- النصوص والآثار، أي: الآيات، والأحاديث، وآثار الصحابة والتابعين، التي تدلُّ على مقصود الباب.

٣- المسائل، وهي: خلاصة ما يحتويه الباب، وهذه المسائل يَصِحُّ أن تُسمى «فوائد». وهي تختلف - قلة وكثرة - من باب إلى آخر؛ فقد بلغت في أحد الأبواب ثلاثين مسألة، ولم تزد في باب آخر على اثنتين^(١).

وأما ميزات الكتاب:

فمنها: أن بناءه قائم على الآيات والأحاديث، ليس فيه حشو، ولا تكرار، ولا تطويل، وإنما هو آيات وأحاديث، مع التعليق عليها ببعض الفوائد والمسائل.

ومنها: حسن الترتيب، فهو مرتب على أبواب متسلسلة مترابطة، آخذ بعضها بحُجَز بعض.

ومنها: ما فيه من نقول مختصرة مفيدة ينقلها المؤلف عن بعض أئمة الإسلام، كالإمام البغوي، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، والذهبي، وغيرهم. ويُعدُّ هذا الكتاب من توفيق الله - تعالى - للشيخ؛ حيث لا يُعرف مصنّفٌ على منواله من حيث الجمع والتصنيف، وقد ذكر بعض أهل العلم أن هذا الكتاب فيه شبه بصحيح الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ.

(١) بلغ المجموع الكلي للمسائل في الكتاب كله: إحدى وتسعين وخمسة مئة (٥٩١) مسألة، وقد اعتنى بها بعض أهل العلم، وأفردها في مؤلف خاص، ومنهم الشيخ عبد الله الدُّويش رَحِمَهُ اللهُ في كتابه: «التوضيح المفيد لمسائل كتاب التوحيد».

ووجه الشبه: أن كتاب التوحيد مرتب على الأبواب على طريقة مقارنة لطريقة الإمام البخاري في ترتيب كتابه. فالشيخ يضع ترجمة لكل باب، ثم يذكر تحت الترجمة طرفاً مما يتعلق بها من الآيات والأحاديث، وربما أتبع ذلك بذكر بعض الآثار، ثم يعلق بفوائد ومسائل من عنده توضّح المقصود، وهذا مشابه جداً لطريقة الإمام البخاري في ترتيب «الجامع الصحيح».

وقد نفع الله بهذا الكتاب نفعا عظيما، وبارك فيه ببركة قصد المؤلف - والله تعالى أعلم - . وإن كان هناك من يطوي الحقد والحسد على هذه الدعوة، ويُنفّر منها؛ فهذا لغرض في نفسه وبعده عن الحق.

فائدة لطيفة:

روى الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللهُ عن الشيخ عبد الرحمن البكري^(١) أنه قال: (كنت بجوار مسجد في الهند، وكان فيه مدرس إذا فرغ من تدريسه لعنوا ابن عبد الوهاب، وإذا خرج من المسجد مرّ بي، وقال: «أنا أجد العربية، لكن أحب أن أسمعها من أهلها»، ويشرب من عندي ماءً بارداً. فأهمّني ما يفعل في درسه!

قال: فاحتلتُ بأن دعوتُه، وأخذت «كتاب التوحيد» ونزعت ديباجته ووضعته على رف في منزلي قبل مجيئه، فلما حضر قلتُ: أتأذن لي أن آتي ببطيخة؟ فذهبت، فلما رجعت إذا هو يقرأ ويهزُّ رأسه! فقال: «لمن هذا الكتاب؟ هذه

(١) وهو أحد طلبة الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف آل الشيخ رَحِمَهُ اللهُ وغيره.

التراجم شبه تراجم البخاري! هذا - والله - نفس البخاري؟! فقلت: لا أدري! ثم قلت: ألا نذهب للشيخ الغزوي لنسأله - وكان صاحب مكتبة، وله رد على جامع البيان - فدخلنا عليه فقلت للغزوي: كان عندي أوراق سألني الشيخ من هي له؟ فلم أعرف، ففهم الغزوي المراد، فنأدى من يأتي بكتاب «مجموعة التوحيد»، فأتي بها فقابل بينهما، فقال: هذا لمحمد بن عبد الوهاب. فقال العالم الهندي مغضبا، وبصوت عال: «الكافر؟!» فسكتنا وسكت قليلا. ثم هدأ غضبه فاسترجع. ثم قال: «إن كان هذا الكتاب له فقد ظلمناه!». ثم إنه صار كل يوم يدعو له، ويدعو معه تلاميذه. وتفرق تلاميذه له في الهند، وإذا فرغوا من القراءة دعوا جميعا للشيخ ابن عبد الوهاب»^(١) اهـ.

ثالثا: مكان تأليف الكتاب:

ذكر بعض العلماء أن الشيخ ابتداء تأليف هذا الكتاب - وهو أشهر كتبه وأجلها - في البصرة؛ لما رأى من بعض مظاهر الشرك، والإخلال ببعض واجبات التوحيد، فانقذت فكرة الكتاب في ذهنه، وشرع في جمع مادته. ثم تفرغ لإتمام الكتاب وتحريره بعد عودته إلى نجد، وإقامته ببلدة «حريملاء» الواقعة على بُعد نحو ثمانين كيلو متر من شمال غرب الرياض.

(١) «فتاوى ورسائل ساحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ» (١/٧٥-٧٦).

رابعاً : إحصاءات حول الكتاب :

بلغ مجموع أبواب الكتاب ستة أو سبعة وستين باباً، على خلاف في المقدمة:
هل تعدُّ باباً أم لا؟ والأمر في ذلك قريب.

وقد اشتملت تلك الأبواب على اثنتين وستين ومئة آية، وخمسة وعشرين ومئة حديث، وستة وثلاثين أثراً، وإحدى وتسعين وخمسة مسألة.

خامساً : ثناء العلماء على الكتاب، وعنايتهم به :

قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، وهو حفيد المصنّف وصاحب أول وأكبر شرح لهذا الكتاب (تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد)، قال عن هذا الكتاب: «هو كتاب فرد في معناه لم يسبقه إليه سابق، ولا لحقه فيه لاحق»^(١).

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن، وهو حفيد المصنّف أيضاً: «جمع على اختصاره - يعني كتاب التوحيد - خيراً كثيراً، وضمّنه من أدلة التوحيد ما يكفي من وقّفه الله، وبيّن فيه الأدلة في بيان الشرك الذي لا يغفره الله»^(٢).

وقال عنه الشيخ عبد الرحمن بن قاسم: «ليس له نظير في الوجود، صار بديعاً في معناه، لم يسبق إليه، علماً للموحّدين، وحجة على الملحّدين، واشتهر

(١) «تيسير العزيز الحميد» ص ١٢.

(٢) «الدرر السنية» (٤ / ٣٣٩).

أي اشتهار، وعكف عليه الطلبة، وصار الغالب يحفظه عن ظهر قلب، وعمّ النفع به»^(١).

وقد دأب العلماء على الوصية بهذا الكتاب: حفظاً، ودراسة، ومذاكرة، وهي وصية جديرة بالاعتناء لمن نصح لنفسه، وأراد نجاتها، فاجتهد - يا طالب العلم - في حفظ الكتاب، وفهمه، وأعد عليه الكرّة بعد الكرّة، واعتن به علماً وعملاً، بتحقيق التوحيد وتكميله، واحذر مما ينقصه أو يخرجه، فالنجاح في الدار الآخرة بالتوحيد الصحيح المستقى من معين الكتاب والسنة. ومما يدل على عناية العلماء واحتفالهم به: كثرة الشُّروح والتعليقات والحواشي عليه، حيث زادت على ستة وثلاثين كتاباً^(٢).

ونظم الشيخ سليمان بن سحمان رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الشَّاءِ عَلَى الْكِتَابِ فَقَالَ:

قَدْ أَلَّفَ الشَّيْخُ فِي التَّوْحِيدِ مَخْتَصراً

يَكْفِي أَخَا اللَّبِّ إِضْحاحاً وَتَبْيَاناً

فِيهِ الْبَيَانُ لِتَوْحِيدِ الْإِلَهِ بِمَا

قَدْ يَفْعَلُ الْعَبْدُ لِلطَّاعَاتِ إِيمَاناً

وَقُلْ جُزَى اللَّهُ شَيْخَ الْمُسْلِمِينَ كَمَا

قَدْ شَادَ لِلْمَلَّةِ السَّمْحَاءِ أَرْكَاناً^(٣)

(١) «حاشية كتاب التوحيد» ص ٧.

(٢) ينظر: «عناية العلماء بكتاب التوحيد» لعبدالإله الشايع، ص ٥٢.

(٣) «حاشية ابن قاسم على كتاب التوحيد» ص ٣.

وقال الشيخ أحمد بن مُشَرَّف:

وَأَلْفَ فِي التَّوْحِيدِ أَوْجَزَ نَبْذَةٍ

بِهَاقِدْ هَدَى الرَّحْمَنُ لِلْحَقِّ مَنْ هُدِيَ

نُصُوصًا مِنَ الْقُرْآنِ تَشْفِي مِنَ الْعَمَى

وَكَلَّ حَدِيثٌ لِلْأُمَّةِ مَسْنَدٌ^(١)

سادسا: منهج شرح الكتاب:

عادة ما يميل الشراح إلى أحد منهجين:

أولاً: المنهج التحليلي: الذي يقوم على الاعتناء بتحليل ألفاظ النصوص،
وشرحها نصاً نصاً.

ثانياً: المنهج الموضوعي: الذي يقوم على الاعتناء بموضوع الباب، من غير
الوقوف كثيراً عند ألفاظ النصوص.

وسيكون التوجه في هذا الشرح - بإذن الله تعالى - إلى المنهج الثاني
(الموضوعي)، وذلك على النحو التالي:

(١) السابق، ص ٤.

١- إيراد نص الباب وبيان ما يشتمل عليه من آيات وأحاديث وآثار، وربما جمعتُ بابين أو أكثر إذا كان بينها وحدة موضوعية؛ لأن هذا أحسن وأنفع في جمع أطراف الموضوع، وضبط جوانبه.

٢- شرح الباب - أو الأبواب التي تشترك في موضوع واحد -، مقسماً الشرح إلى ثلاثة فصول:

الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام:

أذكر فيه مقصود الباب بعبارة مختصرة، وهو قريب مما يعبر عنه بعض أهل العلم بقولهم: «مناسبة الباب لكتاب التوحيد».

الفصل الثاني: المباحث الموضوعية:

أتناول فيه الموضوعات الرئيسية التي اشتمل عليها الباب، مبيّناً ما يتعلق بها من أحكام وأقسام وفوائد وضوابط، وهذا الفصل هو لبُّ الشرح وأساسه.

الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب:

أبيّن فيها جملة من الفوائد والمعاني التي اشتملت عليها نصوص الباب، مع بيان دلالة هذه النصوص ومناسبتها لترجمة الباب.

وهذه الفصول الثلاثة: من أتقنها وأحسن فهمها، فقد أسس لنفسه علماً مؤصلاً نافعا في أبواب التوحيد، ويبقى عليه تقويته وتعزيزه بمطالعة الشروح والرسائل والفتاوى في هذا الباب، ثم الاجتهاد في تنزيل الأصول والقواعد على الحوادث والوقائع.

وهكذا يكون البناء العلمي: أن يعتني الطالب بالتأصيل، ثم يرفع البناء ويكمله بالقراءة، لا أن يخوض الطالب في أمّات الكتب دون أساس راسخ في العلم الذي يقرأ فيه.

وقد رأيتُ أن يخرج الشرح في نسختين:

الأولى: النسخة التعليمية:

وتضم الشرح كاملاً، إضافة إلى ما يأتي:

١- عناصر الدرس. وتضم العناوين الرئيسة لمحتوى شرح الباب - أو الأبواب المشتركة في موضوع ما -، وهو أشبه بالفهرس الإجمالي، وفائدته: إعطاء صورة إجمالية لمضمون الباب.

٢- إدراج رسوم شجرية وأشكال توضيحية لبعض المسائل المهمة.

٣- ذكر بعض الفوائد المهمة من شرح الباب، والتي تستحق التنويه

والإبراز.

٤- ختم الباب بأسئلة وتمارين؛ لقياس مستوى تحصيل الطالب بعد

دراسة الباب.

وهذه الأمور الأربعة قام بها في الأصل الفريق الذي عمل على تفرغ الشرح

في (شبكة منبر التدبر)، ثم جرى التعديل عليها بالحذف والإضافة.

الثانية: نسخة الشرح:

وتضم شرح الكتاب كاملا محققا مراجعا منقحا، دون ذكر للأمور الأربعة المذكورة في «النسخة التعليمية».

نسأل الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يُمِدَّنَا بتوفيقه وعونه وتسديده، وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل، هو حسبنا ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كتاب التوحيد

وَقَوْلِ اللَّهِ - تَعَالَى -: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].
 وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا
 الظُّلُمَاتِ﴾ [النحل: ٣٦] الآية، وَقَوْلِهِ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ
 وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣] الآية، وَقَوْلِهِ: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا
 بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦] الآية، وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ
 عَلَيْكُمْ إِلَّا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا...﴾ [الأنعام: ١٥١-١٥٣] الآيات.
 قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِي عَلَيْهَا
 خَاتَمُهُ فَلْيَقْرَأْ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]، إِلَىٰ
 قَوْلِهِ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا﴾ [الأنعام: ١٥٣] الآية^(١).

(١) ضعيف: أخرجه الترمذي في سننه (٣٠٧٠)، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٤٠)، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب»، وضعفه الألباني.

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ لِي: «يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟»، فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَبَّرُوا»^(١). أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ.

○○○

الشرح:

هذه طليعة كتاب التوحيد، وتضمنت خمس آيات، وحديثا مرفوعا إلى النبي

ﷺ، وأثرا عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والكلام على هذا الباب في ثلاثة فصول:

* * *

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢٨٥٦) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٣٠).

الفصل الأول : مقصود الباب ، وموضوعه العام

هذا الباب عقده المؤلف لتقرير وبيان منزلة التوحيد، وأنه الغاية التي خُلق الجن والإنس لأجلها، وأعظم أمر أوجه الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى على عباده.

والمقصود بالتوحيد هنا - كما يظهر من النصوص والمسائل - : توحيد الألوهية.

فائدة لطيفة :

اختلف الشُّراح في هذا الموضع الذي افتتح به المؤلف كتابه: هل يُعدُّ بابًا من أبواب الكتاب، أم هو مقدمة وخطبة للكتاب؟

ومما يَرَجِّح كونه بابا: أنه جعله على شاكلة أبواب الكتاب، فذكر فيه من الآيات والأحاديث والآثار، وختمه بالمسائل.

ومما يَرَجِّح عدم اعتباره بابا: أنه لم يصدِّره بكلمة «باب»، ولم يذكر له عنوانا كما في سائر أبواب الكتاب.

والأمر في هذا يسير، وهو من المُلح واللطائف، التي لا يترتب عليه كبير أثر.



الفصل الثاني: المباحث الموضوعية

المبحث الأول: معنى التوحيد. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: معنى التوحيد في اللغة والاصطلاح:

التَّوْحِيدُ فِي اللُّغَةِ: مصدر وَحَّد يُوحِّد توحيداً، أي: جعل الشيء واحداً.

يُقال: توحيد المجلس، أي: جعل المجلس واحداً من غير تفرُّق. ويُقال: توحيد

الكلام، أي: جعل الكلام واحداً، بأن يتكلَّم واحد ويستمع الباكون، وهكذا.

وأما في الاصطلاح؛ فالتوحيد هو: إفراد الله - تعالى - بربوبيته وألوهيته

وأسمائه وصفاته.

أو هو: إفراد الله - تعالى - بما يختصُّ به ويجب له.

وإنما يختصُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهِذِهِ الثَّلَاثَةُ، وتجب له وحده: الرُّبُوبِيَّةُ، والألوهية،

والأسماء والصفات.

• ما وجه تسمية دين الإسلام «توحيداً»؟

قال الشيخ سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ اللهُ: «وسُمِّيَ دين الإسلام توحيداً؛ لأن

مبناه على أن الله واحد في ملكه وأفعاله لا شريك له، وواحد في ذاته وصفاته لا

نظير له، وواحد في إلهيته وعبادته لا نِدَّ له»^(١).

(١) «تيسير العزيز الحميد» ص ٣٢.

المطلب الثاني: هل ورد لفظ «التوحيد» أو ما اشتق منه في الكتاب والسنة؟

جاء ذكر لفظ «التوحيد» ومشتقاته في مواضع عديدة من آيات القرآن الكريم؛ منها:

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣]، وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَلَاثَةٌ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [المائدة: ٧٣]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٩]، وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَإِنِّي فَارَهُبُونَ﴾ [النحل: ٥١]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [فصلت: ٦]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا﴾ [التوبة: ٣١].

وغير ذلك كثير.

أما السنة:

فجاء في حديث بعث معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْيَمَنِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ تَعَالَى»^(١)، وهذا لفظ البخاري، قيل: إنه مروى

(١) متفق عليه: وهذا لفظ البخاري (٧٣٧٢)، وانظر الهامش التالي.

بالمعنى. ولفظه في الصحيحين: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَإِذَا حِثَّتْهُمْ فَادَعُوهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ»^(١).

وفي حديث عمرو بن عبسة الطويل، وفيه قول النبي ﷺ: «أَرْسَلَنِي بِصَلَاةِ الْأَرْحَامِ، وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ، وَأَنْ يُوحَّدَ اللَّهُ لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ»^(٢).

وفي حديث جابر الطويل في صفة الحج، لما ذكر تلبية النبي ﷺ، قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَهْلٌ بِالتَّوْحِيدِ»^(٣)، وذلك أن التلبية تضمنت التوحيد وأكدته.

ومن الأئمة من صنَّفَ كتبًا تحمل اسم «كتاب التوحيد»، كالإمام ابن خزيمة (٣١١ هـ)، وابن منده (٣٩٥ هـ)، وأدخل الإمام البخاري في صحيحه كتابًا سماه «كتاب التوحيد».

المطلب الثالث: العلاقة بين «التوحيد» وما يشابهه من المصطلحات (العقيدة، والإيمان، والإسلام):

أولاً: العلاقة بين التوحيد والعقيدة:

بينهما عموم وخصوص وجهي؛ فالتوحيد أعم من جهة اشتماله على اعتقاد القلب وقول اللسان وعمل الجوارح، أما الاعتقاد: فخاص بالقلب؛ ولهذا تُسمى

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٤٩٦) وفي مواضع أخرى، ومسلم (١٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٨٣٢).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (١٢١٨).

مسائل العقيدة المسائل العلمية التي يقابلها المسائل العملية. فالذبح لله توحيد، ولغيره شرك، وهو عمل. والحلف بالله توحيد، وبغيره شرك، وهو قول. والاعتقاد - أو العقيدة - أعم من جهة ما يقع عليه؛ إذ يشمل كل ما يجب اعتقاده مما جاءت به النصوص، ولو لم يتعلق بإفراد الله عن الأنداد. فالإيمان بالملائكة واليوم الآخر - مثلاً - من العقيدة، وليس من التوحيد إلا من جهة اللزوم.

ثانياً: العلاقة بين التوحيد والإسلام:

الإسلام يشمل التوحيد، وهو أصله^(١) ومداره عليه، ويشمل أموراً أخرى كالصلاة والزكاة والصيام والحج.. إلخ. فالإسلام أعم من التوحيد.

العلاقة بين التوحيد والإيمان:

الإيمان - بمفهومه الخاص - يشمل أركان الإيمان الستة من جهة الاعتقاد، وبمفهومه العام: يشمل الإسلام، فيقال فيه ما قيل في الإسلام. والتوحيد أصل الإيمان.

○○○

المبحث الثاني: أدلة التوحيد:

أولاً: الفطرة:

قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٣٠].

(١) قال الشيخ ابن قاسم رَحْمَةُ اللَّهِ: «وأصل الإسلام هو التوحيد» اهـ. من حاشيته على كتاب التوحيد ص ٦٣.

وأخرج الشيخان من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ»^(١)، وقال أيضا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيما يرويه عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: «إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلِّهِمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمُ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا»^(٢).

والمراد بالفطرة: أن الله خلق الخلق على قبول الإسلام، والميل إليه، لا أن المراد أن المولود يولد مسلماً يعرف الإسلام والتوحيد، فالله أخرجنا من بطون أمهاتنا لا نعلم شيئاً، ولهذا لو تُرِكَ وحالُه مال إلى الإسلام.

ثانياً: القرآن:

أدلة القرآن الكريم على التوحيد لا تُحصى كثرة، بل هي بعدد جُمل القرآن الكريم وعباراته. وقد عبّر ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ عَنْ هَذَا الْمَعْنَى الْعَظِيمِ بِقَوْلِهِ: «إِنْ كُلُّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ فَهِيَ مُتَضَمِّنَةٌ لِلتَّوْحِيدِ، شَاهِدَةٌ بِهِ، دَاعِيَةٌ إِلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْقُرْآنَ: إِمَّا خَبَرَ عَنِ اللَّهِ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ؛ فَهُوَ التَّوْحِيدُ الْعِلْمِيُّ الْخَبْرِيُّ. وَإِمَّا دَعَا إِلَى عِبَادَتِهِ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَخَلَعَ كُلَّ مَا يَعْبُدُ مِنْ دُونِهِ؛ فَهُوَ التَّوْحِيدُ الْإِرَادِيُّ الْطَلْبِيُّ. وَإِمَّا أَمَرَ وَنَهَى وَإِلْزَامَ بِطَاعَتِهِ فِي نَهْيِهِ وَأَمْرِهِ؛ فَهِيَ حَقُوقُ التَّوْحِيدِ وَمُكْمَلَاتِهِ. وَإِمَّا خَبَرَ عَنِ كِرَامَةِ اللَّهِ لِأَهْلِ تَوْحِيدِهِ وَطَاعَتِهِ وَمَا فَعَلَ

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٣٨٥) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٦٥٨).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٨٦٥).

بهم في الدنيا وما يكرمهم به في الآخرة؛ فهو جزاء توحيده. وإما خبر عن أهل الشرك وما فعل بهم في الدنيا من النكال وما يحل بهم في العقبي من العذاب؛ فهو خبر عمن خرج عن حكم التوحيد.

فالقرآن كله في التوحيد، وحقوقه، وجزائه، وفي شأن الشرك، وأهله، وجزائهم»^(١) اهـ.

ثالثاً: السنة:

وأدلة السنة كثيرة؛ منها:

١ - عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ»^(٢).

والحنيفية هي: ملة إبراهيم، وهي التوحيد، قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(٣) [النحل: ١٢٣].

٢ - وعن ابن عباس في حديث بعث معاذ إلى اليمن، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْ أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ»^(٣)، وفي لفظ: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا

(١) «مدارج السالكين» (٣/٤٦٨ - ٤٦٩).

(٢) حسن بشواهد: أخرجه أحمد في «المسند» (٢٢٢٩١)، والطبراني في «الكبير»

(٧٨٦٨)، وقواه الألباني بشواهد في «السلسلة الصحيحة» (٢٩٢٤).

(٣) تقدّم تخريجه.

تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةَ اللَّهِ»^(١)، وفي لفظ: «فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»^(٢)، وهذه الألفاظ الثلاثة كلها في البخاري، وهذا يدل على قضية التوحيد.

٣- وعن طارق بن عبد الله المحاربي قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سُوقِ ذِي الْمَجَازِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، وَهُوَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا»^(٣).

٤- وكان النبي ﷺ إذا راسل الملوك يدعوهم إلى الإسلام كتب لهم قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٦٤].

والأحاديث في هذا كثيرة.

رابعاً: العقل:

فإن المرء متى تجرّد لطلب الحق، أداه عقله ونظره الصّحيح إلى توحيد الله جلّ جلاله.

(١) هذا اللفظ متفق عليه: أخرجه البخاري (١٤٥٨)، ومسلم (١٩).

(٢) تقدّم تخريجه.

(٣) صحيح: أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٥٩)، وابن حبان (٦٥٦٢)، وصحاحه.

وأخرجه - مختصراً - النسائي في «السنن» (٢٥٣٢)، وابن ماجه (٢٦٧٠)، بدون موضع الشاهد.

ومن لطيف ما جاء في ذلك: ما يُروى عن أبي حنيفة رَحِمَهُ اللهُ: «أن قوما من أهل الكلام أرادوا البحث معه في تقرير توحيد الربوبية، فقال لهم: أخبروني قبل أن نتكلم في هذه المسألة عن سفينة في دجلة، تذهب فتمتلئ من الطعام والمتاع وغيره بنفسها، وتعود بنفسها، فترسي بنفسها، وتفرغ وترجع، كل ذلك من غير أن يدبرها أحد؟! فقالوا: هذا محال لا يمكن أبدا! فقال لهم: إذا كان هذا محالا في سفينة، فكيف في هذا العالم كله علوه وسفله!»^(١).

○○○

المبحث الثالث: أقسام التوحيد. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أقسام التوحيد عند أهل السنة:

للتوحيد عند أهل السنة تقسيان:

التقسيم الأول: باعتبار تعلقه بأفعال العباد. وينقسم بهذا الاعتبار إلى

قسمين:

القسم الأول: توحيد المعرفة والإثبات:

ويُراد به: إثبات حقيقة ذات الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أفعاله، وإثبات أسمائه وصفاته.

وهذا القسم يشمل توحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات.

(١) «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز ص ٨٤-٨٥.

القسم الثاني: توحيد القصد والطلب:

وهو توحيد العبادة أو توحيد الألوهية. وسيأتي بيان المقصود به.

التقسيم الثاني (وهو الأشهر): باعتبار تعلقه بالله - تعالى - . وينقسم بهذا الاعتبار إلى ثلاثة أقسام: توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات.

وهذه القسمة مأخوذة من نصوص الكتاب والسنة؛ حيث استقرأ العلماء أدلة التوحيد وتدبروها فوجدوا أنها لا تخرج عن هذه الأقسام الثلاثة، فاصطلحوا عليها.

المطلب الثاني: بيان أقسام التوحيد الثلاثة، وأدلتها:

القسم الأول: توحيد الربوبية. وفيه ثلاث مسائل:

• المسألة الأولى: معنى توحيد الربوبية:

توحيد الربوبية هو: توحيد الله بأفعاله؛ كإحياء الموتى وإنزال المطر، ونحو ذلك.

أو يُقال: هو إفراد الله - تعالى - بالخلق والمثلک والتدبير.

فهذا القسم يعنى بأفعال الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، دون أفعال العباد.

• المسألة الثانية: الأدلة على توحيد الربوبية:

أدلته كثيرة جدا في كتاب الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، ومن أشهرها قوله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**: ﴿**أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ**﴾ [الأعراف : ٥٤]، وتقديم الجار والمجرور في قوله **جَلَّ جَلَالُهُ: (لَهُ)**، وحقه التأخير، إنما هو لإفادة الاختصاص والحصر، يعني: أن الخلق والأمر لله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** وحده لا لغيره. وافتتاح الآية بقوله تعالى: **(أَلَا)** يدل على التنبيه والتوكيد، فالآية تدل على إفراد الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** بالخلق والأمر الذي هو التدبير.

إشكال وجوابه:

ورد في النصوص إثبات الخلق لغير الله، كما في قوله تعالى: ﴿**فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ**﴾ [المؤمنون: ١٤]، و«الخالقين» جمع خالق، وهذا يدل على وجود أكثر من خالق! ومثل ذلك - أيضا - قوله **صَلَّى اللَّهُ فِي الْمَصُورِينَ: «يُقَالُ هُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ»**^(١).

والجواب على هذا الإشكال:

أنَّ الخلق الذي يُفرد الله به هو الإيجاد من العدم. أما ما ورد في هذه النصوص؛ فإنه ليس إيجادا من العدم، وإنما تحويل للشيء من حال إلى حال، كما

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢١٠٥) وفي مواضع كثيرة، ومسلم (٢١٠٧)، من حديث أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

لو أعطينا إنسانا طينا يحوّله إلى تمثال، فهو لم يوجده من العدم، بل حوله من شكل إلى شكل آخر.

• المسألة الثالثة: توحيد الربوبية أمر فطري:

ينبغي أن يُعلم أن توحيد الربوبية أمر فطر عليه الناس، ولهذا لم يذهب إلى نقيضه طائفة معروفة من بني آدم، بل القلوب مفطورة على الإقرار به أعظم من كونها مفطورة على الإقرار بغيره، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿قَالَتْ رَسُولُهُمْ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدًا وَيُخَوِّذُ الْبِطْرَانَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ آلِهَةً مِّمَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [إبراهيم: ١٠].

ولا يُعرف أحد على مر التاريخ أنكر هذا النوع من التوحيد، وإنما وُجد من كابر وتظاهر بالإنكار، مثل فرعون الذي طغى وتكبر، ونازع وتجر، وقال: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤]، فادّعى الربوبية كما ادعى الألوهية حين قال: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: ٣٨]، لكن هذا كان مكابرة في الظاهر، والواقع بخلاف ذلك، كما قال الله - تعالى - عنه: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا﴾ أي: في الظاهر ﴿وَأَسْتَيْقَنَتَهَا أَنفُسُهُمْ﴾ [النمل: ١٤] في الباطن.

وفي الأعصار المتأخرة ظهر الشيوعيون الذين قام مذهبهم على مبدأ «لا إله والحياة مادة»! لكنهم في قرارة أنفسهم - أيضا - يُقرون بوجود الرب.

وهذا النوع من التوحيد أقر به المشركون الذين بعث إليهم النبي ﷺ، أقروا به في الجملة، كما يدل عليه قول الله - تعالى - : ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [العنكبوت: ٦١]،

﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُم مِّنْ خَلْقِهِمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [الزخرف: ٨٧]،

ومع إقرارهم فهم باقون على الشرك، وقد قاتلهم النبي ﷺ، واستباح دماءهم. والرُّسُل الذين بعثهم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَمْ يَكُونُوا يَدْعُونَ إِلَى هَذَا النُّوعِ مِنَ التَّوْحِيدِ أَصَالَةً، وَإِنَّمَا كَانَتْ دَعْوَتُهُمْ وَمَخَاطَبَتُهُمْ لِأَقْوَامِهِمْ فِي تَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَةِ كَمَا سَيَأْتِي، وَلِذَلِكَ فَإِنَّ مِنَ الْخَطَأِ اعْتِقَادَ أَنَّ تَوْحِيدَ الرَّبُّوبِيَّةِ هُوَ الْغَايَةُ مِنَ التَّوْحِيدِ!.

القسم الثاني: توحيد الألوهية: وفيه أربع مسائل:

• المسألة الأولى: معنى توحيد الألوهية:

توحيد الألوهية: هو إفراد الله - تعالى - بأفعال العباد. كالدعاء والسجود والذبح، ونحو ذلك.

فالمضابط في التمييز بين توحيد الربوبية والألوهية: هو النظر إلى الفعل: فإن كان من أفعال الله فهو من توحيد الربوبية، وإن كان من أفعال العباد فهو من توحيد الألوهية.

فمثلاً: من دعا ولياً أن يشفيه من مرضه، معتقداً أن له قدرة على ذلك، فقد أشرك في الربوبية والألوهية.

فاعتقاده أن هذا الولي يشفي المريض شرك في الربوبية؛ لأن هذا الفعل (شفاء المرضى) على جهة الاستقلال من أفعال الله - تعالى -.

ودعاؤه إياه شرك في الألوهية؛ لأن هذا الفعل (الدعاء) من أفعال العباد التي لا يجوز صرفها إلا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ومن أتى صاحب قبر وسأله أن يوسع عليه في الرزق؛ فكذلك: شرك في الربوبية لأن رزق العباد من أفعال الله، وهذا الإنسان قد جعل هذا المقبور ندا لله تعالى في ذلك. وشرك في الألوهية؛ لأن (الدعاء) من أفعال العباد، التي لا يجوز صرفها لغير الله - تعالى -.

• المسألة الثانية: أسماء توحيد الألوهية:

له عدة أسماء، من أشهرها: «توحيد الألوهية»، و«توحيد العبادة»، و«توحيد الإرادة والقصد».

• المسألة الثالثة: أهمية هذا التوحيد ومنزلته:

توحيد الألوهية أهم أنواع التوحيد، ومما يجلي أهميته ومنزلته:

١- هذا التوحيد من أجله: أرسلت الرسل، وأنزلت الكتب، وسُلت سيوف الجهاد، وقامت سوق الجنة والنار.

٢- هو الغاية من خلق الجن والإنس، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَمَا

خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ [الذاريات: ٥٦].

٣- أن قبول الأعمال متوقف عليه.

- ٤- أنه يتضمّن جميع أنواع التوحيد، فمن وحد الله في ألوهيته فهو مُعتقد لغير ذلك من الربوبية والأسماء والصفات.
- ٥- أنّه السبب الأعظم في تفريج كربات الدنيا والآخرة.
- ٦- أنّه يمنع الخلود في النار إذا كان في القلب أدنى مثقال ذرة منه.
- ٧- أنّه سبب حصول الهداية الكاملة والأمن التام كما سيأتي.
- ٨- أنّه السبب الأعظم لنيل رضا الله سبحانه وتعالى وثوابه.
- ٩- أن أسعد الناس بشفاعته النبي ﷺ من حققه، وقال: «لا إله إلا الله»^(١)، خالصا من قلبه.

١٠- توحيد الألوهية يُحرّر العبد من رِق المخلوقين، ومن التعلق بهم: من خوفهم، ورجائهم، والعمل لهم؛ لأنه يُعلّق العبد بالله ومعبوده، وهذا - لعمر الله - غاية العز والشرف أن يكون العبد عبداً مُتألّهاً لله سبحانه وتعالى وحده، لا يرجو سواه، ولا يخشى غيره، ولا يُنيب إلا إليه، ولا يتوكل إلا عليه.

(١) أخرج البخاري في صحيحه (٩٩) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَسْعَدَ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ - يَا أَبَا هُرَيْرَةَ - أَنْ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلَ مِنْكَ؛ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ. أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ».

وهذا الكتاب (كتاب التوحيد) بناه المؤلف وشيد أركانه على هذا النوع، فهو من أوله إلى آخره في هذا النوع في الجملة، في تقريره وتأصيله، وبيان ما ينافيه أو ينافي كماله.

والله المسؤول بمنه وكرمه أن يعيننا على فهمه والعمل به وتحقيقه، وأن يعمر قلوبنا بتوحيده: إخلاصاً لله، ومحبة، وخوفاً، ورجاء، وتعظيماً، وتألهاً، وتعلقاً بربنا وخالقنا ومعبودنا، لا إله إلا هو العزيز الحكيم.

• المسألة الرابعة: أدلة توحيد الألوهية:

أدلة توحيد الألوهية كثيرة جداً، وكل ما في هذا المتن أدلة عليه، وغير ذلك من الآيات والأحاديث التي ترد في أثناء الشرح - إن شاء الله تعالى - مما يقرر هذا النوع من التوحيد.

القسم الثالث: توحيد الأسماء والصفات:

والمراد به: إفراد الله - عز وجل - بما له من أسماء وصفات؛ بحيث يؤمن العبد بما أثبتته الله لنفسه في كتابه، أو أثبتته له رسوله ﷺ من الأسماء والصفات، على الوجه الذي أراده الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَرَسُولُهُ ﷺ.

المطلب الثالث: العلاقة بين أقسام التوحيد:

توحيد الألوهية متضمن لتوحيد الربوبية، وتوحيد الربوبية مستلزم لتوحيد الألوهية. فمن أفرد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بالألوهية، لم يعبده إلا وهو يعتقد أنه الربُّ الخالق المالك المدبر.

ومن وحّد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي رَبوبيته فقد لَزِمَ من ذلك أن يوَحِّده في ألوهيته. ولهذا أقام الله - عز وجل - الحجة على المشركين بإقرارهم بتوحيد الربوبية، كما جاء في أول أمر في كتاب الله - تعالى -: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ [البقرة: ٢١]، أي: إذا كنتم تقرُّون بأن الله هو الخالق؛ فالذي خلقكم هو المستحق للعبادة، فكيف يخلقكم وتعبدون غيره؟! كيف يرزقكم وتعبدون غيره؟! كيف يحييكم ويميتكم وتعبدون غيره؟! فلا بد - إذن - من اجتماع هذه الأقسام الثلاثة جميعاً: فمن أقرّ بتوحيد الربوبية والأسماء والصفات، ثم لم يفرّد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بالعبادة، لم ينفعه ذلك، كما لم ينفع المشركين الذين أقرُّوا بهذين النوعين: الربوبية والأسماء والصفات في الجملة^(١).

وكذلك: من عبد الله وحده، لكن اعتقد أن لأحدٍ قدرةً على النفع والضّر فيما لا يقدر عليه إلا الله، لم تنفعه تلك العبادة. ومن أقرّ بتوحيد الربوبية والألوهية ثم عطّل صفات الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، أو جعل له في شيء منها مثيلاً من خلقه، لم ينفعه إقراره هذا.



(١) وإن كان وردَ عنهم إنكار اسم «الرحمن»، كما في قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد: ٣٠].

الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب

ذكر الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ سِتَّةَ نصوص (خمس آيات وحديثا):
النص الأول: قول الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾
 [الذاريات: ٥٦].

والعبادة - من حيث إطلاقها على الفعل الذي هو التبعيد - هي: التذلل لله بطاعته مع المحبة والتعظيم.
 وأما من حيث إطلاقها على المفعول (أي: العبادات؛ كالصلاة، والصدقة، وغيرها)؛ فهي: «اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه؛ من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة»^(١).

وأعظم ما يُعبد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَيُطَاعُ بِهِ إِنَّهَا هُوَ تَوْحِيدُهُ - جَلَّ وَعَلَا - . وقد دَلَّتْ الآيَةُ عَلَى وَجُوبِ تَوْحِيدِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَإِفْرَادِهِ بِالْعِبَادَةِ، وَالْأَيْشُرُكَ بِهِ شَيْءٌ .
 والعبادة أعم من التوحيد، وتفسير العبادة بالتوحيد إنما هو من باب اللزوم؛ لأن العبادة لا تصح إلا بالتوحيد. أو نقول: تفسير العبادة بالتوحيد باعتباره أهم الأفراد؛ لأن العبادة مكونة من أشياء أهمها وأولها التوحيد، وإلا فالصلاة عبادة والصيام عبادة .. إلخ.

○○○

(١) هذا تعريف شيخ الإسلام للعبادة، كما في «مجموع الفتاوى» (١٠ / ١٤٩).

النص الثاني: قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

دلت الآية على أن بعثة الرسل إلى الأمم جميعا لتحقيق أمرين (إثبات ونفي):

أولاً: إثبات العبادة لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وحده. وأعظم ما يُتَعَبَّد لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

به، توحيده.

ثانياً: اجتناب عبادة غير الله جَلَّ جَلَالُهُ.

ولا يتم التوحيد إلا بهذين الأمرين، فالنفي المحض ليس بتوحيد، كما أن

الإثبات المحض ليس بتوحيد^(١).

والطاغوت: اسم مأخوذ من الطغيان، وهو: مجاوزة الحد. قال ابن قتيبة:

«الطاغوت: واحد، وجمع، ومذكر، ومؤنث»^(٢).

ونقل عن السلف في تفسيره أقوال كثيرة يمكن ردها إلى معنيين:

الأول: أنه الشيطان. قاله عمر، وابن عباس^(٣).

(١) ينظر: «الملخص في شرح كتاب التوحيد» ص ١٢.

(٢) «أدب الكاتب» ص ٦١٧.

(٣) ينظر: «زاد المسير» (١ / ٢٣١).

الثاني: ما ذكره ابن القيم بقوله: «الطَّاغُوتُ: كُلُّ مَا تَجَاوَزَ بِهِ الْعَبْدُ حَدَّهُ مِنْ مَعْبُودٍ أَوْ مَتَّبِعٍ أَوْ مُطَاعٍ»^(١).

فالمعبود يُراد به: من عبَد راضياً، والمتَّبِع: كالسحرة والكهان وعلماء السوء، والمطاع: كالأمرء الخارجين عن طاعة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

○○○

النص الثالث: قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣].

والقضاء الإلهي نوعان: قضاء كوني، وقضاء شرعي.

فالقضاء الكوني: هو الذي لا يخرج عنه شيء في السماوات ولا في الأرض، والمؤمن والكافر فيه سواء. وهو بمعنى «المشيئة». وذلك كمشيئة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لخلق شيء أو إماتته. ومثاله قوله تعالى: ﴿فَقَضَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ١٢].

والقضاء الشرعي: أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بالشيء يُحِبُّه؛ سواء شاء سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وقوعه من العبد أو لم يشأ؛ كالأمر بالعبادات، ومحاسن الأخلاق، ونحوها. وهو بمعنى «المحبة».

والقضاء المذكور في الآية: قضاء شرعي، لا كوني.

(١) «إعلام الموقعين» (١ / ٥٣).

وهذه الآية دلت على أن أفراد الله بالعبادة مأمور به شرعا، يجب امتثاله. وقد تضمّن هذا الموضع من سورة «الإسراء» عدة مأمورات، جاء التوحيد أولها؛ فدل ذلك على أنه أهم المهّمات وأوجب الواجبات.

○○○

النص الرابع: قوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦]، ووجه الدلالة في هذه الآية الأمر بعبادة الله ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾، والأمر يُفيد الوجوب، وأعظم ما يُعبد الله به هو التوحيد. كما أن الآية نهت عن الشرك ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾، والنهي يفيد التحريم.

وهذه الآية في سورة «النساء» تُسمى آية الحقوق العشرة، وأول هذه الحقوق حق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهو التوحيد، فدل على أنه أهم المهّمات، وأوجب الواجبات.

○○○

النص الخامس: قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١].

هذه الآية قال عنها ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، - كما ذكر المؤلف -: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا﴾ [الأنعام: ١٥٣]»^(١).

(١) تقدّم تخريجه.

والآية تدلُّ على أن الله - تعالى - حَرَّمَ الإِشْرَاقَ بِهِ، وجاء هذا بلفظ التحريم الصريح. وكلمة ﴿شَيْئًا﴾ في قوله تعالى: ﴿أَلَا تَتَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ نكرة في سياق النهي، والنكرة في سياق النهي تُفيد العموم، فيدخل في هذا جميع أنواع الشرك.

ومفهوم الآية ولازمها: وجوب توحيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وإفراده بالعبادة. وهذه الوصية ليست وصية مكتوبة؛ إذ من المعلوم أن النبي ﷺ لم يكتبها - ولا غيرها - في ورقة، وقد أخرج الشيخان من حديث أبي جحيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْوَحْيِ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، وَالَّذِي فَلقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا فَهْمًا يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ»، قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: «الْعَقْلُ، وَفَكَأُكَ الْأَسِيرِ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ»^(١).

فالمراد أن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رأى أن هذه الآيات جامعة لما جاء به النبي ﷺ، وأن كل آية من هذه الآيات الثلاث خُتِمَتْ بقوله: ﴿ذَلِكَمُ وَصَلْتُمْ بِهِ﴾، فعبر عنها بالوصية.

وأثر ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أخرجه الترمذي بلفظ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الصَّحِيفَةِ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُ مُحَمَّدٍ ﷺ فَلْيَقْرَأْ هَذِهِ الْآيَاتِ...».

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٠٤٧) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٧٨).

وأخرجه الطبراني بلفظ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ صَحِيفَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ...» (١).

وأخرجه البيهقي بلفظ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتِمَةُ أَمْرِهِ...» (٢).

وفي المستدرک من حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يُبَايِعُنِي عَلَى هَذِهِ الْآيَاتِ»، ثُمَّ قَرَأَ ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]، حَتَّى خَتَمَ الْآيَاتِ الثَّلَاثَ، «فَمَنْ وَفَى فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ انْتَقَصَ شَيْئًا أَدْرَكَهُ اللَّهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا كَانَتْ عُقُوبَتُهُ، وَمَنْ أُخِّرَ إِلَى الْآخِرَةِ، كَانَ أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ» (٣).

○○○

النص السادس: عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ لِي: «يَا مُعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا،

(١) «المعجم الكبير» (١٠٠٦٠).

(٢) «شعب الإيمان» (٧٥٤٠).

(٣) صحيح: أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٣٤٨/٢)، والمرزبي في «تعظيم قدر الصلاة»

(٦٦٠)، والشاشي في «المسند» (١٢٢٩)، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم

يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذَّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّمُوا»^(١)، أخرجاه في الصحيحين.

والشاهد من الحديث قوله ﷺ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ»؛ فَإِنَّ الْحَقَّ هُوَ الْوَاجِبُ، ثُمَّ فَسَّرَهُ بِالتَّوْحِيدِ، فَقَالَ ﷺ: «أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا».

وَأَمَّا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: فَهُوَ حَقٌّ أَوْجِبُهُ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ - عَلَى نَفْسِهِ تَفْضُّلاً وَتَكْرَماً، وَلَمْ يَوْجِبْهُ أَحَدٌ عَلَيْهِ.

مَا لِلْعِبَادِ عَلَيْهِ حَقٌّ وَاجِبٌ

كَأَنَّ، وَلَا سَعْيٍ لَدَيْهِ ضَائِعٌ

إِنْ عُدُّوا فَبِعَدْلِهِ أَوْ نُعْمُوا

فَبِفَضْلِهِ، وَهُوَ الْكَرِيمُ الْوَاسِعُ^(٢)



(١) تقدم تخرجه.

(٢) ذكرهما ابن القيم في مواضع من كتبه، منها: «مدارج السالكين» (٢/ ٣٨٩).

ا- باب فضل التوحيد،
وما يُكفر من الذنوب

وَقَوْلِ اللَّهِ - تَعَالَى - : ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ»^(١). أَخْرَجَاهُ.

وَهُمَا فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهُ»^(٢).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ، عَلَّمَنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ. قَالَ: قُلْ يَا مُوسَى: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ). قَالَ: كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا. قَالَ: يَا مُوسَى، لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (٣٤٣٥)، ومسلم (٢٨).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (٤٢٥) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٣٣).

غَيْرِي، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَ(لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فِي كِفَّةٍ، مَا لَتْ بِهِنَّ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)»^(١). رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ، وَصَحَّحَهُ.

وَلِلتِّرْمِذِيِّ - وَحَسَنُهُ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - : «يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً»^(٢).



الشرح:

هذا باب عظيم في عنوانه ومحتواه، ذكر فيه المؤلف آية وأربعة أحاديث. وقوله رَحِمَهُ اللَّهُ: «باب فضل التوحيد»: المراد بالتوحيد: توحيد العبادة؛ بدلالة ما ذكره من النصوص. وتوحيد العبادة متضمن لتوحيد الربوبية والأسماء والصفات، كما سبق.

(١) ضعيف: أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٩١٣)، وأبو يعلى في «المسند» (١٣٩٣)، وابن حبان في صحيحه (٦٢١٨)، والحاكم في «المستدرک» (١٩٣٧) وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، وضعفه الألباني في «ضعيف موارد الضمان» (٢٩٥).
(٢) صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (٣٥٤٠)، والطبراني في «الأوسط» (٤٣٠٥)، وقال الترمذي: «حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، وصححه الألباني. وله شاهد أخرجه مسلم في صحيحه (٢٦٨٧)، من حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقوله: «وما يُكفِّرُ من الذنوب»: يجوز أن تكون «ما» موصولة بمعنى الذي، وأن تكون مصدرية، أي: «باب بيان عظيم فضل التوحيد وتكفيره للذنوب»، وهذا أشمل وأولى؛ لرفع وهم أن ثمَّ ذنوبا لا يكفِّرُها التوحيد، وليس بمراد. و«من» بيانية، وليست للتبعيض.

والكلام على هذا الباب في ثلاثة فصول:



الفصل الأول : مقصود الباب، وموضوعه العام

لمَّا بيَّن المؤلف في الباب الأول وجوب التوحيد وعظمته ومعناه، بيَّن هنا فضل التوحيد وآثاره وعوائده على الموحِّد في الدنيا والآخرة، والتي منها: تكفير الذنوب.

وفي هذا مزيدٌ حَثٌّ وترغيب فيه، وفي التمسك به والثبات عليه.



الفصل الثاني: المباحث الموضوعية

المبحث الأول: فضائل التوحيد، وأدلتها:

الفضيلة الأولى: الأمن في الدنيا والآخرة:

ودليلها قول الله - تعالى - : ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

والمراد بالأمن: الأمن من عذاب الدنيا، كما عُدَّت الأمم السابقة، والأمن من عذاب الآخرة. وهذه نعمة عظيمة: أن يكون آمناً في دنياه وأخراه، والسبيل إليها هو التوحيد الخالص.

قال الله - عز وجل - : ﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ [المائدة:

١١٩]. قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في الآية: يوم ينفع الموحِّدين توحيدهم^(١).

وفي قوله تعالى: ﴿لَهُمُ الْأَمْنُ﴾ إشارة إلى أن الأمن خاص بهم، وهو أبلغ من أن يقال: آمنون.

الفضيلة الثانية: الاهتداء في الدنيا والآخرة:

ودليله الآية السابقة: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]. والهداية في الدنيا تكون إلى العلم النافع والعمل الصالح، وفي الآخرة إلى الجنة.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٧٠٦٣).

قال تعالى في حقّ الموحدّين: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿١﴾﴾ [يونس: ٩]،
وقال في حق غيرهم: ﴿أَحْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٣٣﴾﴾
مِنْ دُونِ اللَّهِ فَأَهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ ﴿٣٣﴾﴾ [الصافات: ٢٢ - ٢٣]،
فهناك هداية إلى صراط النعيم، وهداية إلى صراط الجحيم!

قال ابن القيم: «أصل ما تزكو به القلوب والأرواح هو التوحيد»^(١).

الفضيلة الثالثة: دخول الجنة:

لحديث عبادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السابِق، وفيه قوله ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ... أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ»^(٢).

الفضيلة الرابعة: النجاة من النار:

لحديث عتبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السابِق، وفيه قوله ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»^(٣).

(١) «إغاثة اللفهان» (١ / ٤٩).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢].

الفضيلة الخامسة: تثقيل الميزان:

لحديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي ذكره المؤلف في قصة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ^(١)، وحديث صاحب البطاقة، وما جاء في معناهما.

وحديث صاحب البطاقة رواه عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَيَخْلُصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُنْشَرُ عَلَيْهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ سِجِلًّا، كُلُّ سِجِلٍّ مِثْلُ مَدِّ الْبَصْرِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظْلَمَكَ كِتَابِي الْحَافِظُونَ؟ فيقول: لا، يا رَبِّ. فيقول: أَفَلَاكَ عُدْرٌ؟ فيقول: لا، يا رَبِّ. فيقول: بَلَى، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً؛ فَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ. فُتُخْرَجُ لَهُ بِطَاقَةٌ، فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. فيقول: أَحْضِرْ وَزَنِّكَ. فيقول: يا رَبِّ، مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِّلاتِ؟ فيقال: إِنَّكَ لَا تُظَلِّمُ. قال: فَتُوضَعُ السِّجِّلاتُ فِي كِفَّةٍ وَالْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، فَطَاشَتِ السِّجِّلاتُ، وَثَقُلَتِ الْبِطَاقَةُ، فَلَا يُثْقَلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْئًا»^(٢).

(١) تقدم تخريجه، وهو ضعيف.

(٢) صحيح: أخرجه الترمذي في السنن (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٤٣٠٠)، وصححه الألباني.

الفضيلة السادسة: مغفرة الذنوب:

لحديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الذي ذكره المؤلف^(١)، وما ورد في معناه.

الفضيلة السابعة: الإعانة على طاعة الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى:

لأن الموحد مؤمن بربه، متعلق قلبه بمعبوده؛ وهذا يبعثه على العمل له في جميع أحواله، بخلاف المرئي ونحوه.

الفضيلة الثامنة: البعد عن النفاق:

فإن من حقق التوحيد، استنار قلبه بنوره، ولم يبق فيه محل للنفاق.

قال يونس بن عُبيد: «لا كبر مع السجود، ولا نفاق مع التوحيد»^(٢).

الفضيلة التاسعة: التحرر من عبودية غير الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى:

وهذا كمال العزة والشرف، أن يكون المرء عبداً لله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى وحده دون ما سواه.

والعبودية هي: التذلل، والتذلل لله - تعالى - كمال العز والشرف؛ ولهذا وصف الله نبيه ﷺ بهذا الوصف (العبودية) في أشرف المقامات وأرفعها: ففي مقام إنزال الكتاب قال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ﴾ [الكهف: ١]، ولم يقل: على رسوله، وإنما قال: ﴿عَلَى عَبْدِهِ﴾، وفي مقام الإسراء والمعراج قال

(١) تقدم تخريجه.

(٢) «التواضع والخمول» لابن أبي الدنيا ص ٢٧٥.

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء: ١]، وفي مقام التحدي للمعاندين والمخاصمين قال جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ [البقرة: ٢٣].

وَمَمَّا زَادَنِي شَرَفًا وَفَخْرًا
وَكِدْتُ بِأَخْصِي أَطَأُ الشَّرِيًّا
دُخُولِي تَحْتَ قَوْلِكَ: «يَا عِبَادِي»
وَأَنْ صَيَّرْتَ أَحْمَدِي نَبِيًّا^(١)

○○○

المبحث الثاني: ضابط فهم نصوص الوعد:

ورد في هذا الباب جملة من نصوص الوعد التي تفيد أن من أتى بـ «لا إله إلا الله» دخل الجنة وغُفرت ذنوبه.

وفي المقابل تواترت الأحاديث بأنه يخرج من النار من قال: «لا إله إلا الله»، وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة من إيمان، وتواترت - كذلك - بأن كثيرا ممن يقولها يدخل النار ثم يخرج منها، وصحت الأحاديث بالوعد بدخول النار، أو الحرمان من الجنة على بعض الأعمال كقطيعة الرحم والنميمة وغيرهما.

فيرد هنا إشكال، خلاصته: هل من أتى بالتوحيد، ولم يقع في الشرك بنوعيه، تُغفر ذنوبه، ولو كان مُقارفا للكبائر العظام، كما هو ظاهر حديث

(١) ينظر: «مرقاة المفاتيح» (٩/١)، والأبيات منسوبة للقاضي عياض رَحِمَهُ اللهُ.

أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً»^(١)؟ وهل يُحْرَمُ على النار كما يدل عليه حديث عتبان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، يَتَّعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»^(٢)، وغيرهما مما جاء في معناهما؟

ومثال ذلك: المسلم الموحد الذي أتى بأركان الإسلام الخمسة، لكنه قاطع للرحم، فهل يدخل الجنة؟

إذا قلنا: يدخل الجنة، فهذا مُصَادِمٌ - في ظاهره - لحديث: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ»^(٣).

وإذا قلنا: لا يدخل الجنة، قيل: كيف وهو مسلم موحد أتى بأركان الإسلام جميعًا، ولم يشرك بالله شيئًا، فكيف يُنْفَى عنه دخول الجنة؟! وهذه مسألة زلت فيها أقدام، وضلت فيها أفهام!

والجواب عن هذا الإشكال:

أن أحاديث هذا الباب نوعان:

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٩٨٤)، ومسلم (٢٥٥٦)، من حديث جبير بن مطعم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

أحدهما: ما فيه أن من أتى بالشهادتين دخل الجنة ولم يُحجب عنها، وهذا ظاهر لا إشكال فيه؛ فإن النار لا يُخلد فيها أحد من أهل التوحيد الخالص، بل مآله إلى الجنة.

الثاني: ما فيه أنه يحرم على النار من قال كلمة التوحيد. وهذا محل الإشكال، ووجهه: أنه يعارض - في ظاهره - الأحاديث التي جاء فيها أن من العصاة من يدخل النار، والوعيد بعدم دخول الجنة على من فعل كذا من المعاصي، وما ورد أنه يخرج من النار أقوام من أهل التوحيد بعد أن يُعذبوا فيها.

وأجاب العلماء عن هذا الإشكال بأجوبة:

الأول: أن أحاديث الوعد كانت قبل نزول الفرائض والحدود، ويعبر عنه بعضهم بالنسخ. وهذا منقول عن الزهري والثوري وغيرهما. جاء في صحيح مسلم - بعد سياق حديث عتيان -: «قال الزهري: ثم نزلت بعد ذلك فرائض وأمور نرى أن الأمر انتهى إليها، فمن استطاع أن لا يغتر فلا يغتر».

وهذا القول تعقبه الحافظان ابن رجب، وابن حجر، والعلامة العثيمين - رحمهم الله جميعا - (١).

(١) ينظر: «كلمة الإخلاص» ص ١٢ وما بعدها، و«فتح الباري» (١/٦٢٢)، و«القول المفيد» (١/٧٤).

قال ابن رجب: «وهذا بعيد جدا؛ فإن كثيرا منها - تلك الأحاديث - كان بالمدينة بعد نزول الفرائض والحدود، وفي بعضها أنه كان في غزوة تبوك، وهي في آخر حياة النبي ﷺ»^(١).

الثاني: أن المراد تحريمُ التخليد أو تحريم دخول النار المعدة للكافرين، لا الطبقة المعدة للعصاة؛ فهذه يدخلها خلق كثير من عصاة الموحدين بذنوبهم، ثم يخرجون بشفاعة الشافعين وبرحمة أرحم الراحمين.

وكذلك فيما ورد بنفي دخول الجنة، مثل قوله ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ»^(٢)، محمول على أنه لا يدخلها أول الداخلين، أو في درجة معينة منها.

الثالث: أن المراد من هذه الأحاديث أن «لا إله إلا الله» سبب مقتضى لدخول الجنة والنجاة من النار، ولكن المقتضي لا يعمل عمله إلا باستجماع شروطه وانتفاء موانعه، فقد يتخلف عنه مقتضاه لفوات شرط من شروطه أو لوجود مانع، وهذا قول الحسن ووهب بن منبه.

قال ابن رجب: «وهو الأظهر»^(٣).

(١) «كلمة الإخلاص» ص ١٩.

(٢) تقدم تحريجه.

(٣) «كلمة الإخلاص» ص ١٣.

قيل للحسن: إن أناسا يقولون: «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة»، فقال: من قال: «لا إله إلا الله» فأدى حقها وفرضها، دخل الجنة^(١).

وسئل وهب بن منبه: أليس «لا إله إلا الله» مفتاح الجنة؟ قال: بلى، ولكن ما من مفتاح إلا له أسنان، فإن جئت بمفتاح له أسنان فتح لك، وإلا لم يفتح لك^(٢).

قال ابن رجب: «ويدل على صحة هذا القول أن النبي ﷺ رتب دخول الجنة على الأعمال الصالحة في كثير من النصوص»^(٣)، ثم ساق رحمه الله جملة منها.

فنصوص الوعد مقيدة بالشروط التي جاءت في الأحاديث: «صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ»^(٤)، و«لَا يَلْقَى اللَّهَ بِهَا عَبْدٌ غَيْرٌ شَاكٍ فِيهَا إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٥)، و«مَنْ لَقِيَتْ

(١) «كلمة الإخلاص» ص ١٤.

(٢) رواه البخاري في صحيحه معلقاً قبل حديث رقم (١٢٣٧)، ورواه موصولاً في «التاريخ الكبير» (١/٩٥).

(٣) «كلمة الإخلاص» ص ١٥.

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٢٨)، ومسلم (٣٢)، من حديث معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وتماه: «ما مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ».

(٥) سيأتي تخريجه، بإذن الله - تعالى -.

يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيَقِنًا بِهَا قَلْبُهُ، فَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ^(١)، و«مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٢)، و«يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»^(٣).

وحينئذ فلا منافاة بين الأحاديث؛ فإنه إذا قالها بإخلاص ويقين تام لم يكن في هذه الحال مُصِرًّا على ذنب أصلا، فإن كمال إخلاصه و يقينه يوجب أن يكون الله أحب إليه من كل شيء^(٤).

قال بعض أهل العلم: إذا كثرت الذنوب ثقل على اللسان قولها وقسا القلب، وكره العمل الصالح، وثقل عليه سماع القرآن^(٥).

(١) سيأتي تخريجه، بإذن الله - تعالى - .

(٢) سيأتي تخريجه، بإذن الله - تعالى - .

(٣) تقدم تخريجه .

(٤) ينظر: «حاشية ابن قاسم على كتاب التوحيد» ص ٢٩ .

(٥) قال ابن القيم في «مدارج السالكين» (١/٣٣١): «الأعمال لا تتفاضل بصورها وعددها، وإنما تتفاضل بتفاضل ما في القلوب؛ فتكون صورة العملين واحدة وبينهما في التفاضل كما بين السماء والأرض، والرجلان يكون مقامهما في الصف واحدا وبين صلاتيهما كما بين السماء والأرض. وتأمل حديث البطاقة التي توضع في كفة ويقابلها تسعة وتسعون سجلا كل سجل منها مد البصر، فتثقل البطاقة وتطيش السجلات فلا يعذب، ومعلوم أن كل موحد له مثل هذه البطاقة، وكثير منهم يدخل النار بذنوبه، ولكن السر الذي ثقل بطاقة ذلك الرجل وطاشت لأجله السجلات، لما لم يحصل لغيره من أرباب البطاقات، انفردت بطاقته بالثقل والرزانة».

ويستفاد مما سبق أن أهل السنة وسط في باب الوعيد بين غُلاة المرجئة القائلين: بأنه لا يضر مع الإيمان ذنب؛ أخذًا بظواهر النصوص التي فيها: من قال «لا إله إلا الله» دخل الجنة وحرّم على النار، وبين الوعيدية من الخوارج والمعتزلة القائلين بتخليد عصاة الموحدين في النار؛ أخذًا بظواهر النصوص التي فيها عدم دخول الجنة لاقتراف بعض المعاصي؛ مثل: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ»^(١)، «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ»^(٢).



وقال ابن رجب في «كلمة الإخلاص» ص ٢١: «وهذا كله إشارة إلى عمل القلب وتحققه بمعنى الشهادتين .. وتحقيق هذا المعنى وإيضاحه: أن قول العبد «لا إله إلا الله» يقتضي أن لا إله له غير الله، والإله هو الذي يطاع فلا يعصى هيبته له وإجلالا ومحبة وخوفا ورجاء وتوكلا عليه وسؤالا منه ودعاء له، ولا يصلح ذلك كله إلا لله - عز وجل - فمن أشرك مخلوقا في شيء من هذه الأمور التي هي من خصائص الإلهية، كان ذلك قدحا في إخلاصه في قول «لا إله إلا الله» ونقصا في توحيده، وكان فيه من عبودية المخلوق بحسب ما فيه من ذلك، وهذا كله من فروع الشرك. ولهذا ورد إطلاق الكفر والشرك على كثير من المعاصي التي منشؤها من طاعة غير الله أو خوفه أو رجائه أو التوكل عليه والعمل لأجله ..»، ثم ساق رَحْمَةُ اللَّهِ بعض شواهد ذلك.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٦٠٥٦)، ومسلم (١٠٥) واللفظ له، من حديث

حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب

النص الأول: قول الله - تعالى - : ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

قوله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا﴾: أي: لم يخلطوا إيمانهم وتوحيدهم بشرك، كما فسره النبي ﷺ؛ ففي الصحيحين عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالُوا: أَيُّنَا لَمْ يَظْلَمْ نَفْسَهُ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ كَمَا تَظُنُّونَ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: ﴿يَبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾» [لقمان: ١٣]«^(١).

وسُمِّيَ الشرك ظلماً، والمشرك ظالماً؛ لأنه وضع العبادة في غير موضعها، وصرفها لغير مستحقها.

ومن حقق إيمانه، ولم يلبسه بشرك نال الأمن في الدنيا والآخرة، والهداية إلى الصراط المستقيم.

• وينبغي أن يُعلم أن الأمن والهداية نوعان:

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٢) وفي مواضع أخرى، ومسلم (١٢٤).

أولاً: أمن وهداية كاملان: وهما حاصلان لمن لم يتلبس بأي نوع من أنواع الظلم الثلاثة:

- ١- الظلم الأكبر (الشرك بالله): وهو الذي لا أمن معه ولا هداية البتة.
- ٢- ظلم العباد في نفس أو مال أو عرض: وهذا ظلم عظيم، قال الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَنْهُ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «يَا عِبَادِي، إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَىٰ نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا؛ فَلَا تَظَالَمُوا»** (١).
- ٣- ظلم العبد نفسه بالذنوب والمعاصي.

وهذان القسمان الأخيران واردان في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ أَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ﴾ [فاطر: ٣٢].

ثانياً: أمن وهداية جزئيان: وهما حاصلان لمن وقع في ظلم العباد أو النفس، ويرتفع عنه من الأمن والهداية بحسب ما وقع منه من الظلم.

وأما من دنس توحيده وإيمانه بالشرك الأكبر، فليس له أمن ولا اهتداء مطلقاً. فالحاصل أن تفسير النبي ﷺ محمول على مطلق الأمن، فمن سلّم من الشرك فهو آمن من الخلود في العذاب، غير آمن من العذاب، بل هو تحت المشيئة.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٥٧٧).

فالناس في هذا على ثلاثة أحوال:

١ - من سَلِمَ من أنواع الظلم الثلاثة: فهذا له الأمن والهداية المطلقان التامان.

٢ - من سَلِمَ من الظلم الأكبر، ووقع في غيره من ظلم العباد أو ظلم النفس: فهذا له أمن جزئي لا كلي، أو كما يقول أهل العلم: له مطلق الأمن لا الأيمن المطلق.

٣ - من وقع في الظلم الأكبر: فليس له أمن ولا هداية.

وهذا من ثمرات التوحيد المسلكية: أن يتفقد العبد قلبه، ويُخلّصه من شوائب الشرك، ويطهر ذمته من مظالم العباد، ويُخلّص نفسه من ظلمها بالوقوع في الذنوب والمعاصي، وذلك لأجل تحصيل موعود الله - تعالى - بالأمن والهداية في الدارين.

○○○

النص الثاني: عن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ»^(١). أَخْرَجَاهُ.

(١) تقدم تخريجه.

«أَخْرَجَاهُ»: أي أخرجه الشيخان، البخاري ومسلم في صحيحيهما.

قوله ﷺ: «مَنْ شَهِدَ»: لا بد في الشهادة من العلم والعمل والصدق والإخلاص.

فبالعلم ينجو من طريقة النصارى الذين عملوا بغير علم فضلوا، وبالعمل ينجو من طريقة اليهود الذين لم يعملوا بعلمهم فغضب الله عليهم، وبالصدق ينجو من طريقة المنافقين الذين يُبطنون خلاف ما يظهرونه، وبالإخلاص ينجو من طريقة المشركين الذين أشركوا مع الله غيره.

فكلمة التوحيد لا تنفع إلا من أتى بشروطها كما سبق بيانه.

ووصف عيسى بأنه «كَلِمَةُ اللَّهِ»؛ لأنه خُلِقَ بكلمة «كُنْ» فكان، وليس هو كلمة الله القائمة به سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لأن عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ مخلوق، وكلام الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى صفة من صفاته، غير مخلوق.

وقوله ﷺ: «وَرُوحٌ مِنْهُ»، أي: روح خلقها الله، نُفِخَتْ في ذلك الجسد فصار بشرا من غير أب. ف «مِنْ» للابتداء وليست للتبعيض، يعني ليست تلك الروح جزءا من الله - تعالى الله عن ذلك -، فهذا فهم شنيع، بل هذه الآية كقوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣].

والمسلمون وسط في عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ بين اليهود الذين قالوا: «إنه ولد زنا!» والنصارى الذين جعلوه إلها، أو ابنا لله، أو ثالث ثلاثة! ففي قوله ﷺ: «عَبْدُ اللَّهِ»: رد على النصارى، وفي قوله: «وَرَسُولُهُ»: رد على اليهود.

وقوله ﷺ: «أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ»: بيانٌ لجزءٍ من شهد بالأُمور الخمسة المذكورة في الحديث.

• وإدخال الجنة قسمان:

الأول: إدخال لم يُسبق بعذاب.

الثاني: إدخال مسبوق بعذاب.

وقوله ﷺ: «عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ»: يَحْتَمِلُ مَعْنَيْنِ^(١):

الأول: أدخله الله الجنة، وإن كان مقصراً وله ذنوب؛ لأن الموحد لا بد له من دخول الجنة.

الثاني: أدخله الله الجنة، وتكون منزلته فيها على حسب عمله.

والشاهد من الحديث قوله ﷺ: «أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ»، أي: مصيره إلى الجنة على ما قَدَّمَ من عمل، إما من أول الأمر، أو بعد تطهيره من ذنوبه، وهذا من فضائل التوحيد أنَّ من مات عليه فمصيره إلى الجنة، ولله الحمد والمنة.

○○○

(١) ينظر: «الملخص في شرح كتاب التوحيد» ص ٢٦.

النص الثالث: حديث عتبان بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعاً إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»^(١).

وهذا الحديث فيه إشارة إلى شرط من شروط «لا إله إلا الله»؛ وهو الإخلاص. فالمنافقون في عهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانوا يقولونها، لكنهم في الدرك الأسفل من النار، لا تنفعهم؛ لأنهم لم يبتغوا بها وجه الله. وفي حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ، أَوْ نَفْسِهِ»^(٢).

• وتحريم دخول النار نوعان:

الأول: تحريم مطلق الدخول، بمعنى: أنه لا يدخلها أبداً.

الثاني: تحريم الدخول المؤبد، بمعنى: أنه لا يخلد فيها، وإن دخلها جزاء على بعض معاصيه.

○○○

النص الرابع: عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ، عَلَّمَنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ. قَالَ: قُلْ - يَا مُوسَى -:

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». قَالَ: يَا رَبِّ، كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا. قَالَ: يَا مُوسَى، لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَ«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» فِي كِفَّةٍ، مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١).

هذا الحديث في إسناده مقال تقدمت الإشارة إليه.

وقوله ﷺ: «أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ»، أي: يجتمع فيه الأمران: الثناء والحمد،

مع السؤال والطلب.

وكلمة التوحيد دعاء عبادة، وهو مستلزم لدعاء المسألة. ودعاء المسألة

(نحو: رب اغفر لي) متضمن لدعاء العبادة.

ووجه الدلالة من الحديث: بيان فضل كلمة التوحيد وعظمتها، وأن

السموات السبع ومن يعمرهن غير الله - عز وجل -، والأرضين السبع لو

كانت في كفة، وهذه الكلمة في كفة، لرجحت بهن لا إله إلا الله.

○○○

النص الخامس: حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا

تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً»^(٢).

وقوله تعالى في هذا الحديث القدسي: «لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا»:

يعني ما يقارب ملاًها خطايا وذنوباً.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

وكلمة «شَيْئًا» في قوله تعالى: «ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا»: نكرة في سياق النفي، فتفيد العموم، يعني: لا تشرك بي شركا أكبر ولا أصغر، جليًا ولا خفيًا. فما جزاء من وثق بالشرط؟

قال تعالى: «لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً»، أي: لأتيتك بما يقاربها مغفرة لك، وهذا الحديث - كما ذكر أهل العلم - محمول على التوحيد الخالص الذي كملت شرائطه. وهو مطابق للترجمة؛ حيث دل على أن التوحيد سبب لتكفير الذنوب.

وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنْتَهِيَ بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى - وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، إِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُعْرَجُ بِهِ مِنَ الْأَرْضِ فَيَقْبَضُ مِنْهَا، وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُهْبَطُ بِهِ مِنْ فَوْقِهَا فَيَقْبَضُ مِنْهَا - ... قَالَ: فَأُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا: أُعْطِيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَأُعْطِيَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَعُفِّرَ لِمَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ مِنْ أُمَّتِهِ شَيْئًا، الْمُفْحِمَاتُ»^(١).

قال النووي: «المُفْحِمَاتُ»: هو بضم الميم وإسكان القاف وكسر الحاء، ومعناه: الذنوب العظام الكبائر التي تُهْلِكُ أصحابها وتوردهم النار وتقحمهم إياها .. ومعنى الكلام: من مات من هذه الأمة غيرَ مشرك بالله عُفِّرَ له المُفْحِمَاتُ. والمراد - والله أعلم - بغفرانها: أنه لا يخلد في النار بخلاف

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٧٣).

المشركين، وليس المراد أنه لا يُعذب أصلاً؛ فقد تقررت نصوص الشرع وإجماع أهل السنة على إثبات عذاب بعض العصاة من الموحدين»^(١).

قلتُ: ومن تأمل ما سبق - وغيره - من فضائل التوحيد وتدبرها، أو رثت له همة في العناية به، فالله الله في التوحيد، تعلموه، وافهموه، وحققوه! وانظروا فيما يناقضه أو يخِلُّ بكماله، أو يخدش صفاءه، فاجتنبوه؛ فإن النجاة يوم القيامة بهذا الأمر العظيم، وما كان كذلك فإنه حقيق أن يُعصَّ عليه بالنواجذ.

وكما يخاطب الأفراد بذلك، فإن الخطاب مُوجَّه للجماعة - أيضاً - . وإنَّ مما يؤخذ على بعض الجماعات والجمعيات الإسلامية - مع ما لها من جهود تُذكر فُتُشكر، جزاهم الله عنها خيراً - عدمُ الاعتناء بقضية التوحيد بالقدر الذي تستحقه! فترى بعض هذه الجماعات أو الجمعيات مشغولة بقضايا حركية، وأمور تنظيمية من غير تركيز ولا تأكيد على قضية التوحيد، إلا قليلاً. والواجب على من فتح الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُ بَاباً للدعوة إليه: أن يعتني بقضية التوحيد غاية الاعتناء ويقدمها في البرامج والخطط والمشاريع الدعوية والإغاثية على غيرها من القضايا. وذلك بالدعوة إلى أصل التوحيد، وإلى تصحيحه وتنقيته وتصفيته من الشركِ وشوائبه ووسائله، وبالتخويف من الشرك صغيره وكبيره.



(١) «المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج» (٣/٣)، وذكر هناك قولاً آخر.

٢- باب من حقق التوحيد
دخل الجنة بغير حساب

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٠﴾﴾
[النحل: ١٢٠].

وَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [المؤمنون: ٥٩].

عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى
الْكُوكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا. ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي
لُدِغْتُ. قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثٌ
حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ. قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ أَنَّهُ قَالَ:
«لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حِمَّةٍ»^(١). فَقَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ. وَلَكِنْ
حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ
الرَّهْطُ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيُّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ! إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ
عَظِيمٌ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ. فَظَنَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ

(١) أخرج هذه الجملة - مرفوعة - أبو داود في «السنن» (٣٨٨٤)، والترمذي (٣٨٨٤)،

وصححها الألباني.

لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ. ثُمَّ
 مَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاصَّ النَّاسَ فِي أَوْلَانِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحَبُوا
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ
 شَيْئًا. وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ. فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا
 يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتُوبُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». فَقَامَ عَكَاشَةُ بْنُ
 مِحْصَنٍ، فَقَالَ: أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ. قَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ». ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ:
 أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ. فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةُ»^(١).

○○○

الشرح:

ذكر المؤلف رَحْمَةً لِلَّهِ فِي هَذَا الْبَابِ آيَتَيْنِ وَحَدِيثًا وَاحِدًا.

والكلام على هذا الباب في ثلاثة فصول:

* * *

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٧٠٥) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٢٠).

الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام

هذا الباب كالمتمم للباب الذي قبله؛ فإنه لما ذكر فضل التوحيد، ذكر ما يحصل به تحقيقه، وما يترتب على ذلك من كمال الفضل الذي يكون لخواص هذه الأمة، وذلك من فضل التوحيد - أيضا -، لكنه فضل خاص لطائفة خاصة من الموحدين.

وقوله ﷺ: «بغير حساب»: اعلم أن الناس يوم القيامة - من جهة الحساب - ثلاثة أصناف:

أولاً: من يُحاسب حساباً عسيراً: بأن يُناقش ويُستقصى عليه. وهذا خاص بالكفرة والمشركين، وبعض عصاة الموحدين.

ثانياً: من يُحاسب حساباً يسيراً: بأن تُعرض عليه ذنوبه ويُقرر بها، ثم يتجاوز الله سبحانه وتعالى عنها. وهذا معنى قوله تبارك وتعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ۖ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٧-٨].

وعن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أن رسول الله ﷺ قال: «لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا هَلَكَ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ۖ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٧-٨]، فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُنَاقَشُ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا عَذَّبَ»^(١).

ثالثاً: من يدخل الجنة بغير حساب: وهم الصفوة الأخيار المذكورون في الحديث، نسأل الله أن يجعلنا منهم.



(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٦٥٣٧) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٨٧٦).

الفصل الثاني: المباحث الموضوعية

المبحث الأول: معنى تحقيق التوحيد، وبه يكون؟

تحقيق التوحيد قدر زائد على أصل التوحيد، فهناك مَنْ معه أصل التوحيد، وهناك آخر أعلى قدرا، وهو من حَقَّقَ التوحيد. وتحقيق التوحيد: تهذيبه وتصفيته من كل ما يُكدرُه.

وتحقيق التوحيد على وجهين^(١):

أولا: القدر الواجب: ويكون ذلك بتخليص التوحيد وتصفيته من شوائب الشرك والبدع والمعاصي؛ لأن الشرك ينافي التوحيد، والبدع تنافي كماله الواجب، والمعاصي تقدح فيه وتُنقص ثوابه، فلا يكون العبد مُحَقَّقًا للتوحيد حتى يَسَلِّمَ من الشرك بنوعيه، ويسلم من البدع والمعاصي.

ثانيا: القدر المندوب: وهو تحقيق المقرِّين الذين تركوا ما لا بأس به حذرا مما به بأس. وحقيقة هذا النوع: انجذاب الروح إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِحَيْثُ لَا يكون في القلب شيء لغيره - سبحانه -، وهذه مرتبة عزيزة!

والخلاصة أن تحقيق التوحيد: الإتيان به على كماله.

مسألة: وسائل تحقيق التوحيد:

لا بد لتحقيق التوحيد من ثلاثة أمور^(٢):

(١) ينظر: «حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم» ص ٣٧.

(٢) ينظر: «القول المفيد» (١ / ٨٥).

أولاً: العلم: لأنه لا يمكن أن تُحَقَّقَ شيئاً لا تعلمه، قال تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، فمن أراد تحقيق التوحيد فلا بد أن يبدأ بتعلُّم التوحيد كما جاء في الكتاب والسنة.

ثانياً: الاعتقاد: فمن علم ولم يعتقد فقد استكبر، وقد ذكر الله - عز وجل - عن الكافرين أنهم قالوا: ﴿أَجْعَلِ الْأِلَهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥]، فهم علموا لكنهم لم يعتقدوا، فلم ينفعهم ذلك شيئاً.

ثالثاً: الانقياد: فلا يكفي العلم والاعتقاد، بل لابد من الانقياد والعمل، وهذه ثمرة العلم.

ومن أراد تحقيق التوحيد فلا بد له - أيضاً - من الاستعانة بربه، مع مجاهدة النفس ومحاسبتها، والموفق من وفقه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. ومن حَقَّقَ التَّوْحِيدَ، فَإِنَّ الْجَنَّةَ دَارُهُ بغير حساب ولا عذاب، نسأل الله - عزَّ وجلَّ - من فضله.

○○○

المبحث الثاني: القوادح في تحقيق التوحيد:

القوادح في تحقيق التوحيد أربعة:

- أولاً: الشرك الأكبر الذي ينافي أصل التوحيد.
- ثانياً: الشرك الأصغر، الذي ينافي كمال التوحيد الواجب.
- ثالثاً: البدع التي تقدح في التوحيد.
- رابعاً: المعاصي التي تحدش التوحيد وتُنَقِّصُ ثوابه.

○○○

المبحث الثالث: هل تعد المعاصي من الشرك؟

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «المعاصي بالمعنى الأعم شرك؛ لأنها صادرة عن هوى مخالف للشرع، وقد قال الله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ أَخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ [الجن: ٢٣].

أما بالنسبة للمعنى الأخص، فيقسمها العلماء قسمين: شرك وفسوق.

وتحقيق التوحيد لا يكون إلا باجتناب الشرك بالمعنى الأعم، ولكن ليس معنى هذا ألا تقع منهم المعاصي؛ لأن كل ابن آدم خطاء، وليس بمعصوم، ولكن إذا عصوا، فإنهم يتوبون ولا يستمرون عليها^(١).

وقال ابن سعدي رَحِمَهُ اللهُ: «تحقيق التوحيد: تهذيبه وتصفيته من الشرك الأكبر والأصغر، ومن البدع القولية الاعتقادية، والبدع الفعلية العملية، ومن المعاصي. وذلك بكمال الإخلاص لله في الأقوال والأفعال والإرادات، وبالسلامة من الشرك الأكبر المناقض لأصل التوحيد، ومن الشرك الأصغر المنافي لكماله، وبالسلامة من البدع والمعاصي التي تُكَدِّرُ التوحيد، وتمنع كماله وتعوقه عن حصول آثاره. فمن حقق توحيدَه بأن امتلأ قلبه من الإيمان والتوحيد والإخلاص، وصدَّقَتْه الأعمال بأن انقادت لأوامر الله طائعة مُنيبة

(١) «القول المفيد» (٩٠/١)، وانظر منه أيضا: (٦١/١)، و«لقاءات الباب المفتوح» (١٣/١٩٢).

مُحِبَّةً إِلَى اللَّهِ، ولم يجرح ذلك بالإصرار على شيء من المعاصي، فهذا الذي يدخل الجنة بغير حساب»^(١).

وقال ابن رجب: «اتباع هوى النفس فيما نهى الله عنه قادح في تمام التوحيد وكماله، ولهذا أطلق الشرع على كثير من الذنوب التي منشؤها من هوى النفس أنها كفر وشرك، كقتال المسلم، ومن أتى حائضاً أو امرأة في دُبُرِها، ومن شرب الخمرة في المرة الرابعة، وإن كان ذلك لا يخرجُه عن الملة. ولهذا قال السلف: كفر دون كفر، وشرك دون شرك. وقد ورد إطلاق الإله على الهوى المتبع، قال الله تعالى: ﴿أَفَرَعَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ [الجمانية: ٢٣]»^(٢).

ومما سبق يتبين أن من وقع في كبيرة من الكبائر كالزنا؛ لا يقال: إنه مشرك، لكنه لم يحقق التوحيد، فتحقيق التوحيد قدر زائد على أصل التوحيد، كما سبق.

ولا يفهم أن منزلة تحقيق التوحيد يشترط لها ألا يعصي الله، فليس أحد من البشر معصوماً، وإنما المراد أنه يجتنب المعاصي، وإذا وقع في شيء منها بحكم الضعف البشري والشهوة المركبة؛ فإنه يبادر بالتوبة والندم.

(١) «القول السديد» لابن سعدي ص ٢٩.

(٢) «كلمة الإخلاص» ص ٢٣.

وإني لأراك - أيها الموحد - ممن يلهج بكلمة التوحيد صباح مساء، وإنَّ لي معك وقفة:

هل تأملت يوماً هذه الكلمة العظيمة، وأجلت فكرك فيها؟

إنها تقتضي أن لا إله لك غير الله، والإله هو الذي يطاع فلا يُعصى هيبته له وإجلاله، ومحبة وخوفاً، ورجاء وتوكلاً عليه، ولا يصلح ذلك كله إلا الله - عز وجل -.

وأما من تعلق قلبه بغير الله جلَّ جلاله حتى ألهاه عن طاعة الله سبحانه وتعالى، فهذا نوع عبادة لغير الله - تعالى - وشرك به - سبحانه -، كما قال ﷺ: «نَعَسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدَّرْهَمِ...»^(١).

فسماه عبداً للدينار والدَّرهَم مع كونه لم يسجد للدينار، ولم يذبح له! وإنما لأنه توجه بقلبه إليه، وتعلق به، بحيث صار يصبح ويمسي وهُمَّه الدرهم والدينار.

وأيضاً فقد سُمي الله - تعالى - طاعة الشيطان في معصية الله «عبادة»، كما في قوله - تعالى -: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَبْنَىءَ آدَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ ط إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٦٠﴾﴾ [يس: ٦٠].

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٦٤٣٥).

ومن هنا فإنه يجب على الموحّد أن يتتبه إلى أنّ تحقيق التوحيد والعبودية التامة لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لا يكون إلا بتسام انشغال القلب بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وجمع الهم على أمر الآخرة!
نسأل الله أن يملأ بذلك قلوبنا ..



الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب

النص الأول: قول الله - تعالى - : ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠].

قوله - تعالى - : ﴿أُمَّةً﴾، أي: إماما وقدوة ومعلما للخير. ويُحتمل أنه وُصِفَ بالأمة لما اجتمع فيه من صفات الخير التي لا تجتمع إلا في أمة. والقولان متلازمان؛ فإنه أمة على الحق وحده، وإمام لجميع الخُنفاء، يقتدون به في ما كان عليه من الخير.

وقوله: ﴿قَانِتًا﴾، أي: خاشعا مطيعا. والقنوت دوام الطاعة.

وقوله: ﴿حَنِيفًا﴾، أي: مائلا عن الشرك إلى التوحيد.

وقوله: ﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾: فارقهم بالقلب واللسان والبدن، وأنكر ما كانوا عليه من الشرك، وما ذاك إلا من أجل تحقيقه التوحيد، وقد قصَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَيْنَا قَوْلَهُ ﷺ لقومه: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٦]، وقوله: ﴿وَأَعْتَزِلْكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [مريم: ٤٨].

ومناسبة الآية للترجمة: أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وصف خليله بهذه الصفات التي هي الغاية في تحقيق التوحيد، وقد أمرنا بالتأسي والافتداء به، فقال:

﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ...﴾ [المتحنة: ٤]، ثم ذكر ماله فقال: ﴿وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [البقرة: ١٣٠]؛ استجابة لدعائه: ﴿رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [الشعراء: ٨٣].

وقال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾؛ لئلا يَسْتَوْحِش سالك الطريق من قلة السالكين، ﴿قَانِتًا لِلَّهِ﴾، لا للملوك ولا للتجار المترفين. ﴿حَنِيفًا﴾: لا يميل يمينا ولا شمالا، كفعل العلماء المفتونين. ﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾، خلافا لمن كَثُرَ سوادهم، وزعم أنه من المسلمين.

○○○

النص الثاني: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٩].

هذا وصف للمؤمنين السابقين إلى الجنة، حيث أثنى عليهم بهذه الصفات الحميدة، فقال جلّ ذكره: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشِيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴿٥٧﴾ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٨﴾ وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٧-٥٩]، فذكر من صفاتهم هذه الآية التي تدل على إخلاصهم، وسلامتهم من الشرك قليله وكثيره، صغيره وكبيره.

وهذا في مقام الثناء، والحث على الاقتداء.

○○○

النص الثالث: عن حُصَيْنِ بن عبد الرحمن قال: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا. ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ. قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ. قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ أَنَّهُ قَالَ: «لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حَمَةٍ». فَقَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ. وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ! إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ. فَظَنَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ». ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاصَّ النَّاسَ فِي أَوْلِيائِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا. وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ. فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتُونُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحْصَنِ فَقَالَ: أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ». ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ»^(١).

(١) تقدم تخريجه.

هذا الحديث يذكر فيه حُصَيْن بن عبدالرحمن أنهم كانوا عند سعيد بن جبير - وهو من أئمة التابعين ومشاهير المفسرين، من تلاميذ ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، فقال سعيد: «أيكم رأى الكوكب الذي انقض البارحة؟» فقال حصين: «أنا»، ثم استدرك خشيةً أن يفهم أنه كان يصلي في الليل، وهذا من حرصهم على الإخلاص وبعدهم عن الرياء، فقال: «أما إني لم أكن في صلاة»، يعني لا تفهموا أني كنت أصلي، لكنني كنت مستيقظاً؛ لأنني لدغت! فقال سعيد: «فما صنعت؟» قال: «ارتقيت»، يعني طلبت الرقية، قال: فما حملك على ذلك؟ فذكر مستنده، وهو حديث: «لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ»^(١)، والحُمَةُ (بضم الحاء وتخفيف الميم المفتوحة) هي: سُم ذوات السُّم، كالحية والعقرب. ومعنى: «لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ»: لا رقية أولى وأشفى.

الطيرة: التشاؤم بمرئيٍّ، أو مسموع، أو زمان، أو مكان. وأفرد لها المؤلف باباً. وقوله ﷺ: «وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»: قال ابن قاسم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وعطفه [التوكل] على تلك من عطف العام على الخاص؛ لأن كل واحدة منها صفة خاصة من التوكل، وهو أعم من ذلك»^(٢).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) «حاشية كتاب التوحيد» ص ٤٦.

ودل الحديث على أن طائفة من هذه الأمة يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، وذاك لكمال توحيدهم وتحقيقهم له.

إشكالات حول الحديث:

أولاً: الجمع بين الخبرين في هذا الحديث «لَا رُقِيَةَ إِلَّا...» وقوله ﷺ: «لَا يَسْتَرْقُونَ»، حيث أثبت الرقية في الأول، ونفاها في الثاني؟

والجواب:

الإنسان له ثلاثة أحوال من حيث الرقية: إما أن يرقى غيره، أو يُرقى من غير طلب، أو يسترقى (أي: يطلب الرقية من غيره).

والحديث الأول فيمن رقى ورُقِيَ من غير طلب، والثاني في من طلب الرقية (استرقى).

والنبي ﷺ رقى (١) ورُقِيَ (٢)، ولم يسترق.

والفرق بين الراقي والمسترقى: أن المسترقى سائل مُسْتَعْطٍ ملتفتٌ بقلبه إلى غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، بينما الراقي محسن. وإنما المراد وصف السبعين ألفاً بتمام

(١) تقدم تخريجه.

(٢) ينظر: صحيح البخاري (٣١٩١ و٤٧٢٨)، وصحيح مسلم (٢١٩٢)، وغيرها كثير.

التوكل؛ لأنهم لا يسألون غيرهم أن يرقبهم لقوة اعتمادهم وتعلقتهم بالله - تعالى -، ولا يفهم من هذا أن الاسترقاء محرم.

ثانيا: الجمع بين ما يفيد الحديث من ترك سؤال المخلوق، وما ورد من السؤال؟

والجواب:

سؤال المخلوق نوعان^(١):

الأول: سؤال ليس فيه استعطف ولا تذلل، ولا إحساس برفعة المسؤول على السائل. كسؤال الابن والخادم والصديق والزوجين فيما بينهما ونحوه. وعليه يحمل ما ورد من سؤاله ﷺ لأزواجه وأصحابه.

الثاني: سؤال فيه استعطف وتذلل، وهذا هو الذي يُنقص تحقيق التوحيد. قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «فإن سؤال المخلوقين فيه ثلاث مفاسد: مفسدة الافتقار إلى غير الله، وهي من نوع الشرك. ومفسدة إيذاء المسؤول، وهي من نوع ظلم الخلق. وفيه ذل لغير الله وهو ظلم النفس»^(٢).

ثالثا: الجمع بين ما ورد في الكي؟

(١) ينظر: «الجمع والتجريد» ص ٧٧.

(٢) «قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة» ص ٧٢.

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: شَرْبَةُ عَسَلٍ، وَشَرْطَةُ مِحْجَمٍ، وَكَيَّةٌ نَارٍ. وَأُمِّي أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ»^(١).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «قد تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع: أحدها: فعله، والثاني: عدم محبته، والثالث: الثناء على من تركه، والرابع: النهي عنه. ولا تعارض بينها؛ فإن فعله له يدل على جوازه، وعدم محبته لا يدل على المنع منه، وأما الثناء على تاركه فيدل على أن تركه أولى وأفضل، وأما النهي عنه فعلى سبيل الاختيار والكرهية، أو عن النوع الذي لا يُحتاج إليه، بل يُفعل خوفاً من حدوث الداء»^(٢).

ومراد ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ بفعله: فعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بغيره، كما قال جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: رُمِيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي أَكْحَلِهِ، قَالَ: «فَحَسَمَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ بِمَشْقَصٍ، ثُمَّ وَرَمَتْ فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ»^(٣).

وأما هو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلم يثبت أنه اكتوى قط. قال الحافظ ابن حجر: «لم أر في أثر صحيح أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اكتوى»^(٤).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٦٨٠، ٥٦٨١).

(٢) «زاد المعاد» (٥٨/٤).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٢٠٨). والحسم هو الكي.

(٤) «الفتح» (١٠ / ١٦٤).

رابعاً: هل يدل الحديث على عدم مباشرة الأسباب؟

«الحديث لا يدل على أنهم لا يباشرون الأسباب أصلاً؛ فإن مباشرة الأسباب في الجملة أمر فطري ضروري، بل نفس التوكل مباشرة لأعظم الأسباب، وإنما المراد أنهم يتركون الأمور المكروهة مع حاجتهم إليها؛ توكلوا على الله، كالاكتواء والاسترقاء. وأما مباشرة الأسباب والتداوي على وجه لا كراهة فيه، فغير قادح في التوكل، فلا يكون تركه مشروعاً»^(١).

قلتُ: وهذا الكلام إنما يراد به بعض ما تركوه لا جميعه؛ فإنَّ «التطير» من جملة الأمور التي نصَّ عليها الحديث، وهو من المحرّمات لا المكروهات.



مسألة: كثرة من يدخل الجنة من هذه الأمة:

جاء في الأحاديث ما يدلُّ على كثرة من يدخل الجنة من هذه الأمة مُقارنة بغيرها من الأمم، ومن ذلك حديث أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَكَبَّرْنَا، فَقَالَ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» فَكَبَّرْنَا، فَقَالَ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ»،

(١) «حاشية كتاب التوحيد» لابن قاسم ص ٤٦.

فَكَبَّرْنَا، فَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَبْيَضٍ، أَوْ كَشَعْرَةِ بَيْضَاءٍ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَسْوَدٍ»^(١).

وصحَّ كذلك عددٌ من الأحاديث التي تدلُّ على أنَّ الذين يدخلون الجنة بلا حساب يزيدون على سبعين ألفاً^(٢)؛ ومنها:

عن أبي أمامة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا وَثَلَاثُ حَيَاتٍ مِنْ حَيَاتِهِ»^(٣).

وعن أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أُعْطِيتُ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَقُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَاسْتَرَدْتُ رَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ -، فزَادَنِي مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ سَبْعِينَ أَلْفًا»^(٤).

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٣٤٨) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٢٢).

(٢) تتبعها الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (كتاب الرقاق، باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب).

(٣) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٤٣٧)، وابن ماجه (٤٢٨٦)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٢)، وأبو يعلى (١١٢)، وقال محققو «المسند» (٢٠٣/١): «إسناده ضعيف لجهالة الرجل الراوي عن أبي بكر، والمسعودي اختلط» اهـ. وله شاهد مرسل أخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (٢٧٨/٣)، وضعف الألباني سنده في «الصحيحة» (١٤٨٤) لكنه صححه لشواهد، وذكر منها شاهداً واحداً، لكن بلفظ: «مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعِينَ أَلْفًا!» وساق شواهد جاسم الدوسري في «النهج السديد» ص ٤٠.

فالحاصل أنهم سبعون ألفاً مع كل ألف سبعون ألفاً، فيصير العدد قرابة
خمسة ملايين (٤٩٧٠٠٠٠٠)، وثلاث حثيات، الله أعلم بقدرها، جعلنا الله
منهم بمنه وكرمه.



٣- باب الخوف من الشرك

وَقَوْلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] الآية.

وَقَالَ الْحَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَأَجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥].
 وَفِي الْحَدِيثِ: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ: الشُّرْكُ الْأَصْغَرُ»، فَسُئِلَ عَنْهُ، فَقَالَ:
 «الرِّيَاءُ»^(١).

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو
 لِلَّهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ»^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

وَمُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ
 بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ»^(٣).

○○○

(١) حسن: أخرجه أحمد في «المسند» (٣٨٤) وفي مواضع أخرى، والبيهقي في «الشعب» (٦٤١٢)، وحسنه الأرنؤوط.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٤٩٧) وفي مواضع أخرى، واللفظ له، ومسلم (٩٢).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٩٣).

الشرح:

ذكر الشيخ في هذا الباب آيتين وثلاثة أحاديث.

والكلام عليه في ثلاثة فصول:



الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام

لما ذكر المؤلف رَحْمَةً اللَّهِ فِي الْبَابِ الْأَوَّلِ مِنْزِلَةَ التَّوْحِيدِ، ثُمَّ ذَكَرَ فِي الْبَابِ الثَّانِي فَضْلَ التَّوْحِيدِ وَمَا يَكْفُرُ مِنَ الذُّنُوبِ، ثُمَّ ذَكَرَ فِي الْبَابِ الثَّلَاثِ تَحْقِيقَ التَّوْحِيدِ وَالْأَجْرَ الْمُرْتَبَّ عَلَيْهِ، نَاسِبٌ أَنْ يَذْكَرَ ضِدَّهُ وَهُوَ الشِّرْكَ؛ لِأَجْلِ أَنْ يَجْذِرَهُ الْمُؤْمِنُ وَيَخَافَهُ عَلَى نَفْسِهِ.

وَمِنْ لَوَازِمِ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ: الْخَوْفُ مِنَ الشِّرْكَ بِأَنْوَاعِهِ؛ فَهُوَ أَعْظَمُ شَرٍّ يُمْكِنُ أَنْ يَصِيبَ إِنْسَانًا، وَقَدْ قَالَ حَذِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي» (١).

وَقَالَ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ رَحْمَةً اللَّهِ: «مَنْ أَمِنَ اللَّهَ عَلَى دِينِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ سَلَبَهُ إِيَّاهُ» (٢).

وكما قال القائل:

عَرَفْتُ الشَّرَّ لَا لِلشَّرِّ لَكِنِّ لِتَوَقُّيهِ
وَمَنْ لَمْ يَعْرِفِ الشَّرَّ مِنَ النَّاسِ، يَقَعُ فِيهِ (٣)

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٦٠٦، و٧٠٨٤)، ومسلم (١٨٤٧).

(٢) «البدع» لابن وضاح (٩٦ / ٢).

(٣) ينظر: «يتيمة الدهر» لأبي منصور الثعالبي (١ / ٨٤).

ومن المفاهيم الخاطئة عند كثير من الناس استبعاد الوقوع في الشرك، ولذا لو حدثته بهذا لانتفض، وقال: هل رأيتنا نطوف على قبر، أو نذبح للجن، أو نسجد لصنم؟! نحن موحدون، والحمد لله.

وكأنَّ الشرك محصور في هذه المسائل؟!!

ألم يخبر النبي ﷺ بشدة خفاء الشرك؟!!

ألم يخفُّه على خير الناس؟!!

ألم يدعُ الخليل إبراهيم ﷺ، وهو شيخ الموحدين، ربه أن يُجَنِّبه عبادة الأصنام؟!!

ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم؟!!



الفصل الثاني: المباحث الموضوعية

احتوى هذا الباب على عدد من المباحث التأصيلية المهمة في موضوع الشرك، وسنعرض فيما يلي - بإذن الله تعالى - لأهم تلك المباحث.

المبحث الأول: معنى الشرك لغة، واصطلاحاً:

الشرك في اللُّغة^(١): الاقتران وعدم الانفراد، ومنه الشَّرِكَة؛ لأنه اجتمع فيها أكثر من واحد. ومن ذلك قول موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي﴾ [طه: ٣٢]، أي: اجعله معي شريكاً، فلا أكون منفرداً بهذا الأمر.

وفي الاصطلاح: عرّف بتعريفات كثيرة متقاربة.

ويمكن أن يُقال: الشُّرك هو: أن يُجْعَلَ لِلَّهِ نَدٌّ فيما يجب له أو يختص به.

فالشرك اتخاذ النَّدِّ والشريك مع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وقد يقع باعتقاد القلب، أو بقول اللسان، أو بعمل الجوارح.

فمثال الاعتقاد: أن يعتقد أن مع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إلهاً يستحق العبادة، أو أن فلاناً من الناس بيده الضر والنفع.

(١) ينظر: «الصحاح» (٤/١٥٩٣)، و«لسان العرب» (١٠/٤٤٨)، و«تاج العروس» (٢٧/٢٢٣).

ومثال القول: أن يحلف بغير الله، أو يدعو غيره.

ومثال الفعل: أن يسجد للقبر، أو يذبح للمخلوق.

○○○

المبحث الثاني: هل الأصل في الإنسان التوحيد أم الشرك؟

لا ريب أن الأصل في الإنسان التوحيد، ويدل على ذلك قول الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى:
﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠]،
وقوله جل وعلا: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ
وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾﴾ [الأعراف: ١٧٢].

فالله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى خلق الخلق حنفاء موحدين في أصل فطرتهم، ثم عرضت
لهم انحرافات أفسدت لهم هذا الأصل وحرقتهم إلى الشرك، ويدل على ذلك
قوله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ
وَمُنذِرِينَ﴾ [البقرة: ٢١٣]. قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كان بين آدم ونوح
عشرة قرون، كلهم على شريعة من الحق، فاختلَفوا فبعث الله النبيين مبشرين
ومنذرين»^(١).

(١) «تفسير الطبري» (٢٣ / ٦٣٩)، وصححه الألباني في «الصحيحة»، تحت حديث رقم:

فقد كان الناس على الهدى والتوحيد، ثم اختلفوا وانحرفوا إلى الشرك، فبعث الله النبيين، وكان أول من بُعث هو نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ. وفي الحديث عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجِ الْبَهِيمَةُ بِبَيْمَةِ جَمْعَاءَ، هَلْ تُحْسِنُ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ» ثم يقول أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾^(١).

وجاء في الحديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِيَّاهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمُ عَنْ دِينِهِمْ»^(٢).

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اجْتَالَتْهُمُ»: يعني استخفقتهم؛ فصرفتهم عن دينهم.

فهذه الأدلة السابقة صريحة في تقرير هذا الأصل: أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خَلَقَ العباد على الحنيفية، وهي: عبادة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وحده لا شريك له، وأن الشياطين صرفتهم عن ذلك، وأوقعتهم في الشرك. فلما اختلفوا بعث الله النبيين والرسول لبيينوا لهم الحق، ويدعوهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له.

فهذا هو القول الفصل في هذه المسألة، ولا التفات إلى ما سواه من الآراء والنظريات التي تزعم أن الأصل هو الوثنية والخرافة، وأن التوحيد مرحلة من مراحل التطور الديني. وقد تبنَّى ذلك بعض نظريات علمي النفس والاجتماع،

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

وهو ما يُعبَّر عنه بـ«المذهب الطبيعي» أو «المذهب الروحي» و«النظرية الفرويدية» المنسوبة إلى سيغموند فرويد، والتي تأثر بها بعض المفكرين الإسلاميين!

○○○

المبحث الثالث: أسباب وقوع الشرك في بني آدم، وكيف كان مبدؤه؟

أولاً: أسباب الوقوع في الشرك:

إن المتأمل في تاريخ تلوث الفطر البشرية بالشرك وانحرافها عن التوحيد، ليجد أن هناك أسباباً واضحة أدت إلى الوقوع فيه، لعل من أهمها:

١- الغلو:

وقد أفرد له المصنّف رَحْمَةً اللهُ أكثر من باب (١)، وسيأتي تفصيل الحديث عنه هناك، إن شاء الله تعالى.

٢- الجهل بقدر الله سبحانه وتعالى:

ولهذا تكرر في القرآن قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١، والزمر: ٣٩]؛ لأن من قدر الله سبحانه وتعالى حق قدره؛ لا يتصور أن يجعل معه شريكاً ونِدّاً.

(١) ينظر: «باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين»، و«باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثاناً تعبد من دون الله».

ولهذا - أيضا - يُذكَرُ الجَهْلُ في مقام التنفير من الشرك، كما في قوله تعالى:
﴿قُلْ أَغْيَرَ اللَّهُ تَأْمُرُوَنِي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ﴾ [الزمر: ٦٤].

٣- تعظيم القبور، والعُكُوف عندها:

وقد أفرد المصنّف رَحْمَةً لِلَّهِ لهذه المسألة أكثر من باب - أيضا -، وسيأتي تفصيل الحديث عنها في مواضعها، إن شاء الله تعالى^(١).

٤- التقليد:

ويُراد به التقليد المذموم؛ وهو: قبول قول الغير، من غير حجة.

وقد أشار القرآن الكريم إلى هذا السبب، في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]، وقوله سبحانه: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مُّوسَىٰ بِآيَاتِنَا بَيِّنَاتٍ قَالُوا مَا هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّفْتَرَىٰ وَمَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آبَائِنَا الْأَوَّلِينَ﴾ [الفصص: ٣٦].

وقال قوم صالح له: ﴿أَتَنْهَيْنَا أَنْ نَعْبُدَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا﴾ [هود: ٦٢].

وقال قوم إبراهيم له: ﴿بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [الشعراء: ٧٤].

(١) ينظر: «باب ما جاء من التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح»، و«باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثانا تعبد من دون الله».

وقال مشركو العرب لمحمد ﷺ لما دعاهم لكلمة التوحيد: ﴿مَا سَمِعْنَا
بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الْأَخْرَجَةِ إِنَّ هَذَا إِلَّا اخْتِلَافٌ﴾ [ص: ٧].

فهذه الآيات - وما في معناها - تدلُّ على أثر تقليد الآباء والقدماء في ترك
التوحيد، والبقاء على التنديد.

وفي قصة أبي طالب عم النبي ﷺ لما حضرته الوفاة، فأتاه النبي ﷺ
وعرض عليه كلمة التوحيد: «يا عم قل: لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك بها عند
الله»، لكن رفقاء السوء: أبا جهل وعبد الله بن أبي أمية - قبل أن يُسلم -،
ثبَّطاه وكانا يلقنانه: أترغب عن ملة عبدالمطلب؟! (١).

عظماً الأمر عليه، هذا شيء كان عليه أبوك، كيف ترغب عنه؟! سر على ما
سار عليه، ومُت على ما مات عليه. ولم يزل في تلك الساعة العصبية يتوارد
عليه الحق والباطل، حتى مات على ملة عبد المطلب!.

وقد كان في قرارة نفسه يقر بصدق النبي ﷺ وهو القائل:

وَعَرَضْتُ دِينَاقًا فَدَعَرَفْتُ بِأَنَّهُ مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينًا
لَوْلَا الْمَلَامَةُ أَوْ حِذَارُ مَسَبَّةٍ لَوَجَدْتَنِي سَمَحًا بِذَلِكَ مُبِينًا (٢)

(١) ينظر: صحيح البخاري (٤٧٧٢) وأطرافه، وصحيح مسلم (٢٤).

(٢) ينظر: «سيرة ابن إسحاق» ص ١٥٥.

٥- التصوير:

وقد أفرد له الشيخُ بابا خاصا في أواخر الكتاب.

ثانيا: مبدأ الشرك:

أول شرك وقع في تاريخ البشرية كان سببه الغلو والتصوير، كما جاء في صحيح البخاري عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ ﴿١٣﴾ [نوح: ٢٣]، قال ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ: أَنْ انصُبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا وَسَمُّوَهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَادُكَ وَتَسَّخَ الْعِلْمُ، عُبِدَتْ» (١).

وقال محمد بن قيس: «كَانُوا قَوْمًا صَالِحِينَ مِنْ بَنِي آدَمَ، وَكَانَ لَهُمْ أَتْبَاعٌ يَقْتَدُونَ بِهِمْ، فَلَمَّا مَاتُوا قَالَ أَصْحَابُهُمُ الَّذِينَ كَانُوا يَقْتَدُونَ بِهِمْ: لَوْ صَوَّرْنَاهُمْ كَانَ أَشْوَقَ لَنَا إِلَى الْعِبَادَةِ إِذَا ذَكَرْنَاهُمْ، فَصَوَّرُوهُمْ. فَلَمَّا مَاتُوا، وَجَاءَ آخِرُونَ دَبَّ إِلَيْهِمْ إِبْلِيسُ، فَقَالَ: إِنَّمَا كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَبِهِمْ يُسْقَوْنَ الْمَطْرَ؛ فَعَبَدُواهُمْ» (٢).

(١) سيأتي تخريجه، بإذن الله - تعالى - .

(٢) «تفسير الطبري» (٢٣ / ٦٣٩).

فهذا تاريخ بدء الشرك في البشرية، كان بسبب التصوير والغلو، وكان الباعثُ الأول: تذكُّرهم والنشاطُ للعبادة عند رؤية صُورهم، فانظر إلى مكر الشيطان وخطواته! ثم جاء الجيل الذي يليه فوقعوا في عبادتهم.

وهذا يفيد طالب العلم: أن يكون حارساً أميناً على حمى التوحيد وأسواره، لا ينخدع بزُخرف قول شياطين الإنس، ولا بوسوسة شياطين الجن في تهوين هذه المداخل والوسائل، وكما قيل: الدفع أهون من الرُّفَع.

ثم استمر الشرك بعد قوم نوح في عاد وثمود، وأقوام إبراهيم ولوط ويوسف وشعيب وموسى وعيسى، وكان الله - عز وجل - يبعث في هذه الأمم رسلاً يدعون أقوامهم، ولهذا حين نقرأ القرآن ونتدبره نجد أن دعوة الأنبياء واحدة، كل نبي يقول: ﴿يَقَوْمُ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩] ومواضع أخرى.

أمَّا العرب: فكانوا قبل البعثة المحمدية على الحنيفية ملة إبراهيم ﷺ، فعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّاسُ بَعْدَ إِسْمَاعِيلَ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَكَانَ الشَّيْطَانُ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِالشَّيْءِ، يُرِيدُ أَنْ يَرُدَّهُمْ عَنِ الْإِسْلَامِ، حَتَّى أَدْخَلَ عَلَيْهِمْ فِي التَّلْبِيَةِ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، إِلَّا شَرِيكَ هُوَ لَكَ تَمَلِّكُهُ وَمَا مَلَكَ! قَالَ: فَمَا زَالَ حَتَّى أَخْرَجَهُمْ عَنِ الْإِسْلَامِ إِلَى الشَّرْكِ»^(١).

(١) «مسند البزار» (٧١٨٨).

وكان أول من غير دين إبراهيم: عمرو بن لحي الخزاعي؛ وجد الأصنام التي كانت تُعبد زمن نوح وإدريس، وهي ودٌ وسواع ويغوث ويعوق ونسر، فحملها إلى مكة ودعا إلى عبادتها، فانتشرت بسبب ذلك عبادة الأصنام في العرب. وقد أخبر النبي ﷺ أنه رآه يجر أمعاءه في النار^(١).

وكان من العرب من يعبد الجن، كما دلَّ عليه قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنِّ وَخَلَقَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٠٠]، وقوله: ﴿بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرَهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ﴾ [سبأ: ٤١].

ومن عجائبهم ما ذكر أبو رجاء العطاردي في قوله: «كُنَّا نَعْبُدُ الْحَجَرَ، فَإِذَا وَجَدْنَا حَجْرًا هُوَ أَحْيَرُ مِنْهُ أَلْقَيْنَاهُ، وَأَخَذْنَا الْآخَرَ، فَإِذَا لَمْ نَجِدْ حَجْرًا جَمَعْنَا جُثُوَّةً مِنْ تَرَابٍ، ثُمَّ جِئْنَا بِالشَّاةِ فَحَلَبْنَاهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ طَفْنَا بِهِ»^(٢).

○○○

المبحث الرابع: وقوع الشرك في هذه الأمة:

أنكر البعض إمكان وقوع هذه الأمة في الشرك بعد أن هداها الله سبحانه وتعالى إلى الإسلام، والحق أن وقوع الشرك في الأمة أمر دلت عليه النصوص الشرعية،

(١) ينظر: «صحيح البخاري» (كتاب المناقب، باب قصة خزاعة)، و«صحيح مسلم» (٢٨٥٦). وينظر، أيضا: «كتاب الأصنام» للكلبي. و«المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام» لجواد علي؛ فقد توسع في هذه المسألة.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٣٧٦).

وسياتي - إن شاء الله تعالى - بيانه بأدلته مصحوبا بالجواب عن الشبهات حوله في باب «ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان».

○○○

المبحث الخامس: خطر الشرك، وضرورة الخوف منه:

وهذا المبحث موافق لترجمة الباب «باب الخوف من الشرك». ولا ريب في أن الشرك أعظم خطر يمكن أن يعرض للمسلم. ومما يشهد لذلك:

أولاً: أن الشرك هو الذنب الذي لا يغفره الله سبحانه وتعالى أبداً، إلا بالتوبة منه: وقد دلّ على ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، ونحوها.

ثانياً: أن الله سبحانه وتعالى حرّم الجنة على المشرك، وجعل مأواه النار:

قال الله - تعالى -، حاكياً قول عيسى عليه السلام: ﴿إِنَّهُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢].

ثالثاً: أن عمل المشرك حابط، لا يتتفع به:

ويشهد لذلك قول الله جلّ جلاله: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨].

رابعاً: أن الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ خاف الشرك على نفسه، فمن دونه أولى:
قال الخليل إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ في دعائه: ﴿وَأَجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ
﴿٣٥﴾﴾ [إبراهيم: ٣٥]. يقول هذا وهو خليل الرحمن، وَمَنْ حَطَّم الْأَصْنَامَ بِيَدِهِ،
وأفضل الرسل بعد محمد ﷺ!

خامساً: أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وصف الشرك وأهله بالنجاسة:
قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨]،
وهي نجاسة معنوية، كما هو مقرر في كتب التفسير والفقهاء.

سادساً: أنه أخوف ما خافه الرسول ﷺ علينا:
فمن محمود بن لبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ
الشُّرْكَ الْأَصْغَرَ»^(١). فهذا الحديث يدل على أن الشرك الأصغر أخوف المخوفات،
وهذا يدعو المؤمن للخوف والحذر منه، ومن الشرك الأكبر من باب أولى.

سابعاً: أن الشرك مُذْهِبٌ لِلْأَمْنِ، جالب للخوف والفرع:
قال الله - تعالى - : ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ
الْأَمْنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ ﴿٨٢﴾ [الأنعام: ٨٢]. وقد سبق الكلام على معنى الآية في
«باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب».

○○○

(١) تقدّم تخريجه.

المبحث السادس: أقسام الشرك:

يُقَسَّم الشرك بعدة اعتبارات؛ أشهرها اعتباران:

• الأول: تقسيمه باعتبار نوعه وأثره إلى شرك أكبر وأصغر:

ويندرج تحت كل قسم من هذين نوعان:

فالقسم الأول (الشرك الأكبر) ينقسم إلى:

١- شرك أكبر جلي: مثل السجود للأصنام.

٢- شرك أكبر خفي: ومثاله عقائد المنافقين الذين يظهرون الإسلام،

ويبطنون الشرك، وما يسمّيه العلماء بـ«خوف السر»، وسيأتي الكلام عليه في

بابه، إن شاء الله تعالى.

والقسم الثاني (الشرك الأصغر) ينقسم إلى:

١- شرك أصغر جلي: كالحلف بغير الله.

٢- شرك أصغر خفي: كالرياء.

• والاعتبار الثاني: تقسيم الشرك باعتبار أنواع التوحيد:

وينقسم بهذا الاعتبار إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الشرك في الألوهية: وهو الشرك في العبادة، بصرف نوع من

أنواعها لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ كالدعاء والسجود والذبح وغيرها.

القسم الثاني: الشرك في الربوبية: وهو جعل شريك لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي أفعاله؛ كخالق والرزق والتدبير. كحال النمرود الذي قال: «أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ»^(١)، وحال من يعتقد أن أحداً من المخلوقين يؤثر في حركة الأجسام العلوية، أو أن بيده الضر والنفع، وحال كثير من الرافضة الذين يعتقدون في الأئمة علم الغيب! فهذا كله شرك في الربوبية.

القسم الثالث: الشرك في الأسماء والصفات: وهو اعتقاد مثل لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فيما يختص به من الأسماء والصفات. كحال من يعتقد في الأولياء القدرة على السمع على القرب والبعد، وحال من شبه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بخلقه، فقال: يد الله كيد فلان، أو سمعه كسمع كذا وكذا.

وكذا تسمية الآلهة الباطلة بأسماء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، كتسمية المشركين آلهتهم بأسماء مشتقة من أسماء الله - تعالى -، قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وجاء عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ إِحْسَادَهُمْ فِي أَسْمَائِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّهُمْ سَمَّوْا بِهَا أَوْثَانَهُمْ، وَزَادُوا فِيهَا وَنَقَصُوا مِنْهَا، فَاشْتَقُوا اللَّاتَ مِنَ اللَّهِ، وَالْعَزَىٰ مِنَ الْعَزِيزِ، وَمَنَاةَ مِنَ الْمَنَانِ^(٢).

○○○

(١) ينظر تفسير الآية الثامنة والخمسين بعد المئتين، من سورة البقرة.

(٢) ينظر: «زاد المسير» (٣/ ٦١).

المبحث السابع: متى يُسمى الفعل شركاً^(١)؟

يُوصف الفعل بأنه «شرك» إذا تحقَّق فيه أحد الضوابط التالية:

الضابط الأول: تسمية الشرع له بأنه شرك:

فكل ما سواه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَوْ رَسُولَهُ ﷺ شركاً - من قولٍ أو فعلٍ أو اعتقاد -، فهو شرك.

الضابط الثاني: أن يكون فيه تشبيه للمخلوق بالخالق، فيما هو من خصائص

الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «المشرك مشبه للمخلوق بالخالق في خصائص الإلهية؛ فإن من خصائص الإلهية: التفرد بملك الضر والنفع والعطاء والمنع، وذلك يوجب تعليق الدعاء والخوف والرجاء والتوكل به وحده، فمن علَّق ذلك بمخلوق فقد شبَّهه بالخالق»^(٢).

الضابط الثالث: صرف شيء من العبادات؛ تقرباً لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

فمن صرف شيئاً من العبادة لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فقد وقع في الشرك، لا ريب في ذلك. وهذا لبُّ هذا الكتاب وموضوعه الرئيس.

(١) ينظر: «الشرك بالله» لماجد شبالة ص ٢٥٧.

(٢) «الداء والدواء» ص ١٣٦.

الضابط الرابع: إثبات وسائط بين الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى وبين خلقه:

فمن جعل بين الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى وبين عباده وسائط تُرفع إليهم الحوائج، فقد وقع في الشرك الصريح الذي كان عليه أهل الجاهلية الأولى، ولو ادَّعى أَنَّهُ ما فعل ذلك إلا ليكونوا شفعاء له عند الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى.

وسياتي شرح هذه الضوابط بأدلتها وأمثلتها خلال شرح أبواب الكتاب، إن شاء الله تعالى.



الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب

النص الأول: قول الله - عزَّ وجلَّ -: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

ومناسبة الآية للباب واضحة؛ لأنه إذا كان الشُّرك لا يغفره الله - سبحانه -؛ فهذا مما يوجب الخوف والحذر منه.

○○○

النص الثاني: قال الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

ومناسبة الآية للباب: أنه إذا كان الخليل ﷺ إمامَ الحنفاء، وشيخُ الموحدين، الذي جعله الله أمة وحده، واصطفاه بخُلَّتِهِ، وكَسَّرَ الأصنام بيده، يخاف أن يقع في الشرك، فكيف بمن هو دونه بمراتب؟!.

قال إبراهيم التيمي: «ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم»^(١).

وذكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ نَبِيًّا، ثُمَّ قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨].

(١) «الوسيط في تفسير القرآن المجيد»، للواحدي (٣ / ٣٣).

فائدة:

يتعلق بقوله تعالى: ﴿وَأَجُنِّبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾: بيان معنى الصنم، والفرق بينه وبين الوثن. فالصنم: ما كان مُصَوَّرًا على أي صورة. والوثن: ما عُبِدَ من دون الله على أي شكل كان، كالشجر والحجر.

والصنم قد يسمى وثنا، كما قال الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾ [العنكبوت: ١٧]. كما أن القبور تسمى أوثانًا، وفي الحديث: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثْنًا»^(١)، فالوثن أعم.

○○○

النص الثالث: حديث: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ: الشُّرْكَ الْأَصْغَرُ»،

فَسُئِلَ عَنْهُ، فَقَالَ: «الرِّيَاءُ»^(٢).

إذا كان النبي ﷺ يخاف هذا الشرك على أصحابه الذين هم أفضل القرون علما وعملا، فكيف بمن بعدهم؟! لا شك أن هذا يوجب شدة الخوف من الوقوع في هذا الشرك، فضلا عن ما هو أعظم منه. وقد أفرد المؤلف للرياء بابا خاصا.

○○○

(١) صحيح: أخرجه أحمد في المسند (٧٣٥٨)، وأبو يعلى (٦٦٨١) بلفظ: «لَا تَجْعَلَنَّ قَبْرِي

وَثْنًا»، وقال الأرنؤوط: إسناده قوي. وأصله في الصحيحين بدون موضع الشاهد.

(٢) تقدّم تخريجه.

النص الرابع: عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو لِلَّهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ»^(١).

النَّد: المِثْل والشبيه. وقوله ﷺ: «يَدْعُو»: يشمل دعاء العبادة والمسألة، وسيأتي - بإذن الله تعالى - بيان المقصود بهما.

ولا ريب أنَّ كل مسلم - بل كل عاقل - يرجو النجاة والفِكاك مِنَ النار، فمن أيقن في قول النبي ﷺ هذا خاف وتباعد عن أسباب دخولها، التي أعظمها الإِشراك بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

○○○

النص الخامس: عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ»^(٢).

فيه الحكم بدخول النار لمن مات مشركا.

وقوله ﷺ: «شَيْئًا»: نكرة في سياق الشرط، فتعمُّ.

لكن هل يلزم من دخول المشرك النار أن يخلد فيها؟

(١) تقدّم تخريجه.

(٢) تقدّم تخريجه.

الجواب: هذا بحسب نوع الشُّرك؛ فقد دلَّت النصوص على أنَّ الشُّرك إن كان أصغرَ، لم يلزم منه خلود صاحبه في النار. وإن كان شركا أكبر، لزم منه الخلود في النار، عيادا بالله تعالى.

ومن مات غير مشرك فدخوله الجنة مقطوع به. وإن كان مذنبا فهو تحت المشيئة، إن شاء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عفا عنه فدخل الجنة بغير عذاب، وإن شاء عذِّبه، ثم يكون مآله إلى الجنة.

قال الشيخ ابن قاسم: «واقصر على نفي الشُّرك لاستدعائه التوحيد بالافتضاء، واستدعائه إثبات الرسالة باللزوم، فالمراد: من مات حال كونه مؤمنا بجميع ما يجب الإيمان به إجمالا في الإجمالي، وتفصيلا في التفصيلي»^(١).



(١) «حاشية كتاب التوحيد» ص ٥٣.

ع- باب

الدُّعَاءُ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَقَوْلِ اللَّهِ - تعالى - : ﴿ قُلْ هَدَيْتُهُمْ سَبِيلًا أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ ﴾ [يوسف: ١٠٨].

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَفِي رِوَايَةٍ: «إِلَى أَنْ يُوحِدُوا اللَّهَ» -، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ فَتَرُدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَآتَى دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»^(١). أَخْرَجَاهُ.

وَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ»، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ، أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا؟! فَلَمَّا أَصْبَحُوا، غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيُّنَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟»،

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٤٩٦) وفي مواضع أخرى، ومسلم (١٩).

فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ. فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأَتَى بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ
كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّأْيَةَ، فَقَالَ: «أَنْفُذْ عَلَيَّ رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ
بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ - تَعَالَى
- فِيهِ. فَوَاللَّهِ، لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ مِئَةِ النَّعَمِ»^(١).
«يَدُوكُونَ»، أَي: يَخُوضُونَ.



الشرح:

ذكر الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي هَذَا الْبَابِ آيَةَ وَحْدَيْتَيْنِ.

والكلام على هذا الباب في ثلاثة فصول:



(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٠٠٩) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٤٠٦).



الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام

لما ذكر المصنّف التوحيدَ وفضله وتحقيقه، وما يوجب الخوف من ضده، تَبَّه بهذه الترجمة على أنه لا ينبغي لمن عَرَف ذلك أن يقتصر على نفسه، فإن الرجل إذا علم وجب عليه العمل، فإذا عَلِم وعَمِل وجبت عليه الدعوة إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، حتى يكون من ورثة الأنبياء وعلى طريقهم وطريق أتباعهم.

والدعوة إلى الله هي: الدعوة إلى توحيده والإيمان به وبما جاءت به رُسُله.

وأول ما يُبدأ به: الدعوة إلى التوحيد الذي هو معنى الشهادة، كما كان شأن المرسلين وأتباعهم. وكل واحد من الأمة يجب عليه أن يقوم من الدعوة بما يقدر عليه إذا لم يقدّم به غيره^(١).

و«لا إله إلا الله» هي كلمة التوحيد؛ ف«الدُّعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله»، معناه: الدُّعاء إلى التوحيد.



(١) سيأتي من الأدلة ما يبيّن هذا ويؤكّده، بإذن الله - تعالى - .

الفصل الثاني: المباحث الموضوعية

المبحث الأول: أهمية الدعوة إلى التوحيد، وأولويته:

النصوص في فضل الدعوة والحث عليها كثيرة مشهورة، كقوله تعالى: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، وقوله سبحانه: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ﴾ [فصلت: ٣٣].

• وما يدلُّ على أهمية الدعوة إلى التوحيد، وأولويته: اتفاق الأنبياء على البدء بالدعوة إلى التوحيد:

فقد كان الناس أمة واحدة على التوحيد، متفقين على الإيمان بالله سبحانه وتعالى عشرة قرون، حتى وقع الشرك الأول في قوم نوح. قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَتَّقُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩].

وأخرج الطبري عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كان بين آدم ونوح عشرة قرون، كلهم على شريعة من الحق، فاختلَفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين»^(١).

(١) تقدم تخرجه.

وهكذا سار الرُّسل بعد نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ يدعون إلى التوحيد:

قال تعالى: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَقَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَهِ غَيْرُهُ﴾ [هود: ٥٠]، وقال: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَقَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَهِ غَيْرُهُ﴾ [هود: ٦١]، وقال: ﴿وَأْتَلَّ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَاهِيمَ ۖ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ﴾ [الشعراء: ٦٩-٧٠]، الآيات، وقال - جَلَّ ذَكَرَهُ -: ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَقَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَهِ غَيْرُهُ﴾ [هود: ٨٤].

ونبيُّنا ﷺ مكث عشر سنين، كلُّها في الدعوة إلى التوحيد، والنهي عن ضده، وهو الشرك. فلمَّا كَثُرَت التشريعات بعد ذلك لم تشغله الدعوة إليها عن دعوته ﷺ إلى التوحيد، وبقي على ذلك إلى أن لقي ربه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وفي حديث أبي سفيان بن حرب مع هرقل أنه سأله: «مَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ قُلْتُ: يَقُولُ: اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»^(١).

وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ؛ حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ»^(٢).

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٧) وفي مواضع كثيرة، ومسلم (١٧٧٣).

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود مختصراً (٤٠٣١)، وأحمد (٥١١٥) واللفظ له، وصححه الألباني وأحمد شاكر.

وعن ربيعة بن عباد الدَّيْلِيِّ - وكان جاهليا فأسلم - قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَصَرَ عَيْنِي بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ، يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) تُفْلِحُوا...»^(١).

وبوّب البخاري في صحيحه في كتاب التوحيد: «باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله - تعالى -».

وهكذا دعوة الأنبياء جميعا إلى توحيد الله - تعالى -، وإفراجه بالعبادة، كما قال ﷺ: «الأنبياء إخوة لعلات، أمهاتهم شتى ودينهم واحد»^(٢). والإخوة لعلات هم الإخوة لأب؛ أبوهم واحد وأمهم متعددات، وهكذا الأنبياء أصل دعوتهم واحد، وهو الدعوة إلى توحيد الله سبحانه وتعالى، بينما شرائعهم مختلفة، ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾ [المائدة: ٤٨].

○○○

المبحث الثاني: كيفية الدعوة (مراتب الدعوة):

دلّت الآية الأولى التي ساقها المؤلف (وهي قوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ [يوسف: ١٠٨]) على أن الدعوة إلى الله - تعالى - لا بد أن تكون على بصيرة.

(١) صحيح: أخرجه أحمد في «المسند» (١٦٠٢٣) وفي مواضع أخرى، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٢)، وصححه الأرناؤوط.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٤٤٣) واللفظ له، ومسلم (٢٣٦٥).

• والبصيرة تتعلق بثلاثة أمور:

أولاً: البصيرة بما يدعو إليه:

وهذه تعني العلم بما يدعو إليه؛ إذ لا يصح أن يدعو المرء إلى شيء يجهله.

ثانياً: البصيرة بحال المدعوين:

ومن شواهد هذا: أن النبي ﷺ لما بعث مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ...»؛ فَنَبَّهَهُ عَلَى حَالِهِمْ، وَأَنَّ عِنْدَهُمْ كِتَابًا وَأَثَارَةً مِنْ عِلْمٍ، وَلَيْسُوا كَأَعْرَابِ الْحِجَازِ؛ لِيَخَاطِبَهُمْ بِمَا يَنَاسِبُ حَالَهُمْ.

ثالثاً: البصيرة بكيفية الدعوة:

وهذا يختلف باختلاف الأزمان والأماكن والأشخاص. فبعض الناس يناسبه الدعوة الفردية، وبعضهم يلائمه الوعظ، وآخر يحتاج إلى النقاش العقلي، وهكذا. والحاصل أنه لا بُدَّ من مراعاة هذه الأمور الثلاثة، وألا يدفعا الحماس والعواطف إلى تقحُّم جبهات لا نملك سلاحها؛ كمقارعة أهل البدع والانحرافات الفكرية عبر وسائل الإعلام أو الإنترنت، دون التأهل الكافي لذلك الميدان من جهة العلم والبيان.

وأورد ابن القيم رَحْمَهُ اللهُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ
وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، ثم قال:
«ذكر سبحانه مراتب الدعوة، وجعلها ثلاثة أقسام بحسب حال المدعو؛ فإنه:

إما أن يكون طالبا للحق راغبا فيه محبا له مؤثرا له على غيره إذا عرفه: فهذا
يُدعى بالحكمة، ولا يحتاج إلى موعظة ولا جدال.

وإما أن يكون مُعْرِضًا مُشْتَغَلًا بِضِدِّ الْحَقِّ، وَلَكِنْ لَوْ عَرَفَهُ آثَرَهُ وَاتَّبَعَهُ: فَهَذَا
يَحْتَاجُ مَعَ الْحِكْمَةِ إِلَى الْمَوْعِظَةِ بِالْتَرغِيبِ وَالتَّرْهيبِ.

وإما أن يكون مُعَانِدًا مُعَارِضًا: فَهَذَا يُجَادَلُ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، فَإِنْ رَجَعَ إِلَى الْحَقِّ،
وَإِلَّا انْتَقَلَ مَعَهُ مِنَ الْجِدَالِ إِلَى الْجِلَادِ، إِنْ أَمَكُنْ. فَلِمُنَظَرَةِ الْمُبْطَلِ فَائِدَتَانِ:
أحدهما: أن يُرَدَّ عَنِ بَاطِلِهِ، وَيَرْجِعَ إِلَى الْحَقِّ.

الثانية: أن ينكف شره وعداوته، ويتبين للناس أن الذي معه باطل»^(١).



(١) «الصواعق المرسله» (٤ / ١٢٧٦).

الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب

ذكر الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي هَذَا الْبَابِ ثَلَاثَةَ نصوص: آية، وحديثين.

النص الأول: قول الله - عزَّ وجلَّ - : ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ [يوسف: ١٠٨].

وقوله - سبحانه - : ﴿أَدْعُو إِلَى اللَّهِ﴾: فيه الإشارة إلى الإخلاص، وقوله: ﴿عَلَى بَصِيرَةٍ﴾: فيه إشارة إلى العلم، فجمعت الآية أهم ما يجب توفُّرُه في الداعية: الإخلاص، والعلم. وبيَّنت أن طريقة النبي ﷺ ومنهج: الدعوة إلى الله على بصيرة. وبالنظر في سيرته وستته نجد أنه ﷺ كان يعتني بالتوحيد ويُقدِّمه على غيره.

○○○

النص الثاني: حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَفِي رِوَايَةٍ: «إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ» -، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَكَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ

أَغْنِيائِهِمْ فَتَرُدُّ عَلَىٰ فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَآتَىٰ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»^(١).

وقوله ﷺ: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةٌ...»: اللام في «فَلْيَكُنْ» للأمر، وهي تفيد الوجوب. وفيه النص على الأوليّة، والتقديم على غيره. وفي اللفظ الآخر: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ إِلَىٰ أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ».

وهذا خاصٌّ بغير المسلمين ومن وقعوا في شرك أو عندهم خلل فيه؛ فيبدأ معهم بالتوحيد. أمّا إذا ذهب الإنسان إلى أناس مسلمين موحدين ليس عندهم من مظاهر الشرك شيء، فلا بأس أن يبدأ بما يحتاجونه من أمور العبادات والمعاملات والأخلاق وما إلى ذلك، مع التذكير بين الفينة والأخرى بقضايا ومسائل التوحيد.

○○○

النص الثالث: حديث سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ الرَّأْيَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَىٰ يَدَيْهِ»، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ، أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا؟! فَلَمَّا أَصْبَحُوا، غَدَوْا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟»، فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ. فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأَتَىٰ بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ كَأَن لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّأْيَةَ، فَقَالَ: «أَنْفُذْ عَلَىٰ رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزَلَ

(١) تقدم تخريجه.

بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ أَدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرُهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ - تَعَالَى - فِيهِ. فَوَاللَّهِ، لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»^(١).

قوله ﷺ: «ثُمَّ أَدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ»: فيه البدء بالدعوة إلى التوحيد؛ لأن الدعوة إلى الإسلام دعوة إلى التوحيد؛ إذ الإسلام هو: الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة والبراءة من الشرك وأهله.

وقوله ﷺ: «وَأَخْبِرُهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ - تَعَالَى - فِيهِ»، أي: في الإسلام. وأعظم حق لله - تعالى - في الإسلام: توحيدہ جل وعلا.

وقد سبق في أول الكتاب الكلام على حديث معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَإِنْ حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»^(٢).

وقوله: «كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا»: فيه حرص الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على الخير، واهتمامهم به، وعلو مرتبتهم في العلم والإيمان، فينبغي الاقتداء بهم في التنافس في الخير، وعلو الهمة في طلبه.

وفي رواية لمسلم^(٣): «أَنْ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ».

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، حديث رقم (٢٤٠٥).

وقوله ﷺ: «مُرِّ النَّعْمِ»: بضم الحاء وسكون الميم، جمع أحمر. وهذه من
أنفَس الإبل وأغلاها.

ومن فوائد الحديث: أنه يَبْعَث في نفس المسلم الحرص على أن يكون سببا في
هداية الخلق، وهذا لا يكون بالأمانى والكسل، وإنما بالجد والاجتهاد في طلب
العلم، وفي نشره، ودعوة الناس إلى الخير والهدى.



٥- باب

تفسير التوحيد، وشهادة أن لا إله إلا الله

وَقَوْلِ اللَّهِ - تَعَالَى - : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ
الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧] الآية.

وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٦١﴾ إِلَّا
الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٧] الآية.

وَقَوْلِهِ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] الآية.

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ
اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥] الآية.

وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَكَفَرَ بِمَا
يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالُهُ، وَدَمُّهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -» (١).

○○○

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٣)، من حديث طارق بن أشيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الشرح:

ذكر المؤلف رَحْمَةً اللهُ في هذا الباب أربع آيات وحديثا.

والكلام على هذا الباب في ثلاثة فصول:



الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام

قوله رَحْمَةُ اللَّهِ: «باب تفسير التوحيد»: المراد بالتوحيد - هنا - : توحيد العبادة، وهو معنى شهادة أن لا إله إلا الله.

وقوله: «تفسير التوحيد، وشهادة أن لا إله إلا الله»: قال الشيخ ابن عثيمين رَحْمَةُ اللَّهِ: «العطف هنا من باب عطف المترادفين؛ لأن التوحيد - حقيقة - هو شهادة أن لا إله إلا الله»^(١).

وقال الشيخ صالح الفوزان: «لما ذكر المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ في الأبواب السابقة التوحيدَ وفضائله والدعوة إليه، والخوف من ضده الذي هو الشرك، بَيَّنَّ رَحْمَةُ اللَّهِ في هذا الباب معناه؛ لأن بعض الناس يخطئ في فهم معناه، فيظن أن معناه الإقرار بتوحيد الربوبية فقط، وهذا ليس هو المراد بالتوحيد، وإنما المراد به: ما دلت عليه النصوص التي ساق المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ طَرَفًا منها في هذا الباب، من أنه إفراد الله بالعبادة، والخلوص من الشرك»^(٢).

ومن تمام البصيرة في الدعوة: أن تفقه التوحيد، وتفهم حقيقته قبل أن تدعو إليه؛ لتكون الأمور واضحة، فتنتقل - على بركة الله - في ميدان الدعوة. ولذا لو قُدِّم هذا الباب على الذي قبله لكان أنسب فيما يظهر.



(١) «القول المفيد» (١/١٤٣).

(٢) «الملخص» ص ٦١.

الفصل الثاني: المباحث الموضوعية

هذا الباب يتكون من شقين:

الأول: التوحيد. وسبق الكلام عليه.

الثاني: شهادة أن لا إله إلا الله. وسيكون الكلام عليها - إن شاء الله - في

المباحث الآتية:

المبحث الأول: معنى كلمة التوحيد (لا إله إلا الله):

معناها: لا معبود بحق إلا الله.

ف«لا»: نافية للجنس تعمل عمل «إن»، واسمها: «إله»، والخبر مقدر، تقديره: «حق»، ولا يصح تقديره ب«موجود»؛ لأنه يوجد آلهة غير الله تُعبد، لكنها باطلة. قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾ [الحج: ٦٢].

وقد كان كفار قريش مُقِرِّين بتوحيد الربوبية في الجملة - كما سبق بيانه -، وإنما كانت الخصومة معهم في توحيد العبادة، ﴿وَعَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِّنْهُمْ وَقَالَ الْكٰفِرُونَ هٰذَا سِحْرٌ كَذٰبٌ ۝٤٥ أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلٰهًا وَحِدًا إِنَّ هٰذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾ [ص: ٤ - ٥].

○○○

المبحث الثاني: أركان كلمة التوحيد:

لكلمة التوحيد ركنان تقوم عليهما:

الأول: النفي، وهو في قولنا: «لا إله».

الثاني: الإثبات، وهو في قولنا: «إلا الله».

وهذا الأسلوب يسمى أسلوب القصر، وهو من أقوى الأساليب في تقرير الكلام، ودفع ما قد يقع في نفس السامع من إنكار وشك.

○○○

المبحث الثالث: فضل كلمة التوحيد:

هذه الكلمة كلمة عظيمة جليلة، قد تكاثرت فضائلها وعظمت. ومن ذلك^(١):

أولاً: هي العروة الوثقى: التي جاء ذكرها في قوله - تعالى -: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٦]^(٢).

ثانياً: هي كلمة الحق: المُشار إليها في قوله - تعالى -: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦]^(٣).

(١) ينظر: كُتِيب «لا إله إلا الله» للشيخ محمد الحمد.

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٥/٤٢١)، و«الدعاء» للطبراني (١٥٦٥).

(٣) ينظر: «زاد المسير» لابن الجوزي (٤/٨٦)، وتفسير القرطبي (١٦/١٢٢).

ثالثا: هي كلمة التقوى: التي ذكرها الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى في قوله: ﴿وَالزَّمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾ [الفتح: ٢٦] (١).

رابعا: هي القول الثابت: الذي ذُكِرَ في قوله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] (٢).

خامسا: هي الكلمة الطيبة: المضروبةُ مثلا في قوله - تعالى -: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ [إبراهيم: ٢٤] (٣).

سادسا: هي سبب الفوز بالجنة، والنجاة من النار: ورد في ذلك أحاديث سبق طرف منها في «باب فضل التوحيد».

سابعا: هي الغاية من خلق الجن والإنس: كما دلَّ عليه قوله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

ثامنا: هي أول واجب على المكلف: لقوله ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ...» (٤).

(١) ينظر: سنن الترمذي (٣٢٦٥)، ومسند أحمد (٢١٢٥٥).

(٢) ينظر: صحيح البخاري (٤٦٩٩)، ومسلم (٢٨٧١).

(٣) ينظر: تفسير الطبري (١٦ / ٥٦٧)، و«الدعاء» للطبراني (١٥٩٨، ١٥٩٩)، وغيرها كثير.

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

تاسعا: هي الغاية التي لأجلها أرسلت الرُّسُل، وأُنزِلت الكتب. قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

عاشرا: هي أفضل الحسنات: كما جاء عن أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِي. قَالَ: «إِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً فَاتَّبِعْهَا حَسَنَةً تَمْحُهَا». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمِنْ الْحَسَنَاتِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: «هِيَ أَفْضَلُ الْحَسَنَاتِ»^(١).

حادي عشر: هي أفضل الذكر: كما جاء في حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ الْحَمْدُ لِلَّهِ»^(٢).

ثاني عشر: هي أعلى شُعب الإيمان: لما ورد في الصحيحين عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الإيمان بُضِعُ وَسَبْعُونَ - أَوْ بُضِعُ وَسِتُّونَ شُعْبَةً -؛ فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَأَذْنَاها إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»^(٣).

(١) حسن لغيره: أخرجه أحمد في «المسند» (٢١٤٨٧)، والطبراني في «الدعاء» (١٥٠٠)، وقال الأرنؤوط: حسن لغيره.

(٢) حسن: أخرجه الترمذي (٣٣٨٣)، وابن ماجه (٣٨٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٩)، وحسنه الألباني والأرنؤوط.

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥) واللفظ له.

ثالث عشر: هي السبب الأعظم لتفريج كُرْبَات الدنيا والآخرة: ولَمَّا وقع نبيُّ الله يونس عَلَيْهِ السَّلَامُ في الكرب، فأَلْقِي في اليمِّ، وابتلعه الحوت، وصار في ظلمات ثلاث، ما الذي أنجاه بفضل الله؟!

إنها كلمة التَّوْحِيد التي كان يلهجُ بها وهو في بطن الحوت، ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾، قال الله - تعالى -: ﴿فَأَسْتَجِبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْعَمِّ﴾، وانتبه إلى قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بعدها: ﴿وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧ - ٨٨]، يعني أن هذا ليس خاصًا بيونس عَلَيْهِ السَّلَامُ، بل له ولمن بعده، وهذا مما يَسُرُّ المؤمن، وهو من فضل الله - تعالى - .

ومن اللطائف في شأن هذه الكلمة؛ ما ذكره الشيخ ابن قاسم رَحِمَهُ اللهُ بقوله: «أحرفها كُلُّهَا جَوْفِيَّةٌ، ليس فيها حرف شفوي؛ فيمكن قائلها أن يقولها من غير فتح فَمِّه، وهو أسلم وأبعد عن الرياء، وفي كونها جوفيةً - أيضا - إشارة إلى أنها تخرج من القلب. وأحرفها كلها مُهْمَلَةٌ فَتُنْبِئُ عن التجرُّد من كل معبود سوى الله»^(١).

○○○

المبحث الرابع: شروط كلمة التوحيد:

ذكر أهل العلم لها سبعة شروط، جمعها الشيخ حافظ الحكمي رَحِمَهُ اللهُ في منظومته «سلم الوصول»^(٢) فقال:

(١) «حاشية كتاب التوحيد» ص ٣١.

(٢) البيتان (٩٤ - ٩٥).

العِلْمُ واليَقِينُ والقَبُولُ والِانْقِيَادُ فَاذِرِ مَا أَقُولُ
والصِّدْقُ والِإِحْلَاصُ والمَحَبَّةُ وَفَقَّكَ اللهُ لِمَا أَحَبَّه

أولاً: العلم، المضاد للجهل:

ومن أدلته قول الله - تعالى - : ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد:
١٩]، وعن عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ : «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١).

ثانياً: اليقين، المضاد للشك:

ومن أدلته ما رَوَى أبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «مَنْ لَقِيََتْ مِنْ
وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُسْتَيَقِنًا بِهَا قَلْبُهُ، فَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ»^(٢).
وعنه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي
رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِيَ عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ، فَيُخَجَبُ عَنِ الْجَنَّةِ»^(٣).

ثالثاً: القبول، المنافي للردِّ:

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٣١)، وفيه قصة.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٧)، وللحديث سبب ورود عظيم، فانظره في الموضع المذكور.

ومن أدلته قول الله - تعالى - : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اَدْخُلُوا فِي السَّلْمِ كَآفَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨].

رابعا: الانقياد، المنافي للترك:

ومن أدلته قول الله - جل وعلا - : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلًّا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

ويمكن أن يُفترق بين القبول والانقياد، بأن القبول يحصل باعتقاد بالقلب ونطق اللسان، أما الانقياد فيكون بالفعل.

خامسا: الصدق، المنافي للكذب:

ومن أدلته قول الله - تعالى - : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

وعن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١).

والصدق يشمل صدق القلب، وصدق اللسان.

سادسا: الإخلاص، المنافي للشرك:

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٢٨)، ومسلم (٣٢).

ومن أدلته قوله - تعالى - : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾
[البينة: ٥].

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ، أَوْ نَفْسِهِ»^(١).

وفي الصحيحين من حديث عِثْبَانَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»^(٢).

سابعاً: المحبة، المنافية للكُره:

ودليلها قوله - تعالى - : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهَ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [التوبة: ٢٤].

○○○

المبحث الخامس: اشتمال «لا إله إلا الله» على أنواع التوحيد:

إذا قال العبد: «أشهد أن لا إله إلا الله»؛ فإنها تدل على توحيد الألوهية (العبادة) بالمطابقة.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٩٩ و ٦٥٧٠).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٢٥) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٣٣).

وسبق أن توحيد الألوهية متضمن لتوحيد الربوبية؛ لأن من عبد الله وحده (أي: أفردته بالعبادة)، فإنه لا يمكن أن يعبد حتى يُقرَّ له بالربوبية.

وكذلك فإن العاقل لا يعبد إلا من علم أنه مستحق للعبادة؛ لما له من الأسماء والصفات العلى، كما قال إبراهيم لأبيه: ﴿يَتَأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢]، وهذا من قوة الحجّة التي أوتيتها إبراهيم عليه السلام، كما قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ﴾ [الأنعام: ٨٣].

فتبين أن هذه الكلمة تشتمل على أنواع التوحيد الثلاثة: توحيد الألوهية مطابقة، وتوحيدي الربوبية والأسماء والصفات تضمنا^(١).



(١) ينظر: «مجموع فتاوى ورسائل العثيمين» (١ / ٨٢).

الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب

النص الأول: قول الله - عزَّ وجلَّ -: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧]، الآية.

يتبين معنى هذه الآية بذكر ما قبلها، وهو قوله - تعالى -: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفِ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٥٦].

وقوله - تعالى -: ﴿أُولَئِكَ﴾: يُراد به المعبودون، وهو مبتدأ، وخبره: ﴿يَبْتَغُونَ﴾، والضمير في ﴿يَدْعُونَ﴾ للكفار، وفي ﴿يَبْتَغُونَ﴾ للمعبودين. و﴿الْوَسِيلَةَ﴾: ما يُتَقَرَّبُ به، وأعظم القُرْبَات: التوحيد الذي بعث الله به رسله.

فيكون معنى الآية: أولئك المعبودون من أهل الصلاح - الذين يعبدهم الكفار ويتعلقون بهم - يبتغون إلى ربهم كل وسيلة تقر بهم إليه.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فالآية خطاب لكل من دعا من دون الله مدعواً، وذلك المدعوُّ يبتغي إلى الله الوسيلة، ويرجو رحمته ويخاف عذابه! وهذا موجود في الملائكة والجن والإنس»^(١).

(١) «الرد على البكري» (٢/ ٥٣٨).

ومناسبة الآية للباب: أنها اشتملت على الثناء على صالحى عباده بأنهم يتغنون القربة إلى الله وحده دون غيره. ووجه الحصر تقديم الجار والمجرور في قوله - تعالى - ﴿إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾. وإذا كان هذا حال المعبود فينبغي للعابد أن يقتدي ويتأسى بهذا المعبود؛ هذا هو المقصود^(١).

○○○

النص الثاني: قول الله - عز وجل - ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٦٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي...﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٧]، الآية.
وتتمة الآية قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ﴿٦٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ...﴾ [الزخرف: ٢٧-٢٨]، والكلمة هي: لا إله إلا الله، بإجماع أهل العلم^(٢). وهذه الآية فيها معنى لا إله إلا الله مطابقة.

وقوله: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾: نفي يقابله «لا إله»، وقوله: ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾: إثبات يقابله «إلا الله».

○○○

(١) ينظر: «التمهيد» للشيخ صالح آل الشيخ ص ٧٩، وقال الشيخ ابن عثيمين في «القول المفيد» (١/١٤٥): «مناسبة الآية للباب فيها شيء من الخفاء».
(٢) ينظر: تفسير ابن كثير (٧/٢٢٥).

النص الثالث: قول الله - عزَّ وجلَّ - : ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ...﴾ [التوبة: ٣١]، الآية.

والأحبار هم العلماء، والرهبان هم العباد، جعلوهم مُشْرَعِينَ في تحليل ما حرم الله، وتحريم ما أحل، فصاروا بذلك أرباباً؛ لأن التشريع من خصائص الربوبية، كما أن العبادة من مستحقَّاتها. وفسر رسول الله ﷺ هذه الآية لعدي بن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال: «يُحِلُّونَ لَهُمْ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَسْتَحِلُّونَهُ، وَيُحَرِّمُونَ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَيُحَرِّمُونَهُ، فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ هُمْ»^(١).

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا شرك الطاعة، وهو بتوحيد الربوبية ألصق من توحيد الألوهية؛ لأن الحكم - شَرَعِيًّا كان أو كونياً - إلى الله - تعالى -؛ فهو من تمام ربوبيته»^(٢).

فالتحليل والتحريم لله - تعالى -، ومن جعلها لغيره وأطاعه في ذلك، فقد اتخذ شريكاً مع الله.

(١) حسن: أخرجه الترمذي في سننه (٣٠٩٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١١٦/١٠) واللفظ له، وحسنه الألباني.

(٢) «القول المفيد» (١/ ١٦٠). وقال الشيخ صالح آل الشيخ في «التمهيد» ص ٨٣: «الربوبية هنا هي: العبادة».

وقد عقد المؤلف رَحْمَةً أَللَّهُ بِأَبَا فِي هَذَا الْكِتَابِ، فَقَالَ: «بَابٌ مِنْ أَطَاعِ الْعُلَمَاءِ وَالْأَمْرَاءِ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَهُ، فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ».

○○○

النص الرابع: قول الله - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ...﴾ [البقرة: ١٦٥]، الآية.

هذه الآية أفرد لها المؤلف بابا مستقلا، سيأتي إن شاء الله.

وجاءت هذه الآية في سياق الذم والإنكار لمن اتخذ نداً يحبه كحب الله، محبة العبودية المقترنة بالذل والتعظيم. ويُعرف التوحيد من جهة المقابلة بأن يُفرد الله وحده بهذه المحبة.

○○○

النص الخامس: حديث طارق بن أشيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالُهُ، وَدَمُّهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -»^(١).

هذا لفظ مسلم، ولفظه في مسند أحمد: «مَنْ وَحَدَّ اللَّهُ - تَعَالَى -، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، حَرَّمَ مَالُهُ وَدَمُّهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -»^(٢).

(١) تقدم تخرجه.

(٢) «المسند» (ح: ١٥٨٧٥).

فيؤخذ منه تفسير التوحيد بـ «لا إله إلا الله»، والكفر بما يعبد من دون الله. فمن قال: «لا إله إلا الله»، واعتقد أن دين اليهود أو النصارى صحيح؛ فهذا ليس بمؤخذ.

وعلق المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى الْحَدِيثِ فِي الْمَسَائِلِ، فَقَالَ: «وهذا من أعظم ما يُبَيِّنُ معنى «لا إله إلا الله»؛ فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصماً للدم والمال، بل ولا معرفة معناها مع لفظها، بل ولا الإقرار بذلك، بل ولا كونه لا يدعو إلا الله وحده لا شريك له! بل لا يحرم ماله ودمه حتى يُضَيَّفَ إلى ذلك الكفر بما يُعْبَدُ من دون الله. فإن شك أو توقف لم يحرم ماله ودمه.

فيا لها من مسألة ما أعظمها وأجلها! ويا له من بيان ما أوضحه! وحجة ما أقطعها للمنازع!«^(١).

ثم قال الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ سَاقَ نِصْوَصَ الْبَابِ: «وشرح هذه الترجمة ما بعدها من الأبواب».

والترجمة هي: العنوان. يعني: أن شرح عنوان هذا الباب فيما يأتي من الأبواب القادمة؛ فموضوع الكتاب في تفسير التوحيد ولوازمه، وذكر ما يضادّه أو يُضَادُّ كماله، أو يكون وسيلة إلى ما يضاده، وهو الشرك.

(١) «كتاب التوحيد» ص ١٤٠.

فما سبق من الأبواب تمهيدٌ وتوطئة؛ لبناء قاعدة تأصيلية في هذا العلم، ثم تأتي مسائل هذا العلم في الأبواب القادمة.





٦ - باب

من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما؛ لرفع البلاء أو دفعه

وَقَوْلِ اللَّهِ - تعالى - : ﴿قُلْ أَفْرَعَيْتُمْ مَّا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّيهِ؟﴾ [الزمر: ٣٨] الآية.

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلَقَةً مِنْ صُفْرِ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ. فَقَالَ: «انزعها؛ فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا؛ فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا»^(١). رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ.

وله عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ»^(٢)، وَفِي رِوَايَةٍ^(٣): «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ».

(١) ضعيف: أخرجه بنحوه ابن ماجه (٣٥٣١)، وأحمد (٢٠٠٠٠)، وضعفه الألباني والأرنؤوط.

(٢) حسن بشواهده: أخرجه أحمد في «المسند» (١٧٤٠٤)، وابن حبان في صحيحه (٦٠٨٦)، وحسنه الأرنؤوط.

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» (١٧٤٢٢)، بلفظ: «مَنْ عَلَّقَ...»، وقال الأرنؤوط: إسناده قوي.

ولابن أبي حاتم عن حذيفة رضي الله عنه: أنه رأى رجلاً في يده خيط من الحمى، ففقطعه، وتلى قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦] (١).

* * *

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره، رقم: (١٢٠٤٠).

٧- باب

ما جاء في الرقى والتمائم

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولًا: «أَلَا يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتْرٍ، أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ»^(١).

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتَّوَلَةَ، شِرْكَ»^(٢). رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ»^(٣). رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ.

التَّمَائِمُ: شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ عَنِ الْعَيْنِ، لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ الْقُرْآنِ فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَرْخُصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمُنْهَى عَنْهُ، مِنْهُمْ: ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٠٠٥)، ومسلم (٢١١٥).

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٥٢٠٨)، وابن ماجه (٣٥٣٠)، وأحمد (٣٦١٥)، وصححه الألباني.

(٣) حسن: أخرجه الترمذي (٢٠٧٢)، وأحمد (١٨٧٨١)، وحسنه الألباني والأرنؤوط.

وَالرُّقَى: هِيَ الَّتِي تُسَمَّى الْعَزَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشَّرْكِ؛
فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ.

وَالتَّوَلَّى: شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُجِبُّ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا، وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ.

وَرَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا رُوَيْفِعُ،
لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ؛ فَأَخِيرِ النَّاسَ أَنْ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوْ
اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ»^(١).

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ»^(٢).
رَوَاهُ وَكَيْعٌ.

وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا، مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ
الْقُرْآنِ»^(٣).



الشرح:

هذان البابان بينهما ترابط وثيق، ويكمل أحدهما الآخر؛ ولذا ضممناهما؛
ليكون شرحهما في سياق واحد.

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٦)، والنسائي (٥٠٦٧)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٣٩٣٩).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٣٩٣٣)، وإبراهيم هو النَّخَعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وفهم هذين البابين ومقصودهما مما يغرس أصل التوحيد، ويجرّد تعلق القلب بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَحده، ويجتث التعلق بغيره من جذور القلب، ولذا كان حَرِيًّا بكل مؤمن ومؤمنة أن يسعى في فهم هذين البابين والعمل بما فيهما. والكلام على هذين البابين - كما جرت عادتنا - في ثلاثة فصول:



الفصل الأول: مقصود البابين، وموضوعهما العام

أولاً: باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما؛ لرفع البلاء أو دفعه:

«من»: تبعيضية، و«لبس»: بضم اللام. وقوله «من الشرك»: اسم جنس يشمل النوعين، وسيأتي بيان نوع الشرك في هذا العمل.

و«الحلقة»: كل شيء استدار من صُفر وغيره.

وقوله: «والخيط، ونحوهما»: كالودعة والتميمة والمسار والخرزة والصدفة، ونحو ذلك.

وقوله: «لِرفَع البلاء»، أي: إزالته بعد نزوله، وقوله: «أو دفعه»، أي: منعه قبل نزوله.

فلبس هذه الأشياء وتعليقها لا يخلو من حالين:

الأولى: أن يلبسها بعد وقوع البلاء استشفاء من هذا المرض.

الثانية: أن يلبسها قبل نزول المرض؛ لأجل أن تدفع عنه العين والسحر والآفات، ونحو ذلك.

واتخاذ تلك الأشياء ونحوها من أعمال الجاهلية؛ كانوا يعلقونها على أولادهم ودوابهم.

ولما تكلم المؤلف رَحْمَةً أَلَّهَ عَنْ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ، وشهادة أن لا إله إلا الله، أراد أن يشرح ذلك بذكر شيء مما يضاده من أنواع الشرك الأكبر والأصغر؛ فإن الضد لا يعرف إلا بضده، كما قيل: وبضدها تتميز الأشياء. فمن لم يعرف الشرك لم يعرف التوحيد وبالعكس، وقدّم الشرك الأصغر تَرْقِيًّا من الأدنى إلى الأعلى.

ووجه كون لبس الحلقة والخيط ونحوهما من الشرك؛ لأن القلب تعلق بهما، وجعلها سببين لرفع البلاء أو دفعه.



ثانياً: باب ما جاء في الرقى والتمايم:

الرُّقَى منها المشروع، ومنها الممنوع الذي يصل إلى الشرك، والتمايم منها الشَّرِكِيَّةَ، ومنها ما اختلَفَ فيه؛ فلذا عقد المؤلف هذا الباب لبيان ذلك، ولم يجزم بكونها من الشرك؛ لأن فيها تفصيلاً، بخلاف الباب السابق فقد جزم بالحكم فيه فقال: «باب من الشرك لبس الحلقة...».



الفصل الثاني: المباحث الموضوعية

المبحث الأول: الأسباب . وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: معنى السبب:

السبب هو: كل شيء يُتوصل به إلى غيره. ويُطلق في اللغة على الحبل، ومنه قوله - تعالى -: ﴿فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لِيَقْطَعْ﴾ [الحج: ١٥] (١).

والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ مسبب الأسباب.

المطلب الثاني: أقسام الناس في الأسباب:

انقسم الناس في إثبات الأسباب وتأثيرها إلى ثلاثة أقسام (طرفين ووسط):

فالقسم الأول: نفاة الأسباب:

قالوا: إِنَّ الأفعال تُضاف إلى الله وحده، فليست النار سببا للإحراق، ولا أكل السم سببا للهلاك، ولا تناول الطعام سببا للشبع؛ وإنما حصل الاحتراق بأمر الله عند اشتعال النار لا بسببها. ومن رمى زجاجة بحجر فانكسرت، فرمى الحجر ليس سببا في كسر الزجاجة، ولكنها انكسرت عند رمي الحجر لا بسببه، وهكذا! وهذا مذهب الجبرية الجهمية، والأشاعرة.

(١) ينظر مادة «سبب» في: «لسان العرب» (١/٤٥٨)، و«تاج العروس» (٣/٣٧).

والقسم الثاني: الغلاة في إثبات الأسباب:

وهؤلاء غلّوا في السبب حتى جعلوه العلة الفاعلة، وقالوا: السبب يوجب المسبب، والعلة تؤثر في معلولها دون مشيئة الله! وهذا قول الفلاسفة قديما، والماديين حديثا، الذين يغفلون في المادة وإثباتها.

والقسم الثالث: الوسط:

قالوا بإثبات الأسباب لكن لا بذاتها، وإنما بما أودعه الله سبحانه وتعالى فيها، والأمر إلى مشيئة الله؛ فإن شاء أمضى أثرها، وإن شاء منع مقتضاها، كمن تزوج وعاشر امرأته، فهذا سبب لحصول الولد، لكنه ليس بحتم؛ فربما يرزق بالولد، وربما لا يرزق.

بل إن شاء سبحانه وتعالى جعل الأسباب مقتضية لصد أحكامها، كما جعل النار المحرقة بردا وسلاما على إبراهيم عليه السلام.

فالسبب له أثر في حصول المسبب، لكنه ليس مقتضيا له، بل ذلك خاضع لمشيئة الله النافذة، وحكمته البالغة. قال تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢]، وقال سبحانه: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧].

ومما قد يُشكل على هذا قول الله جلّ جلاله: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢]؛ إذ قد يفهم من ظاهرها أن العمل

الصالح موجبٌ لدخول الجنة. لكنَّ معنى الآية يتَّضح إذا جمعنا إليها حديثَ أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَنْ يُدْخَلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ بِفَضْلِ وَرَحْمَةٍ»^(١).

فالمنفيُّ في الحديث أن يكون دخول الجنة مقابلَ العمل على وجه المُعاوَضَة والمُقابَلَة، كما تقول: اشتريتُ الكتابَ بعشرة دراهم، فهذا غير وارد هنا؛ لأنَّ العملَ الصالح سبب لدخول الجنة لا ثمنٌ له! ولا بُدَّ من رحمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَفَضْلَهُ لِأَعْمَالِ هَذَا السَّبَبِ، فلا يصح الاعتماد على العمل الصالح وحده، كما لا يصح الاعتماد على رحمة الله - تعالى - دون عمل.

وهذا الرأي الثالث مذهب أهل السنة، ولا ريب أنَّه الحقُّ الأبلغ.

تنبيه:

يجب الحذر في باب الأسباب من أمرين:

الأول: الاعتماد على السبب والتعلق به:

فُنشِبَتِ الأسباب، مع تَعَلُّقِ القلوب بِمُسَبِّبِهَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَحَدَهُ.

الثاني: ترك السبب:

ولترك السبب صورتان:

الأولى: تركه إنكاراً له، كما وقع من الجبرية.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٦٧٣) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٨١٦).

الثانية: تركه إعراضاً عنه. فهو يُثبت السبب لكنه لا يفعله، كما نُقل عن بعضهم أنه يخوض الصحراء بلا زاد، ويقول: أنا متوكل على الله!، وهذا فيه إخلال بحقيقة التوكل؛ لأن حقيقته: اعتماد القلب على الله، مع فعل الأسباب^(١). والنبي ﷺ - وهو سيد المتوكلين - فعل الأسباب وأخذ بها، كما سيأتي.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «الالتفات إليها - يعني الأسباب - بالكليّة شرك مناف للتوحيد، وإنكار أن تكون أسباباً بالكليّة قدح في الشرع والحكمة، والإعراض عنها مع العلم بكونها أسباباً نقصان في العقل! وتنزيلها منازلها، ومدافعة بعضها ببعض، وتسليط بعضها على بعض، وشهود الجمع في تفرقتها والقيام بها، هو محض العبودية والمعرفة وإثبات التوحيد والشرع والقدر والحكمة»^(٢).

المطلب الثالث: مشروعية الأخذ بالأسباب:

الأخذ بالأسباب ومباشرتها هو مقتضى الشرع والعقل والفطرة.

والأدلة الشرعية على ذلك كثيرة جداً؛ منها:

قول الله - تعالى -: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ...﴾ [النساء: ١٠٢]، الآية.
وقوله - سبحانه -: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠].

(١) يُنظر: «مدارج السالكين» (٢/ ١٣٣).

(٢) المرجع السابق (١/ ٢٥٧).

وعن المقدم بن معدٍ يكرِب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا - قَطُّ - خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ»^(١).

وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْقَلُهَا وَأَتَوَكَّلُ، أَوْ أَطْلِقُهَا وَأَتَوَكَّلُ؟ قَالَ ﷺ: «اعْقِلُهَا وَتَوَكَّلْ»^(٢).

والنبي ﷺ لبس المغفر، وظاهر بين درعين يوم أحد^(٣)، أي لم يكتف بدرع واحد يقيه، بل لبس درعا فوق الآخر، واستأجر هاديا يدلله الطريق لما خرج مهاجرا إلى المدينة^(٤)، وكان يدخِرُ لأهله قُوَّتَ سنة^(٥).

وهذا لا يقدر في التوكل، بل هو من تمام التوكل: أن يأخذ بالأسباب، ويتعلق قلبه بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ففَرَّقُ بين الأخذ بالسبب، والاعتماد على السبب.

المطلب الرابع: أنواع الأسباب، وأحكامها:

الأسباب قسامان:

- القسم الأول: أسباب حقيقية: وهي ما ثبتت سببته بالشرع، أو بالحس

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠٧٢).

(٢) حسن: أخرجه الترمذي (٢٥١٧)، والبيهقي في الشعب (١١٦١)، وحسنه الألباني.

(٣) ينظر: سنن ابن ماجه، أبواب الجهاد، باب السلاح.

(٤) ينظر: «المستدرک»، حديث رقم: (٤٢٧٤).

(٥) ينظر: صحيح البخاري، حديث رقم (٥٣٥٧).

والتجربة.

وهذا القسم أنواع:

النوع الأول: أسباب مشروعة:

كالدعاء والصدقة، والتصبُّح بسبع تمرات للوقاية من السم والسحر، والرُّقية الشرعية والأوراد لدفع السحر والعين.

النوع الثاني: أسباب مباحة:

وهي ما عُلِمَ أثره عقلاً أو حسّاً، وليس فيه محذور شرعي. مثل استعمال بعض العقاقير الحديثة في خفض حرارة الجسم.

النوع الثالث: أسباب مكروهة:

وهي من جنس الأسباب المباحة، لكن دل الدليل على كراهتها؛ كالاسترقاء والاكْتِواء.

النوع الرابع: أسباب محرمة:

وهي أسباب حقيقية، لكن جاء الشرع بتحريمها؛ مثل: تحليل الخمر، بأن يفعل مالْكُها شيئاً يكون سبباً في تحوُّل الخمر إلى خل نافع، كأن يُلقَى فيه ملحاً

أو بصلا أو نحو ذلك، فهذا لا يجوز لحديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْخُمْرِ تَتَّخَذُ خَلًّا، فَقَالَ: «لَا» (١).

ومثل الذكاة بالسِّنِّ والظفر؛ فإنه سبب في إزهاق الروح وإنهار الدم، لكن جاء الشرع بتحريمه في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَهَرَ الدَّمَ، وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوهُ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ» (٢).

• القسم الثاني: أسباب وهمية:

وهي ما يُعتقد أنها أسباب لحصول أشياء، وليس في الشرع أو التجربة والحس ما يدل على سببيتها، بل ذلك اعتقاد موهوم لا حقيقة له.

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «كل من أثبت لشيء سببا غير شرعي ولا حسي؛ فإنه قد أتى نوعا من الشرك؛ لأنه جعل نفسه مسببا مع الله، وثبوت الأسباب لمسبباتها إنما يُتلقى من قِبَلِ الشرع» (٣).

وإذا نظرنا في ترجمة الباب (باب من الشرك لبس الحلقة أو الخيط ونحوهما؛ لرفع البلاء أو دفعه)، وتساءلنا: هل هناك ارتباط بين لبس حلقة في اليد، أو ربط خيط على العنق، وبين رفع المرض والشفاء منه؟

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٩٨٣).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢٤٨٨) وفي مواضع كثيرة، ومسلم (١٩٦٨).

(٣) «مجموع فتاوى ورسائل العثيمين» (١/١٠٨).

الجواب: لا، فلم يدلّ الشرع ولا التجربة ولا الحس على أنّ فعل ذلك سبب في الشفاء من المرض.

ومثل ذلك: لو أن رجلاً أصيب بمرض في بطنه، فصار يتمسّح بجلد شاة طلباً للشفاء! وآخر: علّق في مدخل بيته - أو في سيارته - صورة كفّ فيه عين؛ لأجل أنّها سبب في دفع العين! وثالث: اتخذ جلود الذئب لطرد الشياطين عند السكن في منزل جديد! ورابعة: قيل لها: إنّ لبس خاتم الفضة يحمي من إسقاط الجنين في الحمل.

فهذه أسباب موهومة تُخَلُّ بجناب التوحيد. والأمثلة كثيرة، لكن المقصود ضبط الأصل، دون التوسع في ذكر الفروع.

المطلب الخامس: علاقة الأسباب بالشرك:

يكون السبب شركاً في حالين:

الحال الأولى: الاعتماد على السبب، وتعلّق القلب به:

وهذا مخالف لحقيقة التوكل، وفي الحديث أنه ﷺ قال: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ»^(١)، وهذا النوع من الشرك من باب الشرك العملي الأصغر. لكن إذا اعتقد أن هذا السبب يستقل بالفعل، وأنه المؤثر بذاته، والعلة الفاعلة، صار شركاً أكبر، كمن يشرب الدواء معتقداً أنه الشافي بذاته.

(١) تقدم تخرجه.

الحال الثانية: إثبات سبب وهمي:

وسبق بيان الأسباب الوهمية. فمن باشر شيئاً منها فقد وقع في الشرك الأصغر من حيث الأصل، وقد يصل الأمر إلى الشرك الأكبر.

المطلب السادس: أمثلة للشرك الواقع في هذا الباب:

الأمثلة كثيرة، سبق طرّف منها. ومما يُذكر أيضاً:

أولاً: الرُقَى والتائم: وسيأتي الكلام عليها مفصّلاً، إن شاء الله.

ثانياً: بُس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه: وهذه من جنس التائم.

ثالثاً: اعتقاد انتقال العدوى بمجرد مخالطة المريض:

وورد في هذه المسألة قوله ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ»^(١)، وهذا يفيد نفي العدوى. وورد - كذلك - قوله ﷺ: «فِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ»^(٢)، وقوله ﷺ: «لَا يُورِدَنَّ مُرِيضٌ عَلَى مُصِحِّ»^(٣)، وهذا يدلُّ على إثبات العدوى فيما يُسمى بـ«الأمراض المعدية».

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٧٠٧)، وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٢٢٥)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٧٠٧)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأوله موافق للحديث السابق.

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٧٧١)، ومسلم (٢٢٢١)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وهذه المسألة من أشهر الأمثلة في «مختلف الحديث» - وهو أحد أنواع علوم الحديث -، وللعلماء كلام طويل في توجيه الإشكال في هذه المسألة.

ولعل الأقرب - والله أعلم - أن مخالطة الصحيح للمريض سبب لانتقال المرض (العدوى)، وأما حديث «لَا عَدْوَى»، فالنفي فيه ليس نفياً للوجود، وإنما نفي للتأثير؛ لأن المؤثر المسبب هو الله - عز وجل -، والمرض لا ينتقل بنفسه وإنما ينتقل بمشيئة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فلا عدوى بذاتها. ولهذا ربما يخالط الصحيح المريض فلا يصاب بالمرض؛ فمخالطة المريض سبب في انتقال المرض إلى الصحيح، وهذا السبب تحت مشيئة الله - تعالى -؛ إن شاء أجراه فانتقل المرض، وإن شاء منعه فلم ينتقل المرض.

وقد اكتُشف الآن أن العدوى عبارة عن انتقال حاملات المرض، والتي تُسمى في العلم الحديث «الميكروبات»، وانتقال هذه الميكروبات هو (العدوى).

○○○

المبحث الثاني: الرقى. وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الرقية، وما يشابهها:

الرقية: هي الكلمات التي تُقرأ لدفع البلاء أو رفعه. وجمعها رُقَى.

فهي كلمات تُقرأ لدفع البلاء قبل نزوله، أو لرفعه بعد نزوله. وغلب اقتران

بعض الأفعال بالرقية؛ كالتفث، ووضع اليد على موضع العلة.

ومن خلال هذا التعريف يتبين أن الرقية لها معنيان: خاص، وعمام. المعنى الخاص: هي التعويذة التي يُعوّذ بها صاحب الآفة الذي وقع به البلاء. والمعنى العام: كل ما يُتعوذ به من الشرور، من الأمراض وغيرها، قبل نزول البلاء وبعده.

• وهناك ألفاظ ذات صلة بالرقية؛ منها:

أولاً: العزائم:

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ في مسائل هذا الباب: «الرُّقى هي التي تسمى العزائم». وتفسير العزائم بالرُّقى قال به غير واحد من أهل اللُّغة؛ كالجوهري والفيروزآبادي^(١). وتسمية العزائم بذلك من جهتين: من جهة النظر إلى حال القارئ، لأنه يعزم قلبه، ويستجمع قوة نفسه في هذه الرقية. ومن جهة النظر إلى المقروء، وذلك باختيار آيات أو سور مخصوصة لمزيد فضل فيها. قال ابن فارس: «عزمت على الجنى، وذلك أن تقرأ عليه من عزائم القرآن، وهي الآيات التي يُرجى بها قطع الآفة عن المؤوف»^(٢). فالحاصل أن العزائم حالة خاصة من أحوال الرُّقى، يُراعى فيها حال القارئ أو المقروء أو هما جميعاً^(٣).

(١) يُنظر: «الصحاح» للجوهري (١٩٨٥/٥)، و«القاموس» للفيروزآبادي، مادة «عزم».

(٢) «معجم مقاييس اللغة» (٣٠٨/٤).

(٣) فرق بينها القراني في «الفروق» (١٤٧/٤).

ثانياً: النُّشْرَة:

هي نوع من الرُّقى يعالج بها من كان به سحر أو مس من الجن.
وأفرد لها المؤلف رَحْمَهُ اللَّهِ باباً خاصاً.

ثالثاً: التَّهائم:

تشارك الرقى والتهايم في أن كلا منهما تعويذة، يعني أشياء يتعوذ بها الإنسان من الشر الواقع أو المتوقع. لكن الفرق بينهما أن الرُّقى كلمات تُقرأ، وأما التهايم فهي أشياء تعلق.

وثمّة رأي آخر أن التهايم صورة من صور الرُّقى، فكل تميمة رقية، ولا عكس.
وهذا مبنيٌّ على معنى الرقية، وأنها التعويذة مطلقاً، سواء كان بقراءة شيء، أو بكتابته وتعليقه.

المطلب الثاني: حكم الرقى، ومتى تكون شركاً؟

الرُّقى لها صورتان:

الأولى: أن تكون غير جامعة لشروط الرقية الشرعية، فهذه محرّمة، وهي على درجات منها ما يبلغ الشرك، ومنها ما دون ذلك.

الثانية: أن تكون جامعة لشروط الرقية. ولها جهتان:

الجهة الأولى: جهة الرّاقى:

فالرقية في حقّه سُنة، سواء كانت لنفسه أو لغيره. وفي ذلك أدلة، منها:

عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا»^(١).

وعنها رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَرِضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ^(٢).

وعنها رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْقِي بِهِ هَذِهِ الرُّقِيَّةَ: «أَذْهِبِ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءٌ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا»^(٣).

ولما في الرقية من الإحسان إلى الغير، كما جاء عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: لَدَعْتُ رَجُلًا مِنَّا عَقْرَبٌ، وَنَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْقِي؟ قَالَ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ»^(٤).

الجهة الثانية: جهة المرقي:

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٠١٦) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢١٩٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢١٩٢)، وهو من روايات الحديث السابق.

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٦٧٥)، ومسلم (٢١٩١) واللفظ له.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٢١٩٩).

فإن كانت بطلب منه: فهي جائزة غير محظورة، لكن تركها أفضل؛ لحديث السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، وفيه وصفهم أنهم: «لَا يَسْتَرْقُونَ»^(١).

وإن كانت بغير طلب: فهي مباحة أو مستحبة، لحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كَانَ إِذَا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَقَاهُ جِبْرِيلُ، قَالَ: «بِاسْمِ اللَّهِ يُبْرِيكَ، وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ، وَشَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ»^(٢). وتقدم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها رقت النبي ﷺ، أيضا.

• وتصل الرقية إلى الشرك في صور كثيرة؛ منها:

أولاً: اعتقاد أن الرقية هي المؤثرة الفاعلة، وأنها بذاتها تدفع الضر وترفعه. وهذا شرك أكبر.

ثانياً: الاعتماد على الرقية وتعلق القلب بها، مع اعتقاد عدم استقلالها بالتأثير. وهذا شرك أصغر، كما سبق في مبحث الأسباب.

ثالثاً: إذا تَضَمَّنَت الرقية صورة من صور الشرك؛ كدعاء غير الله - تعالى -، أو الاستعاذة أو القسم به.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢١٨٥).

المطلب الثالث: شروط الرقية الشرعية:

اختلف أهل العلم في عدد هذه الشروط، وعند النظر والتأمل فيما ذكره نجد أن بعض الشروط داخل في بعض، وأن بعضها مُفْتَقِر إلى الدليل. ولعل الأقرب أن الرقية الشرعية يُشترط لها ثلاثة شروط:

أولاً: خلوها من المحظور الشرعي؛ كالشرك والسحر وادّعاء علم الغيب، ونحو ذلك.

ثانياً: أن يُعتقد أنها لا تؤثر بنفسها، وإنما هي سبب من الأسباب. فيكون التعلق بالله - تعالى -، وهذا من صميم التوحيد: أن يتعلق القلب عند الرقية بالله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تَوْكَلًا** ورجاء ورغبة، والقلب إذا شعَّ فيه نور التَّوْحِيدِ صَلُحَ، وَزَكِيَ وطابت حياته.

ثالثاً: أن تكون الرقية مفهومة المعنى.

فلا تكون بطلا سمّ وكلام مُبْهَم لا يُدرى معناه، ولا يشترط أن تكون باللغة العربية. وهذا مذهب جماعة من الأئمة المحققين؛ كالخطابي والبعوي وابن حجر وغيرهم.

المطلب الرابع: هل الرُّقى توقيفية؟

أي: هل يُقتصر في الرُّقى على ما ورد في القرآن والسنة الصحيحة، ولا يجوز الرقية بغيرها، أم يجوز ذلك مع مراعاة الشروط السابقة؟

قال بعض أهل العلم: الرُّقى توقيفية، ولا يُزاد على ما ورد.

وقال آخرون: بل الرُّقى اجتهادية، لكن لا بد من التقييد بشروط الرقية السابقة.

وهذا الرأي الثاني هو الأرجح - والله أعلم - . ومن أدلته:

• حديث عوف بن مالك الأشجعي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: كُنَّا نَرُقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ ﷺ: «اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ»^(١).

ووجه الدلالة في الحديث: أن النبي ﷺ أقرَّ الرُّقى التي لم يرد بها النص، لكن اشترط أن تكون خالية من الشرك.

• وعن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: كَانَ لِي خَالَ يَرُقِي مِنَ الْعُقْرَبِ، فَهَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرُّقَى، قَالَ: فَأَتَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى، وَأَنَا أَرُقِي مِنَ الْعُقْرَبِ، فَقَالَ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ»^(٢).

ووجه الدلالة في الحديث: أنه لو كانت رقيته مما أخذها عن النبي ﷺ لما احتاج أن يسأله عنها، فدلَّ على أنها كانت اجتهادا منه، فاحتاج إلى السؤال عنها.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٢٠٠).

(٢) تقدم تخريجه.

ومشى على ذلك عدد من العلماء. قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «يكتب في إناء نظيف ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ ﴿١﴾ وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ ﴿٢﴾ وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ ﴿٣﴾ وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ﴾ [الانشقاق: ١ - ٤]، وتشرب منه الحامل، ويُرْسُ على بطنها.

كتاب للرعاف: كان شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ يكتب على جبهته ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَيَسْمَأُ أَفْلِحِي وَغِيضَ الْمَاءِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [هود: ٤٤]، وسمعه يقول: كتبتها لغير واحد فبرأ، فقال: ولا يجوز كتابتها بدم الرَّاعِف، كما يفعله الجهال؛ فإن الدم نجس، فلا يجوز أن يكتب به كلام الله - تعالى - ...

كتاب لوجع الضرس: يكتب على الخد الذي يلي الوجع: بسم الله الرحمن الرحيم، ﴿قُلْ هُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ [الملك: ٢٣]، وإن شاء كتب: ﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالتَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنعام: ١٣]«^(١).

ونص ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ على أن الرُّقية من جنس الدُّعاء^(٢)، والدعاء ليس توقيفياً.

(١) «زاد المعاد» (٤/٣٢٦-٣٢٩).

(٢) ينظر: «مجموع الفتاوى» (١/١٨٢).

وقال الحافظ ابن حجر **رَحِمَهُ اللهُ**: «وفي الحديث: جوازُ الرقية بكتاب الله، ويلتحق به ما كان بالذِّكر والدعاء المأثور، وكذا غير المأثور مما لا يخالف ما في المأثور»^(١).

المطلب الخامس: أقسام الرقية:

يمكن أن تُقسم الرقية بعدة اعتبارات:

- أولاً: باعتبار وقتها. وتنقسم بهذا الاعتبار إلى قسمين:

القسم الأول: قبل نزول البلاء:

وهذا ما عبر عنه الشيخ **رَحِمَهُ اللهُ** بقوله في ترجمة الباب: «باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما؛ لرفع البلاء أو دفعه»؛ فدفع البلاء يعني قبل نزوله.

وورد في السنة ما يشهد لهذا. فعن ابن عباس **رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا** قال: **كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَيَقُولُ: «إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ»**^(٢).

وهذا مما يحسن بالأبوين أن يفعلاه مع أولادهما.

(١) «فتح الباري»، تعليقا على حديث رقم (٢٢٧٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٣٧١).

وعن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ. يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(١).

وعن خَوْلَةَ بنتِ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنَزِلًا، فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنَزِلِهِ ذَلِكَ»^(٢).

قال ابن القيم: «واعلم أنَّ الأدوية الطبيعية الإلهية تنفع من الداء بعد حصوله، وتمنع من وقوعه، وإن وقع لم يقع وقوعاً مُضِرّاً، وإن كان مؤذياً. والأدوية الطبيعية إنما تنفع بعد حصول الداء. فالتعوذات والأذكار إما أن تمنع وقوع هذه الأسباب، وإما أن تحوّل بينها وبين كمال تأثيرها بحسب كمال التعوذ وقوته وضعفه، فالرُّقى والعوذ تُستعمل لحفظ الصحة ولإزالة المرض»^(٣).

القسم الثاني: بعد نزول البلاء:

والرقية بعد نزول البلاء تشمل الأمراض العضوية والنفسية.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٠١٧)، وفي مواضع أخرى.

(٢) سيأتي تخريجه، بإذن الله - تعالى -.

(٣) «زاد المعاد» (٤/ ١٦٥).

ومن شواهد استعمالها في الأمراض العضوية: ما سبق في باب «الدعاء إلى شهادة إلى لا إله إلا الله»، في حديث غزوة خيبر، وفيه أن النبي ﷺ قال: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟»، فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ. فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأَتِي بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ كَأَن لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ^(١).

وفي حديث يزيد بن أبي عبيد، قال: رَأَيْتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ فِي سَاقِ سَلَمَةَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ؟ فَقَالَ: «هَذِهِ ضَرْبَةٌ أَصَابَتْني يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّاسُ: أُصِيبَ سَلَمَةُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَنَفَثَ فِيهِ ثَلَاثَ نَفَثَاتٍ، فَمَا اشْتَكَيْتُهَا حَتَّى السَّاعَةِ»^(٢).

• ثانيا: باعتبار الرّاقى. وتنقسم بهذا الاعتبار إلى قسمين، أيضا:

١- أن يرقى نفسه، وهذا هو الأفضل.

٢- أن يرقيه غيره. وهذا القسم له صورتان:

فإما أن يكون بطلب، وإمّا أن يكون بغير طلب. وسبق بيان حكم ذلك وأدلته في «حكم الرّقى».

○○○

(١) تقدم تحريجه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٢٠٦).

المبحث الثالث: التمام والتؤلة. وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف التمام:

التمام: جمع تيمة؛ وهي: شيء يُعلَق يُستدفع به البلاء، وخاصة العين. وسميت تمام تفاعلاً بأنه يحصل بها تمام الشفاء، وهذا من استعمالات العرب، كما يسمون اللديغ سليماً، تفاعلاً بسلامته وشفائه، ويسمون الصحراء القاحلة مفازة تفاعلاً بالنجاة. وصور التمام غير محصورة: فتكون أصدافاً، وتكون من جلد، وتكون خرزات، وغير ذلك.

وسبق الإشارة إلى العلاقة بين الرقى والتمام، وأنها يشتركان في كون كل منهما تعويذة، لكن الرقى تعويذة قولية، أما التمام فهي تعويذة معلقة.

المطلب الثاني: النصوص الواردة فيها:

ورد في التمام - وما في حكمها - جملة من النصوص، ساق الشيخ رحمه الله طرفاً منها. ومن ذلك:

عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّهُ رَأَى فِي عُنُقِهَا خَيْطًا، قَالَ: مَا هَذَا الْخَيْطُ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: خَيْطُ أُرْقِي لِي فِيهِ، قَالَتْ: فَأَخَذَهُ فَقَطَعَهُ، ثُمَّ قَالَ:

إِنَّ آلَ عَبْدِ اللَّهِ لَا غِنِيَاءَ عَنِ الشُّرْكِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتَّوَلَةَ، شِرْكَ»^(١).

وعن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطًا، فَبَايَعَ تِسْعَةً وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايَعْتَ تِسْعَةً وَتَرَكْتَ هَذَا؟ قَالَ: «إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً». فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَقَطَعَهَا، فَبَايَعَهُ، وَقَالَ: «مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ»^(٢).

وعن أَبِي بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا أَنْ: «لَا يَبْقَيْنَ فِي رِقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ، أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ»^(٣).

المطلب الثالث: حكم التمام:

حينما نتأمل في تبويب الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ نجد أنه جزم بالشرك في صورة، ولم يذكر الحكم في صورة أخرى، فقال: «باب من الشرك لبس الحلقة والخيط...»، وقال: «باب ما جاء في الرقى والتمام»، فالرقي فيها تفصيل سبق بيانه، وبيان أن منها الشرعي ومنها الشركي.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

• وأما التائم فلها صورتان:

الأولى: أن تكون من غير القرآن والأذكار والأدعية المشروعة:

كأن يُعلّق خرزات أو أصدافاً أو رقعة كُتِبَ فيها طلاسّم، ونحو ذلك، فهذا له أحوال:

١- إذا اعتقد أنها مؤثرة بذاتها، وأنها الشافية الحافظة بنفسها: فهذا شرك أكبر، وهو شرك في الربوبية؛ لأن التأثير في المخلوقات من أفعال الله - تعالى -.

٢- إذا اعتقد أنها سبب يدفع البلاء أو يرفعه بعد نزوله، وليست مؤثرة بذاتها: فهذا شرك أصغر، كما سبق في قاعدة الأسباب.

الثانية: أن تكون التميمة من القرآن ونحوه:

وهذه الصورة اختلف أهل العلم في حكمها، والأقرب - والله أعلم - المنع، وهو الذي عليه الفتوى. ودليل ذلك:

١- عموم أدلة النهي؛ فقد جاءت بصيغ العموم ولم تخصّص. كما في قوله ﷺ: «إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّائِمَ، وَالتَّوَلَّهَ، شِرْكٌ»^(١). وهذا من صيغ العموم (المحلى بـ «أل»)، وقوله ﷺ: «مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ»^(٢)؛ فقولُه: «تَمِيمَةٌ»: نكره في سياق الشرط فتفيد العموم.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

٢- أن فيه تعريض كلام الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى للامتهان؛ لأنه قد يدخل بها الخلاء، أو يقضي حاجته، ونحو ذلك.

٣- قاعدة سد الذريعة؛ لأن فتح الباب قد يُفْضِي إلى تعليق ما ليس كذلك. وأيضا؛ فإن من يُعَلِّق التائم القرآنية يفضي به ذلك إلى الاستغناء عن القرآن والتعلُّق به قراءة وتدبرا؛ لأنه يقول: أفضل القرآن الفاتحة وآية الكرسي معلقة على صدري، فلا حاجة أن أقرأها.

وهذا مذهب ابن مسعود، كما سبق في خبر امرأته زينب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا. وقال إبراهيم النخعي: «كانوا يكرهون التائم كلها، من القرآن وغير القرآن»^(١). ومن أقوى ما استدل به المجيزون: ما جاء عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ كان يُعَلِّمُهُمْ من الفزع كلماتٍ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ غَضَبِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَخْضُرُونَ»، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو يُعَلِّمُهُنَّ مَنْ عَقَلَ مِنْ بَنِيهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْقِلْ كَتَبَهُ فَعَلَّقَهُ عَلَيْهِ^(٢).

وأجيب عنه بجوابين:

الأول: ضعف هذا الأثر، كما ذكرنا في تخريجه.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٨٩٣)، والترمذي (٣٥٢٨)، وأحمد في «المسند» (٦٦٩٦)، بإسناد ضعيف؛ فيه عن عنة محمد بن إسحاق، وهو مدلس.

الثاني: أنه لو صح؛ فيحمل على أنه فعل ذلك؛ لأجل أن يحفظ أولاده ما كتب عليها^(١).

وجوّز بعض أهل العلم هذه الترائم بعد نزول البلاء لا قبله. واستدلوا بما جاء عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: «التَّارِئُ مَا عُلِّقَ قَبْلَ نَزْوِلِ الْبَلَاءِ، وَمَا عُلِّقَ بَعْدَهُ فَلَيْسَ بِتَمِيمَةٍ»^(٢).

ومع القول بالمنع في هذه الصورة، إلا أنه لا يُشدد فيها كالصورة الأولى، ولا تُوصف بأنها شركية.

• ومن أمثلة وتطبيقات هذا الباب:

أولاً: تعليق شيء من القرآن على جدار البيت أو المكتب ونحوه: وهذا يختلف حكمه باختلاف الباعث عليه:

فإن كان تعليقه لأجل الزينة - فترى الآيات في هذه الحال مزخرفة ملونة، ورُبَّما رسمت على أشكال معينة يتعب الناظر في قراءتها - فهذا خروج بالقرآن العظيم عن المراد به؛ فهو كتاب هداية ونور، وجعله وسيلة زينة وتجميل نوع امتهان له. ولا يجوز ذلك.

(١) ذكره الشيخ ابن باز في تعليقه على «فتح المجيد» ص ١٠٩.

(٢) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٧١٧٤)، والحاكم في «المستدرک»

(٨٢٩١)، والبيهقي في «الكبرى» (٣٥٠/٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وإن كان تعليقه تبرُّكا به: فهذا التبرك غير مشروع على هذا الوجه، كما سيأتي مفصلا في «باب من تبرك بشجر أو حجر».

وإن كان تعليقه تحصُّنا، ودفعاً للبلاء والشروع: فهذا من جنس التهائم. وسبق الكلام على التهائم إذا كانت من القرآن ونحوه من الأذكار المشروعة، وأن الأقرب والأحوط المنع منها.

وإن كان تعليقه تذكيرا بما فيها، كمن يعلق في المجلس قوله - تعالى - : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]؛ تذكيرا وتحذيرا من الوقوع في هذه المحظورات: فهذا لا بأس به، لأنه داخل في عموم التذكير والوعظ بكتاب الله - تعالى -، فقد يكون بالقول، وقد يكون بالكتابة. ونظير ذلك من يعلق حديث كفارة المجلس في المجلس تذكيرا بها.

ثانيا: لبس الأسورة المعدنية لعلاج بعض الأمراض: فهذه يُرجع فيها إلى قاعدة الأسباب السابقة:

فإن كانت هذه الأسورة لها تأثير مباشر محسوس بسبب مادتها أو شدتها على موضع من الجسم، أو بسبب ما يصدر عنها من موجات: فهي من الأسباب المباحة.

وإن كان تعليقها مع عدم ثبوت كونها سببا مباشرا، وإنما من باب الاعتقادات الفاسدة، أو الأوهام والخيالات الباطلة: فهي ممنوعة.

المطلب الرابع: التَّوَلَّةُ:

ورد في أحاديث الباب قوله ﷺ: «إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتَّوَلَّةَ، شِرْكٌ»^(١). و«التَّوَلَّةُ»: نوع من السَّحَرِ تُحَبَّبُ به المرأة إلى زوجها. وهو ما يُسمى بالعطف. والصَّرْفُ بخلافه؛ تُصْرَفُ به المرأة عن زوجها. وهذا له تعلقٌ بالسحر وسيأتي في بابه، إن شاء الله - تعالى - .
وإذا كان هذا الشيء مما يُعَلَّقُ فهو داخل في التَّمائم، وإن كان لا يُعَلَّقُ فهو من جنس السحر.

ويدخل في هذا ما يُسمى «بالدُّبْلَةَ» - وهو خاتم يلبسه الرجل والمرأة عند الخطوبة - إذا صاحبها اعتقاد أن هذا الخاتم يجلب المحبة بين الزوجين، وأن خلعها يؤثر على ذلك، فتجد أنه لو أخذ الخاتم منه ورُمي لأزعجه ذلك، وصار في قلبه قلق وهمٌّ.



(١) تقدم تخريجه.

الفصل الثالث: التعليق على النصوص ، وربطها بالباب

النص الأول: قول الله - تعالى - : ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّيهِ؟﴾ [الزمر: ٣٨]، الآية.

الخطاب للمُشركين: إذا كانت آلهتهم التي يدعونها من دون الله - مع عظمتها في قلوبهم - لا قُدرة لها على كشف ضُرِّ أَرادَه اللهُ بعبده، أو إمساك رحمةٍ أنزلها على عبده، فكيف بغير الآلهة من الخيوط والحلق؟! فيلزمهم بذلك أن يكون الله هو معبودهم وحده لا شريك له.

وَقَالَ مُقَاتِلٌ فِي الْآيَةِ: «اسْتَخْبَرَهُمْ فَسَكَتُوا»^(١)، أي: سأل النبي ﷺ المشركين بما في الآية: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ...﴾، فسكتوا.

وقال الشيخ ابن قاسم رَحِمَهُ اللهُ: «والمصنّف رَحِمَهُ اللهُ استدلّ بالآية النازلة في الأكبر على الأصغر، كما استدل بها ابن عباس وحذيفة وغيرهما. وهذه الآية وأمثالها تُبطل تعلق القلب بغير الله في جلب نفع أو دفع ضرر، وأن ذلك لا يكون إلا بالله وحده، وأن جميع أنواع العبادة لا يصلح منها شيء لغير الله، كما

(١) «البحر المحيط في التفسير» (٩/ ٢٠٦).

دل عليه الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وكذلك لا يصلح شيء من أنواع التعلُّقات بغير الله - عز وجل -»^(١).

○○○

النص الثاني: عن عمران بن حصين رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلَقَةٌ مِنْ صُفْرِ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ. فَقَالَ: «انزعها؛ فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا»^(٢).

هذا الحديث ضَعَفَهُ جماعة من أهل العلم، ويُغني عنه الحديث الآتي.

وقوله: «رَأَى رَجُلًا»: هكذا مبهما، وهو عمران رَضِيَ اللهُ عَنْهُ راوي الحديث، كما

في رواية الحاكم.

وقوله: «مِنْ صُفْرِ»: هو النحاس الأصفر. كان المشركون يجعلونها في أعضادهم، يزعمون أنها تحفظهم من أذى العين والجن ونحوهما، وكذا لُبَس حَلَقَةُ الفضة للبركة، أو لمنع البواسير، وخواتيم لها فصوص مخصوصة للحفظ من الجن وغيرها.

وقوله: «مِنَ الْوَاهِنَةِ»: هي عرق يأخذ بالمنكب أو باليد فيُرْقَى منها.

(١) «حاشية ابن قاسم على كتاب التوحيد» ص ٧٥.

(٢) تقدم تخرجه.

وأخبر النبي ﷺ أن هذه الحلقة لا تنفعه بل تزيده وهنأ؛ لأنه علق قلبه بما لا ينفعه، وهكذا كل سبب لم تثبت سببته بالشرع، أو بالحس والتجربة الظاهرة، فإنه لا ينفع؛ لقوله ﷺ: «إِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا؛ فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا».

○○○

النص الثالث: عن عتبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعا: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أْتَمَّ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ»^(١)، وفي رواية^(٢): «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ».

قوله ﷺ: «فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ»، أي: لا ترك له ما يجب، أو لا جعله في دعة وسكون، بل حرَّك عليه كل مؤذ، وهذا دعاء عليه؛ معاملة له بنقيض قصده. والشاهد قوله ﷺ: «فَقَدْ أَشْرَكَ»؛ فهذا حكم صريح بالشرك فيمن فعل هذا الفعل، كما بَوَّبَ المؤلف.

قال الشيخ ابن قاسم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإنما كان شركا لما يقوم بقلبه من التعلق على غير الله، في جلب نفع أو دفع ضرر، وكمال التوحيد لا يحصل إلا بترك ذلك»^(٣).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجها.

(٣) «حاشية كتاب التوحيد» ص ٧٨.

فالتوحيد أن تجعل الله واحدا في قلبك؛ تفرغه من كل معبود ومقصود سواه، وتجعل القصد والغاية ربَّ العباد سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. والناس في التوحيد متفاوتون، ليسوا على درجة واحدة.

فلواحدٍ كُنَّ واحداً في واحدٍ أعني سبيلَ الحقِّ والإيمان^(١)

تنبيه:

قولُ المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ: «وفي رِوَايَةٍ»: يُوهَمُ أَنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِالْحَدِيثِ السَّابِقِ، كَمَا جَرَى عَلَيْهِ اصْطِلَاحُ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا حَدِيثَانِ مُسْتَقْلَانِ، حَدِيثٌ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ»، وحديث: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ»^(٢).

○○○

• وأما نصوص الباب التالي (باب ما جاء في الرُّقى والتَّائم):

النص الأول: عن أبي بشير الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولًا: «أَلَّا يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ، أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ»^(٣).

(١) «الكافية الشافية» المعروفة بنونية ابن القيم، بيت رقم (٣٤٨١).

(٢) نبّه على ذلك الشيخ سليمان بن عبد الله في «تيسير العزيز الحميد» ص ١٢٦.

(٣) تقدم تخريجه.

«البَعِير»: يقع على الذكر والأنثى، و«الْوَتْر»، بفتحين: واحد أوتار القوس، وكان أهل الجاهلية إذا خَلَقَ الوترَ أبدلوه بغيره، وقلدوا الدواب القديم؛ اعتقاداً منهم أنه يدفع عن الدابة العين، ويدفع عنهم المكاره والشرور! والشاهد: أن إنكار النبي ﷺ تعليق مثل هذه القلائد، وإرسال من يقوم بقطعها، يَدُلُّ على شناعة الفعل.

○○○

النص الثاني: عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتَّوَلَةَ، شِرْكٌ»^(١).

هذا الحديث له قصة، روَّتها زينبُ امرأة عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالت: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا جَاءَ مِنْ حَاجَةٍ فَانْتَهَى إِلَى الْبَابِ تَنَحَّنَحَ وَبَزَقَ؛ كَرَاهِيَةً أَنْ يَهْجُمَ مِنَّا عَلَى شَيْءٍ يَكْرَهُهُ، قَالَتْ: وَإِنَّهُ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَتَنَحَّنَحَ، قَالَتْ: وَعِنْدِي عَجُوزٌ تَرْقِينِي مِنَ الْحُمْرَةِ^(٢)، فَأَدْخَلْتُهَا تَحْتَ السَّرِيرِ، فَدَخَلَ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنِبِي فَرَأَى فِي عُنُقِي خَيْطًا! قَالَ: مَا هَذَا الْخَيْطُ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: خَيْطُ أَرْقِي لِي

(١) تقدم تخريجه.

(٢) قال الزبيدي في «تاج العروس»، مادة «حمر» (٨٥/١١): «الحُمْرَةُ: داء يعتري الناس فيحمر موضعها. وقال الأزهري: هو (ورم من جنس الطواعين)، نعوذ بالله منها».

فِيهِ. قَالَتْ: فَأَخَذَهُ فَقَطَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ آلَ عَبْدِ اللَّهِ لَأَغْنِيَاءُ عَنِ الشَّرْكِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتَّوَلَةَ، شِرْكٌ»^(١).

وهذا الحديث نص في الحكم على هذه الثلاثة، لكن قوله ﷺ: «إِنَّ الرُّقَى شِرْكٌ»، من العام الذي أريد به الخاص؛ لأن من الرُّقَى ما ليس بشرك، والنبي ﷺ رَقِيَ وَرُقِيَ، وقال: «لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ»^(٢).

○○○

النص الثالث: عن عبد الله بن عُكَيْمٍ مرفوعاً: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ»^(٣).

التعلق يكون بالقلب، ويكون بالفعل، ويكون بهما جميعاً، فمن تعلق شيئاً وكله الله إلى ذلك الشيء الذي تعلقه؛ فمن تعلق بالله وأنزل حوائجه به والتجأ إليه، وفوض أمره إليه كفاه، ومن تعلق بغيره، أو سكن إلى رأيه وعقله ودوائه وتمائمه ونحو ذلك، وكله الله إلى ذلك وخذله، وهذا أمر معروف بالنصوص والتجارب: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ١٣]^(٤).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) ينظر: «حاشية ابن قاسم» ص ٨٤.

فيا خسارة من وُكِلَ إلى خرقة أو خيط أو خرزات!.

وهذا يدعو المؤمن أن يعتني بقلبه ومتعلقاته، بِمَ يتعلق؟.

وليكن تعلق القلب بخالقه لا بالمخلوق؛ سواء تعلق بهم في قضاء الحاجات، أو تعلق بالذوات، وهو ما يسمى بالعشق أو الإعجاب، وهو داء عظيم يفسد القلب والنفس.

وهذا يدل على أن المُوَحِّد كلما جرد تعلقه بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، زادت قوته وثباته، والعكس بالعكس. وهذا مظهر من مظاهر وآثار التوحيد على قوة القلب وصحة النفس.

فائدة:

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «أقسام التعلق بغير الله:

الأول: ما ينافي التوحيد من أصله، وهو أن يتعلق بشيء لا يمكن أن يكون له تأثير، ويعتمد عليه اعتمادا، مُعْرِضًا عن الله، مثل تعلق عبَاد القبور بمن فيها عند حلول المصائب.... فهذا لا شك أنه شرك أكبر مخرج من الملة.

الثاني: ما ينافي كمال التوحيد، وهو أن يعتمد على سبب شرعي صحيح مع الغفلة عن المسبب، وهو الله - عز وجل - وعدم صرف قلبه إليه: فهذا نوع من الشرك، ولا نقول شرك أكبر؛ لأن هذا السبب جعله الله سببا.

الثالث: أن يتعلق بالسبب تعلقاً مجرداً؛ لكونه سبباً فقط، مع اعتماده الأصلي على الله؛ فيعتقد أن هذا السبب من الله، وأن الله لو شاء لأبطل أثره، ولو شاء لأبقاه، وأنه لا أثر للسبب إلا بمشيئة الله - عز وجل - : فهذا لا ينافي التوحيد لا كما لا ولا أصلاً، وعلى هذا لا إثم فيه»^(١).

○○○

النص الرابع: عن رُوَيْفِعٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ؛ فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ حَيْثَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرَا، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ»^(٢).

والشاهد قوله ﷺ: «أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرَا»، والوتر حبل القوس الذي يُشَدُّ به السهم عند إرادة رميه، كانوا يعلقونه في أعناقهم أو دوابهم يزعمون أنه يمنع العين.

وقوله ﷺ: «فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ»: هذه الصيغة تدل على أن هذا الفعل من الكبائر.

○○○

(١) «القول المفيد» (١ / ١٨٣).

(٢) تقدم تخريجه.

النص الخامس: عن سعيد بن جبير رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ
إِنْسَانٍ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ»^(١).

وقوله: «كَعَدْلِ رَقَبَةٍ»: يعني له ثواب كثواب من أعتق رقبة.

ووجه المشابهة: أن معلق التيممة كأنه مستعبدٌ للشيطان، فإذا قطعها
الإنسان منه أعتقه من أسر الشيطان وشركه؛ فكلاهما فيه تحرير من رِقِّ
العبودية: عبودية القلب في معلق التيممة، وعبودية المال في العبد الذي يباع.

○○○

النص السادس: عن إبراهيم قال: «كَأَنَّا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا، مِنْ
الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ»^(٢).

إبراهيم هو النخعيُّ الإمام الكوفي المشهور، أخذ العلم عن أصحاب ابن
مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وقوله «كَأَنَّا»: الواو عائدة على أصحاب عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ،
كان مذهبهم الكراهة، والكراهة في زمن السلف تُطلق على المُحَرَّم.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

وهذا استعمال القرآن أيضا؛ فإن الله سُبحانَهُ وَتَعَالَى لما ذكر جملة من كبائر الذنوب: كقتل النفس، والزنا، وأكل مال اليتيم، وغيرها، قال: ﴿كُلُّ ذَلِكُمْ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ [الإسراء: ٣٨]، وهذا بخلاف ما اصطَلَح عليه المتأخرون، وتقرر في علم أصول الفقه من التفريق بين المحرم والمكروه في الأحكام الشرعية التكليفية.



٨- باب

من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما

وَقَوْلِ اللَّهِ - تَعَالَى -: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّكْتَ وَالْعُرَى﴾ [النجم: ١٩] الآيات.
 عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ، وَنَحْنُ
 حَدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيُنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ
 يُقَالُ لَهَا «ذَاتُ أَنْوَاطٍ»! فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ
 أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ! إِنَّمَا السُّنَنُ! قُلْتُمْ
 - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ
 آلِهَةٌ قَالِ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٨]. لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ
 قَبْلَكُمْ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ^(١).

○○○

الشرح:

ذكر المؤلف رَحْمَةً لِلَّهِ فِي هَذَا الْبَابِ آيَةَ وَحَدِيثًا وَاحِدًا.

وَالكَلَامُ عَلَى هَذَا الْبَابِ فِي ثَلَاثَةِ فصول:

* * *

(١) صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (٢١٨٠)، وأحمد في «المسند» (٢١٨٩٧)، وصححه الألباني.

الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام

مقصود هذا الباب: الإشارةُ إلى صورة من صور الشرك، وبيان التبرك الممنوع، والتحذير منه. والتوحيد يتجلى ببيان ضده، كما قيل: وبضدها تتميز الأشياء، والشرك ضدُّ التوحيد.

وقوله رَحِمَهُ اللهُ في الترجمة: «باب مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوَهُمَا»، يُحْتَمَلُ أن تكون «مَنْ» فيه شَرْطِيَّةٌ، و«تَبَرَّكَ» فعل الشرط، والجواب محذوف تقديره: فقد أشرك بالله.

ويُحْتَمَلُ أن تكون موصولة فيكون معناها: باب بيان حُكْمٍ مِنْ تَبَرَّكَ بِالْأَشْجَارِ وَالْأَحْجَارِ وَنَحْوِهَا، وما يترتب عليه من الوعيد.



الفصل الثاني: المباحث الموضوعية

مسألة البركة والتبرُّك مما زلت فيه الأقدام، وضلت فيه الأفهام، وعلى طالب العلم أن يحرِّرها ويضبط صورها وأحكامها بلا غُلُو ولا جفاء.

المبحث الأول: معنى البركة، وما يتصل بها من ألفاظ^(١):

«التبرُّك»: هو طلب البركة.

و«البركة» تُطلق على معنيين: الأول: الثبوت، والثاني: النماء والزيادة.

وهي مأخوذة من البركة؛ لكون مائها ثابتا وكثيرا؛ لأنه يجتمع ويستقرُّ فيها.

فالمراد بالبركة: كثرة الخير، وثبوته في شيء ما. سواء كان هذا الشيء آدمياً أو

جمادا؛ كالحجر والشجر.

و«التبرُّك بالشيء»: هو طلب البركة بواسطته.

فيكون معنى الترجمة (باب من تبرك بشجر أو حجر) أي: طلب البركة

بواسطة ما ذُكر.

(١) يُنظر لهذا المبحث: مادة «برك» في: «لسان العرب» (١٠ / ٣٩٦)، و«تاج العروس» (٢٧ /

٥٩)، وغيرها كثير.

«والتَّبْرِيكُ»: الدعاء بالبركة، وفي الحديث أَنَّ أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
لَمَّا وَلَدَتْ عبد الله بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَتَتْ به النبي ﷺ: «حَنَّكَ بِتَمْرَةٍ ثُمَّ
دَعَا لَهُ، وَبَرَكَ عَلَيْهِ»^(١)، أي: أي دعا له بالبركة.

ومن الألفاظ المُشْتَقَّة من هذه المادَّة: لفظ «تَبَارَكَ»، ومعناه: تعالى وتعاضم
وتقدَّس، وهذه اللفظة (تَبَارَكَ) لم يُوصَف بها أحدٌ في الكتاب والسُّنة إلا الله -
عزَّ وجلَّ -، فلا يُقال في حق المخلوق «تَبَارَكَ فلان».

ورجح ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ أَنْ معنى «تبارك» أقرب إلى الوصف من الفعل؛
لأنَّ تبارك لازم، وبارك مُتَعَدِّ^(٢).

○○○

المبحث الثاني: أقسام التبرك. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التبرك المشروع:

التبرُّك المشروع: هو ما دَلَّ الدليل على ثبوت الخير فيه، ومشروعية التبرُّك به.
فإذا ثبت هذا فهو تبرُّك مشروع، وهذا يقع في الأشخاص، والأزمان،
والأعيان، والأماكن.

ومن أمثلته:

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٣٩٠٩)، ومسلم (٢١٤٦).

(٢) يُنظر: «بدائع الفوائد» (٢/ ١٨٦).

أولاً: القرآن الكريم: قال الله - تعالى - : ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ﴾ [الأنعام: ٩٢]، فالقرآن مبارك، وتُطلب به البركة.

ثانياً: آثار النبي ﷺ: فهي مباركة، تُطلب بها البركة، وهذا من خصوصياته ﷺ. ولهذا كان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يحرصون على آثاره ﷺ، من شعره، وعرقه، وكادوا يقتتلون على فضل وضوئه.

ثالثاً: السحور للصائم: يدلُّ على بركته قول النبي ﷺ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَهً»^(١).

رابعاً: البيت الحرام: دلَّ على بركته قول الله - تعالى - : ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةٍ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٦].

خامساً: الاجتماع على الطعام، وذكر اسم الله عليه: فهذا من أسباب البركة لقوله ﷺ: «اجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ»^(٢).

سادساً: الزيتون: فشجرته مباركة، كما جاء في قوله سبحانه وتعالى: ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ﴾ [النور: ٣٥].

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٩٢٣)، ومسلم (١٠٩٥)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) حسن: أخرجه أبو داود (٣٧٦٤)، وابن ماجه (٣٢٨٦)، من حديث وحشي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وحسنه الألباني والأرنؤوط، وفي أوله سبب ورود.

سابعا: التبرك: فهو من أسباب حصول البركة؛ لقوله ﷺ: «بورك لأمتي في بُكورها»^(١)، فمن أراد الإنجاز والإنتاج في عمله - علما أو تجارة أو صناعة أو غير ذلك -، فعليه بالبُكور.

ثامنا: الخيل: فهي من الأعيان المباركة، كما يدل عليه قول النبي ﷺ: «الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ»^(٢).

المطلب الثاني: التبرك الممنوع، ومتى يكون التبرك شركا؟

التبرك الممنوع: هو ما لم يتحقق فيه ضابط التبرك المشروع. ومنه ما ذُكر في حديث الباب من قصة «ذات أنواط»، وإنكار النبي ﷺ عليهم ذلك. ومن أمثلته أيضا: التبرك بأثار الصالحين؛ كثيابهم وبقايا طعامهم.

• والتبرك الممنوع له صورتان:

الأولى: أن يعتقد النفع في المتبرك به استقلالاً من دون الله، بمعنى: أن يعتقد أن هذا الذي يُتبرك به ينفع ويضر استقلالاً بذاته. ولا ريب أن هذا من الشرك الأكبر.

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٢٦٠٦)، والترمذي (١٢١٢)، وابن ماجه (٢٢٣٦)، وصححه الألباني.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢٨٥٢) وفي مواضع أخرى، ومسلم (١٨٧٣)، من حديث عروة البارقي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ومثاله: من ذهب إلى شجرة مُعظّمة وأخذ يتمسح بها، وفي قلبه تعظيمٌ لها، واعتقاد أن هذه الشجرة تجلب له النفع، أو تدفع عنه الضر. فإذا قام بقلبه هذا الاعتقاد، فقد وقع في الشرك الأكبر المُخرِج عن الملة. وهو شرك في الربوبية؛ لأن هذه الأمور من أفعال الله - تعالى - .

وعن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ حَضَرَتِ الْعَصْرُ، وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ غَيْرَ فَضْلَةٍ، فَجَعَلَ فِي إِنَاءٍ فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِهِ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ وَفَرَّجَ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ قَالَ: «حَيَّ عَلَى أَهْلِ الْوُضُوءِ، الْبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ». فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ وَشَرَبُوا، فَجَعَلْتُ لَا أَلُو مَا جَعَلْتُ فِي بَطْنِي مِنْهُ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ بَرَكَةٌ. قُلْتُ لِجَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَلْفًا وَأَرْبَع مِئَّةٍ^(١).

وعند التأمل فيما صنعه المشركون المذكورون في الحديث، نجد أنهم جمعوا ثلاثة أمور: التعظيم لتلك الشجرة، والعكوف عندها، كما قال في الحديث: «وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا»، وطلب البركة منها.

والثانية: أن يعتقد المتبرك بشيء أنه سبب للبركة، مع كون هذا الشيء لم تثبت له البركة.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٦٣٩) وفي مواضع أخرى، واللفظ له، ومسلم (١٨٥٦).

مثل أن يذهب إلى قبر، أو شجر، أو حجر، ويتمسح به، يعتقد أن هذا التمسح سبب لحصول مطلوبه؛ كشفاء مريض، أو تيسر رزق، أو زواج أو حصول ولد، أو غير ذلك.

فهو لم يعتقد فيه التأثير بذاته، وأنه يفعل ذلك استقلالا، وإنما اعتقد أنه سبب في حصوله. فلو قُدِّر حصول المطلوب، وسئل: من أحدث ذلك؟ لقال: الله. فإن قيل له: لم جئت إلى هذا، وتمسحت به؟ لقال: لأنه سبب في حصوله. وها هنا أمر يجب التفطن له، وهو أن قضية الشرك مبنية - في كثير من الصور على اعتقاد القلب - فبحسب ما يقوم في القلب من الاعتقاد يختلف الحكم ويتأثر. والحكم في هذه الصورة: أنه شرك أصغر، بناء على قاعدة الأسباب السابق ذكرها.

والحاصل أنه يُنظر في هذه المسألة إلى جانبين:

الأول: المتبرك به، بأن تكون بركته ثابتة.

الثاني: صفة وكيفية التبرك، بأن تكون مشروعة.

○○○

المبحث الثالث: أمثلة تطبيقية:

المراد بهذا المبحث ترسيخ ما سبق من التأصيل لهذا الموضوع؛ بالتطبيق على بعض الأمثلة.

أولا: المسجد الحرام:

المسجد الحرام بقعة مباركة، والتبرك بها يكون بالاستكثار من الطواف - الذي لا يكون في غيره -، ومن الصلاة التي تُضاعف فيه بمئة ألف صلاة^(١). والكعبة مباركة بنص القرآن: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٦].

وليس من التبرك به التمسح بجدرانه أو التزام أعمدته مثلا.

ثانيا: التمسح بأستار الكعبة:

وسبق أن الكعبة بناء مبارك، لكن التمسح بستورها له صور:

الأولى: أن يعتقد النفع فيها استقلالا، وأنها جالبة للخير بذاتها، أو فعل ذلك لأنها واسطة إلى الله: فهذا شرك أكبر.

الثانية: أن يفعل ذلك طلبا للبركة منها، وأنها سبب لحصولها: فهذا شرك أصغر.

الثالثة: أن يفعل ذلك تعبدا وتقربا إلى الله سبحانه وتعالى: فهذا بدعة.

وفرق بين التعبد والتبرك؛ فنحن نمسح الحجر الأسود ونقبُّه؛ تعبدا لا تبرُّكا، كما قال عمر رضي الله عنه: «والله، إني لأقبلك، وإني أعلم أنك حجر، وإنك لا تضر ولا تنفع، ولولا إني رأيت رسول الله ﷺ قبلك ما قبّلتك»^(٢).

(١) ينظر: صحيح البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٥٩٧) وفي مواضع أخرى، ومسلم (١٢٧٠).

وعلامة قصد التبرُّك ما يفعله البعض أنه يمسح بيده على صدره، أو على وجهه، أو على صدر طفله ووجهه، وهذا ليس بمشروع.

الرابعة: أن يفعله لينظر ملمسه ومادة صنعه: فهذا جائز، لكنّه لا ينبغي لمن يُقتدى به.

ثالثا: العالم بالشرعية:

علماء الشريعة مباركون؛ بمعنى: أن فيهم بركة لما يحملون في صدورهم من علم وبركة القرآن والسنة. والتبرُّك بالعالم يكون بأن يُنهل من علمه ويُعمل به، لا بأن يُتمسَّح ببدنه أو بشيابه.

والتبرُّك بالذات خاص بالنبي ﷺ، كما كان الصحابة يتبركون بشعره وعرقه، ويقتتلون على فضل وضوئه ﷺ. أما غيره من الصالحين والعلماء فلا يُتبرك بذواتهم؛ لأمر:

منها: أن الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ لم يفعلوا ذلك مع سادات الصالحين، ورؤوس العلم؛ كالخلفاء الأربعة وبقية العشرة، وكابن مسعود وابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وغيرهم. ولم يفعله التابعون مع الصحابة، وكل خير في اتباع من سلف.

ومنها: أن هذا ذريعة إلى الغلو فيهم، فربما جرَّ إلى الوقوع في الشرك بسبب ذلك، كما حصل لقوم نوح عَلَيْهِ السَّلَام.

ومنها: أن فيه فتنة عظيمة للمتبرك به، والحي لا تؤمن عليه الفتنة.

ولهذا لما جاء رجل إلى الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ فمسح يده على ثيابه ومسح بهما وجهه، غضب الإمام وأنكر ذلك أشد الإنكار، وقال: عمن أخذتم هذا الأمر؟! (١).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «إن بركة الرجل: تعليمه للخير حيث حلَّ، ونصحه لكل من اجتمع به، قال الله - تعالى -؛ إخباراً عن المسيح: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ﴾ [مريم: ٣١]، أي: مُعلِّماً للخير داعياً إلى الله، مُذَكِّراً به مُرَغِّباً في طاعته، فهذا من بركة الرجل، وَمَنْ خَلا مِنْ هَذَا؛ فَقَدْ خَلا مِنَ الْبِرْكَةِ، ومَحَقَّتْ بِرْكَةَ لِقَائِهِ» (٢).

رابعا: القرآن الكريم:

قال تعالى: ﴿كِتَبٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ﴾ [ص: ٢٩]، ومن بركة القرآن: أنه شفاء، ومن قرأ منه حرفاً فله حسنة، والحسنة بعشر أمثالها (٣). والتبرك به يكون بتلاوته، وطلب الهداية، والاستشفاء به، لا بالتمسح به، أو وضعه على السيارة، أو تعليقه على الجدران.

(١) «الحكم الجديرة بالإذاعة» ص ٤٧.

(٢) «رسالة ابن القيم إلى أحد إخوانه» ص ٥.

(٣) ينظر: سنن الترمذي (٢٩١٠).

خامسا: ليلة الإسراء:

لا شكَّ أنَّ الإسراء كان خيرا وبركة على المسلمين، لكنَّ ليلته لم تكن غير ظرف له؛ ولذلك لم يرد فيها شيء، فلا يصح أن نتبرك بها لذاتها من كل عام.

○○○

المبحث الرابع: حكم بعض الألفاظ المتعلقة بالبركة:

أولا: تباركت علينا:

سبق معنا بيان معنى كلمة «تبارك». وفي جواب للشيخ محمد بن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: «(تبارك) بهذه الصيغة يقولون: إنها خاصة بالله، والعوام لا يقصدون المعنى الخاص بالله أبدا، وإنما يقصدون بقولهم: (تباركت علينا) أنه حصل في مجيئك بركة وخير. [والبركة يصح إضافتها إلى الإنسان، قال أسيد بن حضير رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - لما نزلت آية التيمم بسبب عقد عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا الذي ضاع منها-: «مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ، يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ»^(١). ثم هذه البركة إن كانت بركة صوفية، بمعنى: أن البركة في شخصه فقط؛ فهذه حرام، وإن كانت البركة أنه أسدى إليهم علما، بأن جلس وعلمهم مثلا، أو نفعهم بهال: فهذا حق. وإن لم ينفعهم: فهو كذب لا يجوز»^(٢).

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٣٤) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٣٦٧).

(٢) ينظر: «لقاءات الباب المفتوح» (٢٢٧/ ١٥)، والزيادة من مجموع فتاويه (٣/ ٩١).

ثانيا: زارتنا البركة:

هذه من العبارات الدارجة، ولها حالان - بحسب من قيلت فيه -:

الحال الأولى: أن يكون فيه بركة ظاهرة، من علم ودعوة، أو نفع بهال وجاه ونحو ذلك.

فهنا: إن قصد البركة المعنوية بما يحصل من أثر علمه وماله: فجائز، والأولى تركها؛ لما فيها من المدح، ولما يخشى منها من الفتنة والعُجب، لا سيما مع هذا التعريف «البركة»، ولما فيها من الإيهام عند عوام السامعين الذين يظنون المراد: بركة الذات.

وإن قصد البركة الذاتية «الصوفية»: فلا يجوز. ويختلف الحكم بحسب المعتقد.

الحال الثانية: ألا يكون فيه بركة ظاهرة: فهذه كذب، وإطراء يتضمن مفسد كما سبق.

فالأولى استبدالها بعبارة أخرى؛ مثل: مرحبا، حياكم الله، ونحوها.

وكذا عبارة «كله بركة» أو «كلك بركة»: فهذه لو كان المقول فيه صاحب بركة في علمه أو ماله فينبغي اجتنابها؛ لأنه مهما بلغ فلا يكون «كله بركة»، مع ما فيها من الإطراء، وخشية العُجب والفتنة.

ثالثاً: هذا من بركاتك أو بركات فلان:

وهذه جائزة إن كان حصل منه خير ينفع الناس بعلم أو دعوة أو مال، ونحو ذلك.

وقد أثبت الكتاب والسنة البركة لبعض الناس، قال تعالى: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ﴾ [مريم: ٣١]. ولما نزلت آية التيمم بعد إقامتهم على عقد عائشة، قال أسيد بن حضير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ»^(١). ولما تزوج النبي ﷺ جُوَيْرِيَةَ بنت الحارث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قال الناس: أصهار رسول الله ﷺ؛ فأرسلوا ما بأيديهم. قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «فَمَا رَأَيْنَا امْرَأَةً كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَهَ عَلَى قَوْمِهَا مِنْهَا، أَعْتَقَ فِي سَبِّهَا مِئَةَ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ»^(٢).



(١) تقدم تخرجه.

(٢) حسن: أخرجه أبو داود (٣٩٣١)، وأحمد (٢٦٣٦٥)، وحسنه الألباني.

الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب

النص الأول: قول الله - عزَّ وجلَّ - : ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ [النجم: ١٩] الآيات.

ومناسبة الآية للترجمة: أن عبادة المشركين لها إنما كانت بالتفات القلوب رغبةً إليها في حصول ما يرجونه ببركتها؛ من جلب نفع أو دفع ضرر، فصارت أوثاناً تُعبد من دون الله^(١).

و«اللَّاتُ»: صخرة بيضاء منقوشة، وعليها بيت بالطائف له أستار وسدنة. اشتقوا اسمها من الله - تعالى - . وحكي عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، ومجاهد، والربيع بن أنس: أنهم قرأوا «اللَّاتُ» بتشديد التاء، وفسروه بأنه كان رجلاً يَلْتُ السَّوِيقَ للحجيج في الجاهلية، فلما مات عكفوا على قبره فعبدوه. و«العُزَّى»: كانت شجرة عليها بناء وأستار بنخلة، وهي بين مكة والطائف. و«مناة»: صنم بالمشلل عند قديد، بين مكة والمدينة.

○○○

النص الثاني: عن أبي واقد الليثي قال: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ، وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكِفُونَ عِنْدَهَا وَيُنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا «ذَاتُ أَنْوَاطٍ»! فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) «حاشية كتاب التوحيد» ص ٩١.

اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا هُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ! إِنَّمَا السُّنَنُ! قُلْتُمْ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿[الأعراف: ١٣٨]. لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ﴾»^(١).

قال الشيخ ابن قاسم رَحِمَهُ اللهُ: «(وَيَنْوُطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ)، أي: يعقلونها عليها لتناولهم بركتها؛ فعبادتهم لها بالتعظيم والعكوف والتبرك، وبهذه الثلاثة (العكوف والتعظيم والتبرك) عُبِدَتِ الأوثان من دون الله»^(٢).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «فإذا كان اتخاذ هذه الشجرة؛ لتعليق الأسلحة والعكوف حولها، اتخاذ إله مع الله - تعالى -، مع أنهم لا يعبدونها ولا يسألونها، فما الظن بالعكوف حول القبر والدعاء به، ودعائه، والدعاء عنده؟! فأبي نسبة للفتنة بشجرة إلى الفتنة بالقبر، لو كان أهل الشرك والبدعة يعلمون؟!»^(٣).



(١) تقدم تحريجه.

(٢) «حاشية كتاب التوحيد» ص ٩٣.

(٣) «إغاثة اللهفان» (١/٣٧٢).

٩- باب

ما جاء في الذبح لغير الله

وَقَوْلِ اللَّهِ - تعالى - : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ ... ﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣] الآية.

وقوله: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴾ [الكوثر: ٢].

عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ
ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ
مَنَارَ الْأَرْضِ»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي
دُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي دُبَابٍ». قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:
«مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ هُمْ صَنَمٌ لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرَّبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا
لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ. قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أَقْرَبُ. قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ دُبَابًا، فَقَرَّبَ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٩٧٨).

ذُبَابًا، فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ! وَقَالُوا لِلْآخِرِ: قَرَّبْ. فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَقْرَبَ
لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ؛ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١). رَوَاهُ أَحْمَدُ.

○○○

الشرح:

ذكر المؤلف رَحْمَةً لِلَّهِ فِي هَذَا الْبَابِ آيَتَيْنِ وَحَدِيثَيْنِ.

والكلام عليه في ثلاثة فصول:

* * *

(١) موقف صحيح، ولم أقف عليه مرفوعاً: أخرجه أحمد في «الزهد» (٨٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٣٠٣٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٠٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٩٦٢)، جميعهم من حديث طارق بن شهاب عن سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وقد ذكره الألباني في السلسلة الضعيفة (٥٨٢٩)، وصححه، وعلّق عليه تعليقات نافعة تتعلق بهذا الباب.

الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام

بيان نوع من أنواع الشرك الأكبر المضاد للتوحيد، وهو الذبح لغير الله
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

* * *

الفصل الثاني: المباحث الموضوعية

المبحث الأول: الشرك الأكبر:

سبقت الإشارة إلى أن الشرك قسمان: أكبر، وأصغر. وهذا أول موضع يُشار فيه إلى الشرك الأكبر؛ ولذا يحسن أن نؤصل لهذا الباب من خلال المطالب الثلاثة التالية:

المطلب الأول: ضابط الشرك الأكبر:

«كل شيء فُعل لغير الله - تعالى - على وجه التعبد».

وهذه العبارة - على اختصارها - كافية لبيان حقيقة الشرك الأكبر وضابطه؛ فكل ما تعبد به الإنسان لغير الله فهو شرك أكبر.

المطلب الثاني: حكم الشرك الأكبر:

- الشرك أعظم ما نهى الله سبحانه وتعالى عنه. قال تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦].
- وهو أول المحرمات كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١].
- ومن وقع فيه خرج عن الملة.

- وصاحبه خالد مُحَمَّدٌ فِي النَّارِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢].
- وهو الذنب الذي لا يغفره الله - عز وجل - . قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].
- وهذا الشرك يُحْبِطُ الْعَمَلَ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨]، وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥].
- وَتَحْرُمُ ذَبِيحَةُ الْمُشْرِكِ شَرِكًا أَكْبَرَ، بَيْنَمَا تَحِلُّ ذَبِيحَةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ!
- وَصَاحِبُ هَذَا الشَّرْكِ لَا يَرِثُ وَلَا يُورِثُ، بَلْ مَالُهُ لِبَيْتِ الْمَالِ.
- وَلَوْ مَاتَ فَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَلَا يُدْفَنُ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّمَا يُجْفَرُ لَهُ حَفْرَةً فِي الْبَرِّ، وَيُلْقَى فِيهَا تَخْلُصًا مِنْهُ - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - .

هذه بعض أحكام الشرك الأكبر، وكما هو ملاحظ فإنها أحكام شديدة توجب على المسلم أن يحذر غاية الحذر، ويُحذّر إخوانه من الوقوع فيه.

المطلب الثالث: أقسام الشرك الأكبر:

- ينقسم الشرك الأكبر - باعتبار محلّه - إلى ثلاثة أقسام:
- الأول: الشرك الأكبر في الاعتقاد وعمل القلب: ويندرج تحته صور:

- ١ - اعتقاد شريك مع الله - تعالى - في التأثير والتدبير. كمن يعتقد أن الوليَّ الفلاني ينفع ويضر، ويقدر على إنزال المطر وشفاء المرضى.
- ٢ - اعتقاد شريك مع الله - تعالى - في علم الغيب المطلق.
- ٣ - أعمال القلب؛ كالمحبة والرجاء والخوف والتوكل. وستأتي في أبوابها، إن شاء الله - تعالى -.

الثاني: الشرك الأكبر في الأقوال: ويندرج تحته صور:

- ١ - الدعاء.
- ٢ - التوبة والإنابة.
- ٣ - وصف المخلوق بما لا يوصف به إلا الله - تعالى - . كمن وصف فلانا من الخلق بأنه يعلم الغيب أو له الحياة المطلقة، أو بيده الإحياء والإماتة، أو تصريف الكون. وهذا يقع في بعض الشعر والإطراء.

الثالث: الشرك الأكبر في الأفعال:

وهذا باب واسع، وضابطه: «كل شيء فَعِلَ على وجه التعبد لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى»؛ كالركوع والسجود والطواف والذبح وغيرها.

- ويمكن أن يقسم الشرك الأكبر، باعتبار أنواع التوحيد، إلى ثلاثة أقسام، أيضا:
- الأول: الشرك الأكبر في توحيد الربوبية: كاعتقاد متصرف مع الله - عز وجل - في أي شيء من تدبير الكون، من إيجاد أو إعدام، أو إحياء أو إماتة.

الثاني: الشرك الأكبر في توحيد الأسماء والصفات: كمن شبه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِصفات المخلوقين، كاليهود. أو أثبت صفات الخالق للمخلوق، كالعلم المطلق.

الثالث: الشرك الأكبر في توحيد الألوهية: بصرف شيء من أنواع العبادة لغير الله - تعالى - .

○○○

المبحث الثاني: الذبح لغير الله. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معنى الذَّبْح:

الذَّبْح في اللُّغَةِ: هو الشَّقُّ والقطع^(١). واصطلاحاً: إزهاق الرُّوح بقطع الحُلُقُوم وإراقة الدم.

المطلب الثاني: أقسام الذَّبْح:

ينقسم الذبح إلى قسمين:

القسم الأول: الذَّبْح على وجه التَّقَرُّب والتَّعَبُّد. وهذا القسم له صورتان؛ توحيد وشرك.

١ - **فالتَّوْحِيد:** أن يكون لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهذا من أعظم القَرَب. ومما يدل على منزلة هذه العبادة أن الله - تعالى - قرنها بالصلاة في موضعين من كتابه كما ذكر المؤلف. قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٣٦﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢ - ١٦٣]، وقال جلَّ ذكره: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢].

(١) ينظر مادة «ذبح» في: «الصحاح» (١ / ٣٦٢)، و«تاج العروس» (٦ / ٣٦٧)، وغيرها.

والذبح لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تَعْبُدَا؛ قد يكون:

واجبا: كهدي التمتع، والوفاء بالنذر.

أو مسنونا: كالأضحية والعقيقة على مذهب الجمهور.

• ومما يحسن التنبيه عليه والتذكير به، استحضر نية التعبد والتوحيد والتقرب عند ذبح التعبد. والواقع أنه يغيب عنا هذا الشعور كثيرا، ونشغل بشراء الذبيحة، واستعدادات الذبح وتوابعه، والطبخ والأكل، فنغفل عن مقصود العبادة وروحها، ألا وهو: تحقيق التوحيد وتجريده، والتقرب إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بإراقة الدماء تعبدا وذلا وتعظيما.

٢- والشُّرك: أن يكون الذبح لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. وهذا شرك أكبر مخرج من الملة، عقد له المؤلف هذا الباب، وساق أهم أدلته.

وتأمل قوله في الحديث: «قَرَّبْ، وَكَلِّمْ دُبَابًا»، فمقصودهم التقرب والتعبد بأي شيء كان، وإلا فالذباب لا قيمة له!

أمثلة معاصرة لهذا النوع:

أولا: الذبح عند قبور الأولياء والصالحين تقربا إليهم:

وهذا الذبح عند القبر له حالان:

الحال الأولى: أن يذبح لأجل القبر. ولها صورتان:

- ١- أن يذبح لأجل القبر، ويذكر اسم الله عند الذبح. كمن يأتي عند قبر البدوي مثلا، ويريد أن يتقرب له بذبح شاة، فيقول: بسم الله، ويذبحها.
- ٢- أن يذبح لأجل القبر، ولا يذكر اسم الله عند الذبح؛ سواء ذكر اسم صاحب القبر أو غيره أو لم يذكر شيئا. كمن يأتي عند قبر الحسين مثلا، ويريد أن يتقرب له بذبح شاة، فيقول: باسم الحسين، ويذبحها.

والصورتان كلتاها شرك أكبر بالله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، والثانية أشد.

الحال الثانية: أن يذبح لله - تعالى -، ويذكر اسم الله عند القبر: فهذا بدعة، وليس شركا.

- ١- الذبح بأمر السحرة والدجالين للجن ونحوهم؛ لأجل تحقيق ما يراد منهم. فيحصل كثيرا أن يُصاب أحد الناس بصرع ونحوه، فيذهب به أهله إلى أحد الدجالين الذين يتظاهرون - أحيانا - باحتراف الرقى أو الطب الشعبي، فيأمرهم أن يحضروا ديكاً أحمر، ويذبحوه للجن؛ ليذهب الذي تلبس به، ويسميه بعضهم «الزار»!

٢- الذبح عند قدوم الملوك ومرورهم على وجه التعظيم والتقرب لهم.

ومن صور التعظيم ذكر اسم غير الله - تعالى -؛ كمن يقول: باسم المسيح، أو باسم الحسين! فهذا شرك، وفيه - أيضا - نوع استعانة بغير الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**. فلا بد في الذبح أن يكون لله، ويُذكر عليه اسم الله - تعالى -.

مسألة:

بعض الناس إذا سكن منزلاً جديداً يذبح شاة على عتبة المنزل، ويذكر اسم الله عليها، وقصدُهُ طرد الشياطين والجن والعين؛ فما حكم ذلك؟.

الجواب: أن هذا شرك أصغر؛ بناء على قاعدة الأسباب السابقة، فهذا سبب وهمي، لم يثبت كونه سبباً لا في الشرع، ولا في التجربة والحس.

أما لو كان ذبح الشاة شكراً لله - تعالى - على نعمة المنزل الجديد، ودعا بعض أقاربه أو جيرانه على هذه الوليمة؛ فهذا لا بأس به.

القسم الثاني من أقسام الذبح: الذبح لا على وجه التقرب والتعبد: وهذا له

صور، منها:

١ - الذبح لأجل الأكل:

قال تعالى: ﴿وَالْأَنْعَمَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾

[النحل: ٥]، وهذا كما يقول القائل: ذبحت شاةً للثلاجة. وهذا مباح، بل قد يثاب عليه إذا نوى النفقة على أهله.

٢ - الذبح لإكرام الضيف:

كما يُقال: جاءني ضيف فذبحت له شاة. وهذا مندوب، إذا كان بغير إسراف

ومفاخرة؛ لقوله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ»^(١).

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٦٠١٩) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٤٨).

وعن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً، فَأَكَلُ» (١).

٣- الذبح للتجارة:

كمن يذبح شيها أو بقرا أو إبلا؛ لبيع لحمها ويتربح منه.

وجواز الصور السابقة مشروط بما يذكره الفقهاء في أحكام الزكاة؛ إذ أمر الذبح يتعلق به جانب اعتقادي وجانب فقهي.

فإذا ذبح المسلم أو الكتابي ولم يذكر اسم الله عليها كانت حراما، فإن كان الذبح بقصد التعظيم والتقرب والتعبُد لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى صَارَ شُرْكَاً، ولو ذكر اسم الله عليه.



(١) صحيح: أخرجه الترمذي (٨٠)، وأحمد (١٥١٦٢) وفي مواضع أخرى، وقال الألباني: حسن صحيح.

الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب

النص الأول: قول الله - تعالى - : ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٣].

دلت الآية على أن النسك (الذبح) لا يكون إلا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَحْدَهُ لا شريك له؛ فصرفه لغيره شرك.

قال الشيخ ابن قاسم رَحِمَهُ اللهُ: «ومطابقة الآية للترجمة: أن الله تعبد عباده بأن يتقربوا إليه بالنسك، كما تعبدهم أن يتقربوا إليه بالصلاة، وإذا تقربوا إلى غيره بالذبح فقد جعلوا له شريكا في عبادته، وهو ظاهر في قوله: ﴿لَا شَرِيكَ لَه﴾ [الأنعام: ١٦٣]»^(١).

﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ لله استحقاقا، ﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي﴾ لله ملكا وتدبرا وتصرفا.

الصلاة والنسك متعلقة بالألوهية، والمحيا والممات متعلقة بالربوبية.

(١) «حاشية كتاب التوحيد» ص ٩٦.

وهذه العبادة (النُّسك) جعلها الله لكل أمة مؤمنة سلفت، جعل لها مناسك من الذبح وإراقة الدماء. قال تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنَسَكًا لِّيذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةٍ الْأَنْعَامِ فَالْهُكْمُ لِلَّهِ وَالْحَدُّ لَهُ فَالَّذِينَ أَسْلَمُوا وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ﴾ [الحج: ٣٤].

○○○

النص الثاني: قول الله - عز وجل - : ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢].

وجه الدلالة: الأمر بهما: ﴿صَلِّ﴾، و﴿أَنْحَرْ﴾، وما أمر به فهو مما يحبه، وما أحبه فهو من العبادة، والعبادة يجب صرفها لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وَحْدَهُ لا شريك له. كما قال: ﴿لِرَبِّكَ﴾ لا لغيره.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «أمره الله أن يجمع بين هاتين العبادتين العظيمتين وهما: الصلاة والنسك، الدالتان على القرب والتواضع والافتقار وحسن الظن وقوة اليقين وطمأنينة القلب إلى الله وإلى عِدَّتِهِ وأمره وفضله وخلفه ... وقد امتثل النبي ﷺ أمر ربه فكان كثير الصلاة لربه، كثير النحر حتى نحر بيده في حجة الوداع ثلاثا وستين بدنة، وكان ينحر في الأعياد وغيرها»^(١).

(١) «مجموع الفتاوى» (١٦/٥٣١).

ومن الأدلة القرآنية - أيضا - قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ
وَالْحُمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَاللَّطِيحَةُ
وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ [المائدة: ٣]. أي حرم الله
عليكم ما ذبح لغير الله على ما يُنصب للعبادة من حجر أو غيره.

○○○

النص الثالث: عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ
كَلِمَاتٍ «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى
مُحَدَّثًا، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ»^(١).

وهذا وجهٌ مناسبة هذا الحديث لـ «باب ما جاء في الذبح لغير الله»، يعني:
من الوعيد، وأنه شرك وصاحبه ملعون.

وقوله: «لَعَنَ اللَّهُ»: يحتمل أن تكون خبرية، أو إنشائية دعائية.

واللعنة من الله: الطرد والإبعاد عن رحمته، ومن المخلوقين: السبُّ والدعاء.

○○○

النص الرابع: عن طارق بن شهاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ». قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ،

(١) تقدم تخريجه.

يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ هُمْ صَنَمٌ لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرَّبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ. قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أَقْرَبُهُ. قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا، فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ! وَقَالُوا لِلْآخَرِ: قَرِّبْ. فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَقْرَبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ؛ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ» (١).

هذا الحديث صحَّ موقوفًا من حديث سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وفي رفعه وعزوه لأحمد إشكالات أشرنا إليها إشارة سريعة عند تخريجه، فلترجع.

والحديث يدلُّ على أن الذبح صورة من أعظم صور التقرب والتعظيم، وما كان كذلك فيجب إفراد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهِ لَا شَرِيكَ لَهُ.

وقول الثاني (المؤمن): «مَا كُنْتُ لِأَقْرَبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ»: «شَيْئًا» هذه نكرة في سياق النفي، فتفيد العموم، يعني أن المبدأ مرفوض تماما مهما كان المتقرب به حقيرا، وهذا يدل على صلابته في دينه.

إشكال وجوابه:

ألا يُقال: إن الرجل هنا مكره بالقتل، والمكره معذور، كما قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦]؟

وأجيب بأحد أمرين:

(١) تقدم تخريجه.

الأول: أن هذا لا يُعد إكراها؛ لأنهم لم يقولوا: إما أن تذبح أو نقتلك، وإنما قالوا: لا تجوز هذا المكان حتى تقرب. وكان بالإمكان أن يترك هذا الطريق إلى غيره.

الثاني: أنه كان في شرعهم لا يُرخص بالكفر عند الإكراه، ثم رُخص في ذلك في شرعنا، وهذا داخل في قول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَنِ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ وشريعته: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ١٥٧].



١- باب

لا يُذبح لله بمكان يُذبح فيه لغير الله

وَقَوْلِ اللَّهِ - تعالى - : ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا...﴾ [التوبة : ١٠٨] الآية.

عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُؤَانَةَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَقَالَ : «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» قَالُوا : لَا . قَالَ : «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟» قَالُوا : لَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَوْفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيهَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ»^(١) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرِّطَيْهَا .

○○○

الشرح:

هذا الباب مرتبط بالباب الذي قبله، وذكر الشيخ رَحِمَهُ اللهُ في هذا الباب آية وحديثا. وسيكون الكلام عليه في ثلاثة فصول:

* * *

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٣١٣) واللفظ له، والترمذي (١٥٢٧) مختصرا، وصححه الألباني. وله شواهد كثيرة.

الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام

قوله: «لا يُذْبَح»: لا نافية، ويحتمل أنها للنهي. والمعنى: لا يجوز الذبح لله
بمكان عُرِفَ فيه الذبح لغير الله؛ لأن ذلك فيه مشابهة وموافقة للمشركين في
المكان الذي يشركون فيه بالله.

والتشبه بالمشركين منهي عنه، كما في الحديث: «مَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»^(١).
فالمقصود: النهي عن قصد أماكن الشُّرك ومشابهة المشركين بفعالهم، ولو
كان الفاعل يريد بعبادته وجه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.



(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٠٣١)، وأحمد (٥١١٤) وفي مواضع أخرى، من حديث
ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وقال الألباني: حديث حسن صحيح.

الفصل الثاني : المباحث الموضوعية

هذا الباب من الأهمية بمكان، ويحتاجه دارسُ التَّوْحِيدِ في مسائل وصور كثيرة من توحيد العبادة؛ لأنه يشير إلى موضوع «وسائل الشرك»؛ ولذا سنُفرد لها مبحثًا خاصًا.

المبحث الأول : وسائل الشرك . وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : معنى وسائل الشرك :

وسائل الشرك هي : الطُّرُقُ التي توصل إلى الشرك قطعًا أو ظنًا.

المطلب الثاني : حكم وسائل الشرك :

حكمها: المنع والتحریم، ولا يقال: إنها شرك كما ذكره بعض الأفاضل؛ لأنه لم يصرف العبادة لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وقد يقول قائل: أليست القاعدة المقررة أن: «الوسائل لها أحكام المقاصد»؟.

والجواب: بلى، لكن المراد بالأحكام المذكورة في القاعدة: الأحكام التكليفية، فلا يدخل في ذلك الأحكام الوضعية أو الوصفية. والحكم الوصفي: مثل كونه أشرك أو زنا أو سرق، ونحو ذلك. فمن استدرج امرأة

بكلام أو رسالة فهذا وسيلة إلى الزنا، ولا يوصف فعله بأنه زنا؛ لكن يوصف بالحكم التكليفي، وهو التحريم.

المطلب الثالث: أنواع وسائل الشرك:

الوسائل المفضية إلى الشرك نوعان:

الأولى: وسيلة مشروعة في أصلها: كدعاء الله، والذبح له عند القبر. فأصل دعاء الله - تعالى - والذبح له عبادة مشروعة، لكنه قصد بالدعاء القبر؛ لاعتقاد فضيلة المكان ورجاء الإجابة عنده، وتراه يستقبل القبر بالدعاء وربما استدبر القبلة، كما يشاهد عند قبر النبي ﷺ!

الثانية: وسيلة غير مشروعة: كالتمسح بتراب القبر، أو التمسح بالحجارة النبوية والتبرك بها.

وغير المشروع على درجات:

- ١ - فمنه ما هو شرك أصغر، وهو الذي يكون وسيلة إلى الشرك الأكبر.
- ٢ - ومنه ما هو بدعة.
- ٣ - ومنه ما هو مُحَرَّم فحسب.

المطلب الرابع: أسباب وقوع وسائل الشرك:

الحديث عن أسباب وقوع تلك الوسائل يطول، لكن يمكن إجمالها في أربعة أسباب رئيسة؛ هي: الجهل، والتقليد، واتباع الهوى^(١)، والغلو.

(١) الهوى: ما تدعو إليه النفس مما يخالف الحق، وهو يهوي بصاحبه إن استرسل معه. قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص: ٢٦].

المطلب الخامس : أقسام وسائل الشرك :

وسائل الشرك كثيرة متنوعة، يمكن تقسيمها - بحسب ما تقع به - إلى ثلاثة أقسام:

أولاً: الوسائل القلبية:

وهي كل وسيلة توّدي إلى الشرك تكون باعتقاد القلب. ومن أمثلة ذلك:

١ - الاعتقاد في الأسباب:

وذلك بأن يعتقد في إنسان أو حجر أو شجر أو جماد أنه سبب لتحصيل المطلوب، وليس هو كذلك. أو يكون سبباً بالفعل لكن يعتمد عليه بقلبه بدلاً من الاعتماد على الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**. وهذا الاعتقاد وسيلة إلى الشرك الأكبر باعتقاد تأثيرها بنفسها.

٢ - الغلو بالقلب:

وذلك بأن يقع في القلب غلو وتعظيم لإنسان أو جماد أو زمان أو مكان، وقد يكون ذلك الشيء ليس محلاً للتعظيم، أو يتجاوز فيه القدر الذي يستحقه. وهذا الغلو وسيلة إلى محاذير كثيرة: كتعلق القلب به، وطلب البركة منه، واعتماد القلب عليه في تحصيل المقصود، وربما يجره ذلك - مع غلبة الجهل والتعظيم - إلى اعتقاد أنه يجلب النفع ويدفع الضرر بذاته.

ثانيا: الوسائل القولية:

وهي كل وسيلة تؤدي إلى الشرك تكون بقول اللسان. ومن أمثلتها:

١ - نسبة التأثير والتدبير لغير الله - تعالى -:

كقول: «مُطِرْنَا بنوء كذا وكذا»؛ فإنه وسيلة إلى اعتقاد تأثير تلك المخلوقات بنفسها.

٢ - سبُّ الدهر والرياح:

لأنه وسيلة إلى سب الله - تعالى - مقلب الأيام والليالي، ومدبر الأمر.

٣ - الغُلو في الصالحين بالقول:

مثل: إطلاق لفظ «السيد»، و«أطعم ربك»، واستعمال الأسماء التي فيها تعظيم لا يليق إلا بالله - تعالى -؛ مثل: «شاهان شاه»، والأسماء التي سَمَّى اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهَا نَفْسَهُ وَلَوْحِظَ فِيهَا مَعْنَى الصِّفَةِ، والأسماء المعبدة لغير الله - تعالى -.

وكل هذه الأمثلة القولية السابقة ستأتي في أبواب الكتاب إن شاء الله - تعالى -.

٤ - قصد العبادات القولية عند القبور:

كالدعاء، وقراءة القرآن، والذكر عند القبور. وهذه وسائل قد تُفْضِي - مع مرور الزمن وغلبة الجهل والعادة - إلى صرف العبادة للمقبور.

٥ - التوسل:

فهو وسيلة إلى التعلق بهذه الوسيلة، وربما جرَّه إلى صرف شيء من أنواع العبادة لها.

ثالثا: الوسائل الفعلية:

وهي كل وسيلة تؤدّي إلى الشرك تكون بالفعل. ومن أمثلتها:

- ١- التصوير: وسيأتي مفردا بباب، إن شاء الله - تعالى -.
- ٢- التبرك: وسبق الحديث عنه.
- ٣- الغلو: وسيأتي مفردا بباب، إن شاء الله - تعالى -.
- ٤- تعظيم القبور بغير المشروع: وأمثلته كثيرة؛ منها:
 - أ- بناء القباب على القبور.
 - ب- اتخاذ السرج على القبور.
 - ج- زخرفة القبور وتزيينها.
 - د- اتخاذها أعيادا مكانية.
 - هـ- البناء على القبور.
 - و- رفع القبور.
 - ز- وضع المصحف على القبر.
 - ح- تقبيل القبر، والتمسح به.
 - ط- الكتابة على القبر.
 - ي- كسوة القبر بثياب الحرير.
 - ك- شد الرّحال والسفر إلى القبور.

٥- عبادة الله - تعالى - بالفعل عند القبور: ومن صور ذلك:

- أ- اتخاذ القبور مساجد.
- ب- الذبح لله - تعالى - عند القبر.
- ج- الطواف لله - تعالى - عند القبر.

وقد يستبعد بعض الناس وقوع هذا، لكنه واقع، وقد رأيتُه بنفسِي قبل سنوات في مقبرة البقيع المجاورة للمسجد النبوي؛ دخلتُ المقبرة بُعيد طلوع الشمس، فرأيت رجلا يطوف على أحد القبور كما نطوف على الكعبة!.

د- الاعتكاف عند القبر.

٦- إتيان السحرة والكهنة والمنجِّمين ونحوهم: وسيأتي مُفردًا بباب، إن شاء الله - تعالى -.

٧- التشبه بالمشركين.

○○○

المبحث الثاني: قصد عبادة الله - تعالى - عند أماكن الشرك:

المراد: قصد عبادة الله - تعالى - في أماكن الشرك، وأعياد المشركين التي يتقربون فيها إلى آلهتهم؛ فهذا مما يُنهي عنه؛ لأنه من وسائل الشرك. وذلك لأمر:

الأول: أن قصد ذلك المكان يدل على نوع تعظيم له، وهذا ربما يجزئه إلى الوقوع في الشرك نفسه.

الثاني: فيه مشابهة للمُشركين في الصورة الظاهرة - كالذبح، مثلا -، وقد قال ﷺ: «مَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»^(١).

(١) تقدم تخريجه.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «المشابهة والمشاركة في الأمور الظاهرة توجب مشابهة ومشاركة في الأمور الباطنة على وجه المسارقة والتدريج الخفي... والمشاركة في الهدى الظاهر توجب أيضا مناسبة وائتلافا وإن بُعد المكان والزمان، فهذا أيضا أمر محسوس. فمشابهمهم في أعيادهم - ولو بالقليل - هو سبب لنوع ما من اكتساب أخلاقهم التي هي ملعونة، وما كان مظنة لفساد خفي غير منضبط علق الحكم به ودار التحريم عليه»^(١).

الثالث: فيه إغراء بفعل المشركين؛ لأنه إذا تتابع الموحدون على الذبح لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي أَمَاكِن ذَبَحَ الْمُشْرِكِينَ، ظن العوام أن فعلهم جائز.

الرابع: وفيه تقوية للمشركين في شركهم وتكثير لسوادهم.



(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» ص ٢٢٠.

الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب

النص الأول: قول الله - تعالى - : ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ [التوبة: ١٠٨]، الآية.

والمقصود في الآية هو مسجد الضرار، وتمام الآيات: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٠٧﴾ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّوْحَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٧-١٠٨]. وقد هُدم المسجد وأُحرق.

قال الشيخ ابن قاسم رَحِمَهُ اللَّهُ: «مطابقة الآية للترجمة: أن هذا المسجد لما أُسِّس على معصية الله والكفر به، صار محل غضب، فنهى الله نبيه ﷺ أن يقوم فيه؛ لوجود العلة المانعة. وهو ﷺ لا يصلي إلا لله، فكذلك المواضع المُعدَّة للذبح لغير الله يجب اجتناب الذبح فيها لله»^(١).

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقريب من ذلك النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها؛ لأنها وقتان يسجد فيهما الكفار للشمس»^(٢).

(١) «حاشية كتاب التوحيد» ص ١٠٣.

(٢) «القول المفيد» (١ / ٢٣٥).

إيراد:

كيف تُوجَّه صلاةُ عمر وبعض الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ في الكنيسة التي يشرك فيها بالله - تعالى -، مع نهي الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نَبِيِّهِ ﷺ عن الصلاة في مسجد الضُّرار؟

الفرق: اختلاف صورة صلاة المسلمين عن صلاة النَّصارى في كنائسهم، واتفاقها مع صورة صلاة المنافقين في مسجد الضُّرار، وكذلك الذبح. ولهذا لو أراد إنسان أن يصلي في مكان يُذبح فيه لغير الله لجاز ذلك؛ لأنه ليس من نوع العبادة التي يفعلها المشركون في هذا المكان^(١).

○○○

النص الثاني: عن ثابت بن الضَّحَّاك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُؤَانَةَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَقَالَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟» قَالُوا: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ»^(٢).

«الوثن»: يتناول كل معبود من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ من صورة أو قبر.

(١) ينظر: «القول المفيد» (١/٢٤١).

(٢) تقدم تخريجه.

و«العِيد»: اسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه معتاد؛ إما بعود السنة أو الشهر أو الأسبوع. فالعِيد يجمع أموراً: منها: يوم عائد كيوم الفطر ويوم الجمعة. ومنها: اجتماع فيه. ومنها: أعمال تتبع ذلك من العبادات والعادات.

وقد يختص العيد بمكان بعينه، وقد يكون مطلقاً.

وهذا الحديث نصٌّ في المراد بهذا الباب.



باب – II

من الشرك النذر لغير الله

وَقَوْلِ اللَّهِ - تعالى - : ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان: ٧].

وَقَوْلِهِ : ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِّنْ نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ [البقرة: ٢٧٠].

وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ»^(١).

○○○

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٦٦٩٦ و ٦٧٠٠)، ولفظه: «وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ».

١٢- باب

من الشرك الاستعاذة بغير الله

وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦].

وعن خولة بنت حكيم رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا، فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ»^(١). رواه مسلم.

○○○

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٧٠٨)، ولفظه: «حَتَّى يَرْتَحِلَ».

باب - ١٣

من الشرك أن يستغيث بغير الله، أو يدعو غيره

وَقَوْلِ اللَّهِ - تَعَالَى - : ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۚ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾ [يونس: ١٠٦-١٠٧] الآية.

وَقَوْلِهِ: ﴿فَأَبْتِغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَأَعْبُدُوهُ...﴾ [العنكبوت: ١٧] الآية.

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأحقاف: ٥] الآيتين.

وَقَوْلِهِ: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ...﴾ [النمل: ٦٢].

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ: أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَوْمُوا بِنَا نَسْتَعِثُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَعَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَعَاثُ بِاللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -»^(١).

○○○

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير»، كما في «مجمع الزوائد» (١٠-١٥٩ / ١٧٢٧٢)، وقال:

«رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة».

الشرح:

عَدَّ المؤلِّف رَحْمَةً اللهُ هذه الأبواب الثلاثة المتعاقبة، وبينها تقارب موضوعي؛
ولذا سيكون الكلام عليها سوياً في الفصلين التاليين:



الفصل الأول: مقصود الأبواب الثلاثة، وموضوعها العام

مقصود هذه الأبواب الثلاثة بيان أن النذر والاستعاذة والاستغاثة، عبادات يجب صرفها لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَحْدَهُ، وصرْفها لغيره شرك به. وعقد المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ لِكُلِّ مِنْهَا بابا خاصا، أتى فيه بما يناسبه من النصوص، وإن كان ثم تقاربٌ بين معنى الاستعاذة والاستغاثة، على ما سيأتي بيانه، إن شاء الله - تعالى - .



الفصل الثاني: المباحث الموضوعية

سبق الكلام عن الشرك الأكبر تأصيلاً في باب «ما جاء في الذبح لغير الله»، وذكر أقسامه الثلاثة (الشرك الأكبر في الاعتقاد، وفي القول، وفي الفعل). وهذه الأبواب الثلاثة صورة من صور الشرك الأكبر بالقول.

المبحث الأول: النذر لغير الله - تعالى - . وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف النذر:

النَّذْرُ فِي اللُّغَةِ: بِمَعْنَى الإِجَابِ. يُقَالُ: نَذَرْتُ كَذَا، أَي: أَوْجَبْتُهُ عَلَى نَفْسِي^(١).

واصطلاحاً: «إلزام المكلف نفسه شيئاً يملكه، لا يلزمه بأصل الشرع؛ تقرباً لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى».

فمن نذر شيئاً لا يملكه فلا ينعقد نذره كمن نذر أن يعتق الحر أو يتصدق بهال غيره؛ لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً: «لَا نَذْرَ لِبْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ»^(٢).

(١) ينظر مادة «نذر» في كل من: «تهذيب اللغة» (١٤ / ٣٠٢)، و«لسان العرب»

(٥ / ٢٠٠)، و«تاج العروس» (١٤ / ١٩٨)، وغيرها.

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٢٧٤)، والترمذي (١١٨١) واللفظ له، والنسائي

(٣٧٩٢)، وصححه الألباني.

وليس للنذر صيغة مخصوصة، وإنما ينعقد بكل قول يدل على الالتزام؛ مثل: لله علي نذر، لله علي عهد، لله علي أن أفعل كذا. وفيه تفاصيل محلها علم الفقه.

المطلب الثاني: حكم النذر:

المقصود هنا نذر الطاعة؛ وهو نوعان:

الأول: نذر البر والقربة: كمن يقول: لله علي أن أقرأ اليوم ثلاثة أجزاء من القرآن.

الثاني: نذر المجازاة: كمن يقول: إن شُفي ابني فلله علي أن اعتمر عمرة.

فكلاهما نذر لله، وفي طاعة من الطاعات.

وحكم هذا النذر بنوعيه - من جهة الحكم الوضعي - أنه صحيح منعقد.

ومن جهة الحكم التكليفي: يجب الوفاء به؛ لقوله تعالى: ﴿وَلْيُوفُوا

نُذُورَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩]، ولحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن النبي ﷺ قال: «مَنْ

نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِيعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ»^(١).

أما نذر البر: فعليه أن يفعل ما نذره. وأما نذر المجازاة: فعليه كذلك إذا وقع

الشرط.

(١) تقدم تخريجه.

أما حكم ابتدائه: فنذر المجازاة أقل أحواله الكراهة؛ لحديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ: أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ»^(١).

فهذا الناذر يقول: يا رب، إن فعلتَ مطلوبي فعلتُ لك العبادَةَ، وإن لم تفعل لم أفعل!، وهذا شأن البخيل؛ لا يعطي شيئاً إلا بمقابل. وفي لفظ في الصحيحين: «النَّذْرُ لَا يُقَدِّمُ شَيْئاً، وَلَا يُؤَخِّرُهُ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ»^(٢).

وبعض الناس يضيق بالمقدور، ويظن أن النذر هو الذي سيرفعه، فينشئ نذرا يشق عليه في عمره كله. والواجب على المسلم أن يوقن أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما قضاه الله من خير أو شر كائنٌ لا محالة، دون الحاجة إلى إنشاء النذور.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «أخرج الطبري بسند صحيح عن قتادة في قوله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان: ٧]، قال: كانوا يندرون طاعة الله من الصلاة والصيام والزكاة والحج والعمرة وما افترض عليهم؛ فسأهم الله أبرارا. وهذا صريح في أن الثناء وقع في غير نذر المجازاة»^(٣).

ومما سبق يتبين أن النهي عن النذر محمول على صورة نذر المجازاة.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٦٦٠٨) وفي مواضع أخرى، ومسلم (١٦٣٩).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٦٦٩٢)، ومسلم (١٦٣٩).

(٣) «فتح الباري» (٥٨٧/١١).

المطلب الثالث: النذرين التوحيد والشرك:

النذر له تعلقٌ بعِلْمِي التوحيد والفقهِ. والفقهاء يقسمونه إلى خمسة أقسام، وبعضهم يزيد على ذلك.

لكن المقصود هنا تعلقه بالتوحيد من جهة أنه عبادة، والعبادة لا يجوز صرفها لغير الله - تعالى -.

ومن الأدلة على أن النذر عبادة:

أولاً: قول الله - تعالى -: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان: ٧].

أثنى الله عليهم بهذا الفعل، وثناء الله على الشيء يدل على محبته له، وما أحبه الله ففعله عبادة؛ لأن العبادة: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة.

ثانياً: قوله تعالى: ﴿وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩]؛ فأمر الله بالشيء يدل على أنه طاعة له وعبادة يجبها.

ثالثاً: حديث الباب: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ»^(١)؛ جاء - أيضاً - بصيغة الأمر.

(١) تقدم تخريجه.

• والنذر من جهة التوحيد له ثلاث صور:

الأولى: أن يقع النذر لله - تعالى -:

مثل قول القائل: لله علي أن أصلي عشر ركعات هذه الليلة.

الثانية: أن يقع النذر لغير الله - تعالى -:

مثل قول القائل: إن شفى الله مريضى فللولي الفلاني عليّ كذا وكذا. فهذا شرك أكبر.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «والنذر للمخلوقات أعظم من الحلف بها، فمن نذر لمخلوق لم ينعقد نذره ولا وفاء عليه باتفاق العلماء ... فمن نذر لغير الله فهو مشرك أعظم من شرك الحلف بغير الله، وهو كالسجود لغير الله»^(١).

الثالثة: أن يقع النذر لله - تعالى - على وجه يُشابه فعل المشركين:

مثل قول القائل: إن رزقني الله الولد فلله علي أن أذبح له شاة عند قبر الولي فلان. فهذا محرم، ووسيلة من وسائل الشرك.

وسبق حديث ثابت بن الضحاك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبِوَانَةٍ...»^(٢).

(١) «مجموع الفتاوى» (٣٣ / ١٢٣).

(٢) تقدم تخريجه.

والصورة الأولى نذر طاعة، والثانية والثالثة نذر معصية، وفي الباب حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعِصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعِصِهِ»^(١).

والشُّرك يوصف بأنه محرم من جهة حكمه التكليفي، قال تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١]. فالمسلم عند النذر لا بد له من أمرين: أن يكون نذره لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأن ينذر طاعة لا معصية.

ومن نذر المعصية: أن ينذر لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ويجعل مصرفه للسدنة والمجاورين عند القبور، أو ما يحتاجه الضريح من زيت وشموع ومصاييح وستور، ونحو ذلك؛ لأنه إعانة على الباطل.

○○○

المبحث الثاني: الدعاء. وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: معنى الدعاء في اللغة والشرع:

«الدعاء» يُطلق على المصدر، ويُطلق على اسم المفعول. فيُطلق على المصدر الذي هو التكلُّم؛ فالإنسان حين يسأل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فكلامه هذا دعاء.

(١) تقدم تخرجه.

ويُطلق على المفعول الذي هو الألفاظ، فحينما أقول: «اللهم اغفر لي»، هذه الجملة المفعولة: «اللهم اغفر لي» دعاء وعبادة.

وأما الدعاء في الاصطلاح: فقد عرّفه العلماء بتعريفات مُتقاربة، ويمكن أن يقال:

الدعاء هو: التوجه إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَسْؤَالَهُ تحقيق مطلوب أو دفع مكروه، أو التذلل له بالطاعة.

وهذا التعريف يشمل دعاء العبادة، ودعاء المسألة.

والتوجه إلى الله - تعالى - والطلب منه يكون بصيغة السؤال أو الخبر كما سيأتي في أقسام الدعاء.

المطلب الثاني: أنواع الدعاء^(١):

أولاً: يتنوع الدعاء - باعتبار معناه - إلى نوعين:

- ١ - دُعاء المسألة: هو الطلب والسؤال بتحصيل محبوب أو دفع مكروه.
- ٢ - دُعاء العبادة: ويراد به التعبُّد، يعني العبادات عموماً مهما كان جنسها أو نوعها، فكل عبادة فهي دعاء عبادة.

وأوّل من صرّح بهذا التقسيم: ابن تيمية وتبعه ابن القيم، وإن كان موجوداً ضمن كلام بعض السلف.

(١) ينظر: «الدعاء» للعروسي (١/١٠٥-١٤٥).

وهناك ارتباط وثيق بين النوعين: فدعاء المسألة يتضمن دعاء العبادة؛ لأنه حينما يتوجه الإنسان المسلم إلى ربه ويسأله حاجاته فهو في عبادة.

وأما دعاء العبادة فهو يستلزم دعاء المسألة. يعني يدل عليه بدلالة الالتزام أو التضمن أيضا. فالإنسان حينما يعبد الله - عز وجل - يُصلي، يصوم، يجاهد في سبيل الله، فإن هذا التعبد وهذه العبادات في حقيقتها سؤال بلسان الحال: أريد ثواب الله وجزته، والسلامة من عقابه.

أمثلة على النوعين:

فمن أمثلة دعاء المسألة: قول الله - تعالى - ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ [النمل: ٦٢]، فنجد هنا اضطرارا وسؤالا وطلبًا، ومن أمثلته - أيضا - قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبَيْهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَأَن لَّمْ يَدْعُنَا إِلَى ضُرِّ مَسَّهُ﴾ [يونس: ١٢]، وهنا سؤال وطلب.

ومن أمثلة دعاء العبادة: قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٦]، وقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [العنكبوت: ٤٢].

جاء التعبير عن العبادة بالدعاء؛ مما يدل على شأن الدعاء وعظيم منزلته.

واشتملت سورة الفاتحة على النوعين: دعاء الثناء والعبادة، ودعاء السؤال والطلب. واشتملت سورة الإخلاص على دعاء الثناء، والمعوذتان على دعاء المسألة.

ثانيا: يتنوع الدعاء - باعتبار صيغته - إلى نوعين:

١ - دعاء صيغته طلبية:

وهو: ما كان بصيغة افعّل أو لا تفعل. واجتمعت الصيغتان في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: ٨].

٢ - دعاء صيغته خبرية:

وهو: ما تضمّن وصفا لحال الداعي، أو ثناء ووصفا لربه، أو الأمرين معا. فأما وصف حاله: فذلك كقول موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤]؛ فهذا وصف لحاله بأنه فقير إلى ما أنزل الله إليه من الخير، وهو متضمن لسؤال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إِنزَالِ الْخَيْرِ إِلَيْهِ.

وأما وصف حال المسؤول: فكقول القائل: اللَّهُمَّ أَنْتَ الْعَفْوُ الْكَرِيمُ، الْغَفُورُ الرَّحِيمُ، وَسَعَتْ رَحْمَتُكَ كُلَّ شَيْءٍ.

وأما وصف الحالين: فذلك كقول الله - تعالى - عن نبيه أيوب عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّحِيمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣]،

فوصف نفسه، ووصف ربه بوصف يتضمن سؤال رحمته بكشف ضره، وهي صيغة خبر تضمنت السؤال، وهذا من حسن الأدب في السؤال والدعاء.

وإذا جمع الدعاء هذه الأمور الثلاثة كان أكمل، كما في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للصدیق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ»^(١).

فقوله: «اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي»: فيه وصف حال السائل. وقوله: «وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»: فيه وصف حال المسؤول. وقوله: «فَاعْفِرْ لِي»: فيه سؤال وطلب. ثم ختم الدعاء باسم من أسماؤه الحسنی يناسب المطلوب ويقتضيه (الغفور الرحيم)؛ فهذا ونحوه أكمل أنواع الدعاء.

المطلب الثالث: العلاقة بين الدعاء وبين ما يشابهه^(٢):

وهذا مهم في فهم الأبواب التي عقدها المؤلف.

أولاً: العبادة:

إن أريد بالدعاء دعاء العبادة: فتكون العلاقة بينها مترادف.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٨٣٤) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٧٠٥).

(٢) ينظر: «الدعاء» للعروسي (١/٥١-١٠٣).

كما في حديث النعمان بن بشير رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ» ثم قرأ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠] (١).

وإن أريد بالدعاء دعاء المسألة: فالعلاقة أن العبادة أعم من الدعاء؛ فبينهما عموم وخصوص مطلق. بمعنى: أن كل دعاء مسألة فهو عبادة، وليست كل عبادة دعاء مسألة.

ثانياً: الذِّكْرُ:

الظاهر أن بينها عموماً وخصوصاً من وجه؛ فإن أريد بالدعاء «دعاء العبادة» فيكون الدعاء أعم من الذكر؛ لأن من العبادات ما ليس فيه ذكر باللسان كالصيام.

وإن أريد بالدعاء «دعاء المسألة» فيكون الذكر أعم؛ لأن كل مسألة لله فهي ذكر له، وليس كل ذكر يكون طلباً وسؤالاً.

ثالثاً: الاستعانة:

الاستعانة هي: طلب العون، وهي من دعاء المسألة؛ لأنها طلب وسؤال، فالعلاقة بينها وبين الدعاء أنها من دعاء المسألة.

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩ و ٣٢٤٧)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، وصححه الألباني.

رابعاً: الاستعاذة:

الاستعاذة هي: الالتجاء والاعتصام.

وحقيقتها: الالتجاء إلى الله - تعالى -، والالتصاق بجانبه من شر كل ذي شر^(١).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «اعلم أن لفظ عاذ وما تصرف منها يدل على التحرُّز والتحصن والنجاة، وحقيقة معناها: الهروب من شيء تخافه إلى من يعصمك منه»^(٢).

فالاستعاذة خاصة بدفع الشر الحاضر أو المتوقع: فالحاضر كقوله ﷺ: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا»^(٤).

أما الدعاء: فيعُمُّ ما كان لدفع الشدة ورفعها، أو لحصول المنفعة والخير، فالاستعاذة نوع من الدعاء خاص بدفع الضرر، فكل استعاذة دعاء، وليس كل دعاء استعاذة.

خامساً: الاستغاثة:

الاستغاثة في اللغة: مصدر استغاث، والاسم الغوث والغوث والغوث، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ غِيَاثُ الْمُسْتَغِيثِينَ.

(١) يُنظر: تفسير ابن كثير (١٥/١).

(٢) «بدائع الفوائد» (٣/٢٨٧).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٢٠٢).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٧٢٣).

والمراد بها: طلب الغوث، وهو التخليص من الشدة^(١). فهي بمعنى الاستعانة لكنها استعانة خاصة بحال الشدة.

ومن هنا تتضح العلاقة بين الاستغاثة والدعاء، وهي: أن الاستغاثة نوع من الدعاء خاص برفع الشدائد والكُرب، والدعاء يعم الدعاء بالخير والشر، ويكون من المكروب وغيره؛ فعلى هذا: كل استغاثة دعاء، وليس كل دعاء استغاثة.

وقريب منها لفظ «الاستِجَارَة»؛ فهي خاصة بطلب دفع المضار والمكاره. قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «الاستعاذة، والاستجارة، والاستغاثة كلها من نوع الدعاء أو الطلب، وهي ألفاظ متقاربة»^(٢).

سادسا: الاستغفار:

الاستغفار في اللغة: مصدر استغفر، يقال: استغفر الله من ذنبه ولذنبه، بمعنى: طلب من الله مغفرته. وأصل الغفر: التغطية والستر، وغفر الله ذنوبه غَفْرًا وَغُفْرَانًا وَمَغْفِرَةً، أي: سترها^(٣).

(١) يُنظر مادة «غوث» في: «الصحاح» (١ / ٢٨٩)، و«تاج العروس» (٥ / ٣١٣)، و«المعجم الوسيط» (٢ / ٦٦٥).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٥ / ٢٢٧).

(٣) ينظر مادة «غفر» في: «تهذيب اللغة» (٨ / ١١٢)، و«مقاييس اللغة» (٤ / ٣٨٥)، وغيرها.

والعلاقة بين الدعاء والاستغفار: أن الاستغفار خاص بطلب دفع شر الذنوب، والدعاء يعم ما كان طلبا للخير أو طلبا لدفع الشر، فكل استغفار دعاء، وليس كل دعاء استغفارا.

سابعا: الابتهاال:

الابتهاال هو: التصرع والمبالغة في السؤال. يُقال: ابتهل في الدعاء إذا اجتهد، والمبتهل: الداعي^(١).

وعن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أن رسول الله ﷺ قال: «هَكَذَا الْإِخْلَاصُ»، يُشِيرُ بِأَصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، «وَهَذَا الدُّعَاءُ»، فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، «وَهَذَا الْإِبْتِهَالُ» فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا^(٢).

ويظهر من تتبع إطلاقات الابتهاال أنه خاص بالدعاء المبالغ فيه، والذي اجتهد الداعي فيه وبالع، كما يُستفاد ذلك - أيضا - من عبارات اللغويين فيه.

(١) ينظر مادة «بهل» في: «تهذيب اللغة» (١٦٥ / ٦)، و«لسان العرب» (٧٢ / ١١)، وغيرها.

(٢) جاء عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا مرفوعا وموقوفا:

فأخرجه مرفوعا: أبو داود (١٤٩١)، والطبراني في «الدعاء» (٢٠٨ و ٢١٧٨) واللفظ له، والحاكم في «المستدرک» (٧٩٠٣) وصححه، وقال الذهبي: منكر بمرّة! وصححه الألباني، وقال الأرنؤوط: رجاله ثقات.

وأخرجه موقوفا: أبو داود (١٤٨٩، و ١٤٩٠)، ومن طريقه الضياء في «المختارة» (٤٦٩)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٣٢٤٧)، وابن أبي شيبة (٢٩٤٠٨)، وصححه الألباني والأرنؤوط.

ومن صور المبالغة والاجتهاد وآدابه: مد اليدين جميعا. فيكون الابتهاال
خاصا بصفة معينة من صفات الدعاء^(١).

المطلب الرابع: منزلة الدعاء، وعلاقته بأنواع التوحيد^(٢)؛

الدعاء يزيد في الإيـان والتوحيد والمعرفة وحياة القلب، ويقوّي الفطرة.
وهذا الأمر مجرّب يعرفه من وقع في كُربة فاضطره ذلك إلى الالتجاء والتضرع
إلى الله، والرغبة إليه والانطراح بين يديه.

الدعاء صلة بين العبد وربّه، ووسيلة إليه لبث شكواه، وطلب حاجاته، وله
أثر كبير في زيادة الإيمان، وذوقِ حلاوته، والتنعم بلذيد المناجاة، وبرد اليقين،
وانسراح الصدر، وطمأنينة النفس، وراحة البال، وسرور الروح، مما تقصر
العبارات عن وصفه. لا سيما إن وقع في مكان أو زمان فاضل، أو وافق
انكسارا وذلا وإخباتا من العبد.

فالداعي يجتمع له مقامان: الأول: مشاهدة كمال الرب المسؤول وعظّمته، وشدة
الحاجة إليه. والثاني: مقام العجز والتقصير والتفريط من نفسه. فيتكون من هذين
المقامين حال محبوبة لله، وهي من ثمرات الدعاء. قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ:

(١) ينظر: «الدعاء» للعروسي (١٠٢/١).

(٢) ينظر: المرجع السابق (١/٢٣٩).

أنا الفقير إلى رب البريات
أنا المسكين في مجموع حالاتي
أنا الظلوم لنفسي، وهي ظالمتي
والخير إن يأتنا من عنده يأتي
لا أستطيع لنفسي جلبَ منفعة
ولا عن النفس لي دفع المضرات
فمن بغى مطلباً من غير خالقه
فهو الجهول الظلوم المشرك العاتي
والحمد لله ملء الكون أجمعه
ما كان منه وما من بعد قدياتي^(١)

• والدعاء له ارتباط بأنواع التوحيد الثلاثة:

فأما توحيد الربوبية: فهو أفراد الله - تعالى - بأفعاله، ومن أفعاله: إجابة
الداعي، وإعانة المستعين، وإغاثة المستغيث. قال تعالى: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَّرَّ
إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ [النمل: ٦٢].

ولذا كان أكثر الدعاء - لا سيما دعاء الأنبياء - مبدوءاً بالربوبية: رب، ربنا.

(١) نقل ابن القيم هذه الأبيات عنه مع غيرها، في «مدارج السالكين» (١/ ٥٢٠-٥٢١).

وأما توحيد الأسماء والصفات: فلما يتضمنه الدعاء من الأسماء والحسنى والصفات العلى، والإيمان بعلم الله وقدرته المطلقة، والإيمان بأنه النافع الضار، السميع البصير، الحي القيوم، وإثبات العلو لله - عز وجل -.

وذكروا أن أبا المعالي الجويني كان يقرر نفي استواء الله على عرشه، فقال له الهمداني: دعنا من ذكر العرش؛ فما تقول في هذه الضرورة التي نجدها في قلوبنا: ما قال عارف قط: يا الله! إلا وجد من قلبه ضرورة بطلب العلو؟! فصرخ أبو المعالي ولطم على رأسه، وقال: حيرني الهمداني، حيرني الهمداني!^(١).

وأما علاقته بتوحيد العبادة: فهي في غاية الجلاء؛ لأن الدعاء هو العبادة بنص الحديث^(٢).

• والدعاء يجمع فيه أنواع من العبادات القلبية والقولية والفعلية:

فمن العبادات القلبية: التعلق بالله، ورجاؤه، والتوكل عليه، ومحبته، وتعظيمه، والانكسار بين يديه.

ومن العبادات القولية: ما يتلفظ به الداعي من الثناء والسؤال.

(١) ينظر: «الاستقامة» لشيخ الإسلام رَحْمَةُ اللهِ (١/١٦٧).

(٢) تقدّم تخرجه.

ومن العبادات الفعلية: رفع اليدين، والبكاء.

وأغلب شرك الأولين والآخرين: في الشرك في الدعاء؛ فهو أصل الشرك.

قال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ فِي ذِكْرِ أَنْوَاعِ الشَّرْكِ: «ومن أنواعه: طلب الحوائج من الموتى والاستغاثة بهم والتوجه إليهم، وهذا أصل شرك العالم»^(١).

وقال الشيخ حمد بن معمر رَحْمَةُ اللَّهِ: «لا نعلم نوعاً من أنواع الكفر والردة ورد فيه النصوص مثل ما ورد في دعاء غير الله؛ بالنهي عنه، والتحذير من فعله، والوعيد عليه»^(٢).

المطلب الخامس: حكم الدعاء^(٣):

الدُّعَاءُ تدور عليه الأحكام التكليفية الخمسة، وإن كان الأصل فيه الندب. فقد يكون واجبا: كدعاء الفاتحة في الصلاة. أو مستحبا: كدعاء الاستخارة. أو مكروها: كالمتضمن للسجع المتكلف. أو محرما: كدعاء غير الله. أو مباحا: كطلب الفضول التي لا معصية فيها.

(١) «مدارج السالكين» (١/ ٣٤٦).

(٢) «النبذة المنيفة الشريفة» ص ٣٧.

(٣) ينظر: «الدعاء» للعروسي (١/ ٣٧٩)، و«الدعاء وأحكامه الفقهية» ص ٤.

• ويمكن أن يُقال - وهو أجود - : ينقسم الدعاء إلى قسمين: مشروع، وغير مشروع:

أولاً: الدعاء المشروع: وهو نوعان:

١ - دعاء واجب: مثل دعاء الفاتحة في الصلاة؛ لقوله ﷺ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»^(١). ومثله في الحكم دعاء التوبة والاستغفار. قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «من الدعاء ما هو واجب، وهو الدعاء بالتوبة والاستغفار من الذنوب، والهداية والعفو، وغيرها. وقد روى عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّهُ مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَعْزَبْ عَلَيْهِ»^(٢)، والغضب لا يكون إلا على ترك واجب أو فعل محرم»^(٣).

ومثله - أيضاً - الدعاء للميت في صلاة الجنازة على قول.

٢ - دعاء مستحب: مثل دعاء الاستخارة، ودعاء الاستسقاء، وأدعية الصباح والمساء، ونحو ذلك.

ثانياً: الدعاء غير المشروع: وهو أنواع:

١ - الدعاء الشركي. وله صور؛ منها:

أ- دعاء الميت. وله صورتان:

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٩٤).

(٢) حسن: أخرجه الترمذي (٣٣٧٣) واللفظ له، وابن ماجه (٣٨٢٧)، وحسنه الألباني.

(٣) «جلاء الأفهام» ص ٣٥٢.

الأولى: أن يسأل الميت، وقد حضر عند قبره ووقف عليه.

وهذا كالذي يقع من الزائرين عند الأضرحة والقباب والمشاهد؛ حيث يصرخون وينادون ويستغيثون بصاحب القبر، ويقولون: يا أيها الولي الفلاني، أنا ببابك وفي حضرتك، أسألك كذا. ويقول أحدهم مثلا: يا سيدي عبد القادر، ارزقني ولدا!.

الثانية: أن يسأل الميت ويستغيث به من مكان بعيد، فيسأله شفاء المريض، أو تفريج الكربات، أو غير ذلك. وربما وقع ذلك في مكان أو زمان فاضل.

وحكم هذا النوع - بصورتيه -: أنه شرك أكبر مخرج عن الملة؛ لما يأتي من الأدلة. والصورة الثانية أشد من الأولى.

ب- دعاء الحي الغائب. وله صورتان، أيضا:

الأولى: أن يسأله ما يقدر عليه لو كان حاضرا. كما لو سقط رجل في بئر، فنادى: يا سيدي فلان - من الأحياء - خلّصني مما أنا فيه.

الثانية: أن يسأله ما لا يقدر عليه لو كان حاضرا، كجعل الحمل ذكرا.

وحكم هذا النوع: أنه شرك أكبر مخرج من الملة، أيضا. والصورة الثانية فيه أشد من الأولى.

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «دَعَاؤُهُ إِيَّاهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَعْتَقِدُ أَنَّ لَهُ تَصَرُّفًا فِي الْكُونِ؛ فَيَكُونُ بِذَلِكَ مُشْرِكًا»^(١).

فكل من الصورتين يدلُّ على اعتقاد علم الغيب في هذا المدعو، والقدرة على التصرف في الكون! . وتزيد الثانية: صرف الدعاء فيما لا يقدر عليه إلا الله.

ج- دعاء الحي الحاضر غير القادر على وجه التعبد:

وصورته ومثاله: أن يسأل الحي الحاضر ما لا يقدر عليه، فيقف بين يديه ويقول مثلاً: يا سيدي فلان، أجدبت الأرض فأغثنا بالمطر، المدد المدد. أو يأتيه آخر يطلب منه الولد. وتكثر هذه الصورة بين المريدين وشيوخهم عند غلاة الصوفية.

وحكم هذا النوع، كسابقه: أنه من الشرك الأكبر المخرج من الملة؛ لأن الدعاء عبادة، وقد صرفها لغير الله. ثم إن هذا لا يصدر إلا مع اعتقاد قوة خفية وقدرة على التصرف في الكون في هذا المدعو؛ فهذا شرك في الربوبية، تبعه شرك في الألوهية.

د- سؤال الميت أو الغائب أن يدعو الله أو أن يشفع عند الله:

وله صورتان:

الأولى: أن يسأل ميتاً أو حياً أن يدعو الله له، وهو بعيد عنه.

(١) «شرح ثلاثة الأصول» ص ٣٥.

فهذه الصورة تقع من بعض المسلمين، إذا وقع أحدهم في شدة أو كرب؛ نادى: يا سيدي البدوي، يا ولي الله - من الأحياء -، ادعُ الله لي بالخلاص، وهو بعيد عنه.

وحكم هذه الصورة: **أَنَّهَا مِنَ الصُّورِ الشُّرْكِيَّةِ؛** لأنه يعتقد في هذا الميت من صفات الربوبية، كعلم الغيب وسماع الأصوات البعيدة.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «فهذه الأنواع من خطاب الملائكة والأنبياء والصالحين بعد موتهم عند قبورهم وفي مغيبهم، وخطاب تماثيلهم، هو من أعظم أنواع الشرك الموجود في المشركين من غير أهل الكتاب، وفي مبتدعة أهل الكتاب والمسلمين الذين أحدثوا من الشرك والعبادات ما لم يأذن به الله - تعالى - . قال الله - تعالى - : ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهُ﴾ [الشورى: ٢١]»^(١).

وقال - أيضا - : «ومن رحمة الله - تعالى - أن الدعاء المتضمن شركاً؛ كدعاء غيره أن يفعل، أو دعائه أن يدعو الله، ونحو ذلك، لا يحصل به غرض صاحبه...»^(٢).

(١) «قاعدة جلية في التوسل والوسيلة» ص ٤٤ .

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم» ص ٣٥٦ .

الثانية: أن يسأل ميتًا عند قبره وضرّيته؛ فيقول: يا رسول الله، أو يا سيدي ادع الله أن يغفر لي.

وحكم هذه الصورة: أنّها من البدع ووسائل الشرك؛ حيث تؤدي إلى دعاء الميت نفسه فيما بعد.

ولهذا لم يتوسل الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ إلى الله بطلب الدعاء من رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد موته؛ فإن الناس لما أصابهم الجذب في عهد عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا»^(١).

وهذه المسألة متعلقة بسماع الأموات. والأصل أنهم لا يسمعون؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢]، إلا ما استثني بالدليل كأصحاب قليب بدر، وسماع المدفون قرع النعال.

وهذه المسألة - أعني الصورة الثانية - محل خلاف بين أهل العلم.

ولا يقال بأنها شرك؛ لعدم موجه، وفرق بينها وبين ما قبلها.

فمحل هذه الصورة في النوع الثاني الآتي (الدعاء البدعي)، وإنما ذُكرت هنا لمناسبة التقسيم.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٠١٠ و ٣٧١٠).

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «فَعَلِمَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُسْأَلَ الْمَيِّتَ شَيْئًا: لَا يُطْلَبُ مِنْهُ أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ لَهُ وَلَا غَيْرَ ذَلِكَ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُشْكَى إِلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ مَصَائِبِ الدُّنْيَا وَالدُّنْيَانِ؛ وَلَوْ جَازَ أَنْ يُشْكَى إِلَيْهِ ذَلِكَ فِي حَيَاتِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ فِي حَيَاتِهِ لَا يَفْضِي إِلَى الشَّرْكِ، وَهَذَا يَفْضِي إِلَى الشَّرْكِ»^(١).

تنبيه:

في الصور السابقة يستوي الحكم فيما لو أفرد المدعو أو أشركه مع الله، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٧].

٢- الدعاء البدعي. وله صور^(٢):

أ- قصد الدعاء عند القبور والأضرحة والمقامات:

وصورته: أن يقصد قبر النبي ﷺ أو أحد الصحابة أو الأولياء والصالحين، ويدعو الله عنده معتقدا أن الدعاء هناك أفضل، وله مزية، وأقرب للإجابة. وهذا يقع كثيرا عند قبر النبي ﷺ؛ حيث يُستقبل القبر بالدعاء، وتُستدبر القبلة!

(١) «مجموع الفتاوى» (١/٣٥٤).

(٢) ينظر: «الدعاء» للعروسي (٢/٦٠٤).

وحكم هذه الصورة: **أثمًا بدعة**؛ إذ لم يفعلها النبي ﷺ ولا أصحابه ولا أحد من سلف الأمة. ولو كان خيرا لسبقونا إليه.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «وما أحفظ لا عن صحابي ولا عن تابعي ولا عن إمام معروف أنه استحَبَّ قَصْدَ شَيْءٍ مِنَ الْقُبُورِ لِلدَّعَاءِ عِنْدَهُ، وَلَا رَوَى أَحَدٌ فِي ذَلِكَ شَيْئًا، لَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْأُئِمَّةِ الْمَعْرُوفِينَ، وَقَدْ صَنَفَ النَّاسُ فِي الدَّعَاءِ وَأَوْقَاتِهِ وَأَمَكِيَّتِهِ وَذَكَرُوا فِيهِ الْآثَارَ، فَمَا ذَكَرَ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي فَضْلِ الدَّعَاءِ عِنْدَ شَيْءٍ مِنَ الْقُبُورِ حَرْفًا وَاحِدًا فِيهَا أَعْلَمُ»^(١).

ولما فتح الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ بيت المقدس لم يقصدوا قبر الخليل ولا غيره للدعاء أو الصلاة. بل المنقول عنهم أنهم رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ لما فتحوا أرض الشام والعراق وغيرهما إذا وجدوا قبرا يُقصد الدعاء عنده غيبوه وأخفوه^(٢).

والقاعدة: أن تخصيص العبادة بمكان معين لم يأت به الشرع بدعة في هذا العمل. والآثار عن السلف في ذلك كثيرة:

منها: ما جاء عن علي بن الحسين رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أنه رأى رجلا يجرى إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو، فقال: ألا أحدثك بحديث

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» ص ٣٦٨.

(٢) ينظر: «منهاج السنة» (٢/٤٣٨)، و«إغاثة اللهفان» (١/١٥٨).

سمعتُه من أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا يُبُوتِكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُمَا كُنْتُمْ»^(١).

وقال الإمام مالك: «لا أرى أن يقف عند قبر النبي ﷺ يدعو، ولكن يسلم ويمضي»^(٢).

كما أن المنع هو مقتضى قاعدة «سد الذرائع»؛ لأن الدعاء عند القبر وسيلة إلى طلب الدعاء منه، ثم دعائه.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «وأما الزيارة البدعية؛ فهي التي يُقصد بها أن يطلب من الميت الحوائج، أو يطلب منه الدعاء والشفاعة، أو يقصد الدعاء عند قبره لظن القاصد أن ذلك أجوبُّ للدُّعاء. فالزيارة على هذه الوجوه كلها مبتدعة لم يشرعها النبي ﷺ، ولا فعلها الصحابة لا عند قبر النبي ﷺ ولا عند غيره، وهي من جنس الشرك وأسباب الشرك»^(٣).

ب- طلب الدعاء من الميت عند قبره:

بأن يسأل ميتاً عند قبره وضرّيجه فيقول: يا رسول الله، أو يا سيدي، ادع الله أن يغفر لي. وهذه هي الصورة الثانية من النوع الرابع من الدعاء الشركي، وسبق ذكرها وبيان حكمها.

(١) سيأتي تخريجه، بإذن الله - تعالى -.

(٢) نقله القاضي عياض في «الشفاء» (٢ / ٨٥).

(٣) «قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة» ص ٥٠.

ج- التوسل:

التوسل يُطلق في الشرع وفي كلام السلف رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ على أمرين^(١):

الأول: التقرب إلى الله - تعالى - بما شرعه من الإيمان به وتوحيده والإيمان برسوله ﷺ وتصديقه ومحبته وطاعته، وجميع الأعمال الصالحة والمشروعة. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَأَبْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥].

الثاني: طلب الدعاء والشفاعة من الرَّجُلِ الحَيِّ الحَاضِرِ؛ كما في قول عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا...»^(٢).

ثم حدث إطلاقان آخران عند المتأخرين لا يعرفون من التوسل إلا إياهما.
الأول: التوسُّلُ بذوات الصالحين.

الثاني: نداء الأموات والغائبين واستغاثتهم، والصراخ والهتاف بأسمائهم.
فهذان المعنيان يُطلق عليهما لفظ التوسل عند المتأخرين، مع أن هذا الإطلاق لم يكن معروفًا لا في اللُّغة العربية ولا في الشرع ولا في إطلاقات السلف.

(١) ينظر: «الدعاء» للعروسي (٢/٦٢٨).

(٢) تقدم تخريجه.

والحديث عن التوسل يطول، لكن المقصود ذكر ما يتصل به من صور الدعاء غير المشروع، وهي: التوسل بجاه النبي ﷺ أو غيره من الصالحين في الدعاء؛ كأن يقول: اللهم إني أسألك بجاه نبيك أن تغفر لي.

فهذا توسل بدعي؛ لأن جاه ذي الجاه ليس له أثر في قبول الدعاء؛ لأنه لا يتعلق بالداعي، ولا بالمدعو، وإنما هو من شأن ذي الجاه وحده، فليس بنافع لك في حصول مطلوبك، أو دفع مكروبك، ووسيلة الشيء ما كان موصلاً إليه، والتوسل بالشيء إلى ما لا يوصل إليه نوع من العبث، فلا يليق أن تتخذه فيما بينك وبين ربك^(١).

د- الأدعية الراتبه المحدثه:

وهذا مما وقع فيه كثيرون، لاسيما أصحاب الطرق الصوفية؛ كالتيجانية، والنقشبندية، والشاذلية، وغيرها.

(١) ينظر: «مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين» (٢/٣٤٣)، وذكر فائدة جليلة، فقال: «التوسل بالنبي ﷺ أقسام: الأول: أن يتوسل بالإيمان به؛ فهذا التوسل صحيح، مثل أن يقول: اللهم إني آمنت بك وبرسولك؛ فاعفر لي. الثاني: أن يتوسل بدعائه ﷺ؛ أي بأن يدعو للمشفوع له، وهذا أيضاً جائز وثابت لكنه لا يمكن أن يكون إلا في حياة الرسول ﷺ. وقد ثبت عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا». الثالث: أن يتوسل بجاه الرسول ﷺ سواء في حياته، أو بعد مماته: فهذا توسل بدعي لا يجوز» اهـ.

وهذه الأوراد المحدثه يقع في بعضها شريكات ومخالفات.
 كما جاء في وظيفة ابن مشيش^(١) أن يقول: «اللهم انشلي من أحوال
 التوحيد وألقني في بحار الوحدة»!
 وكما يلتزمه أصحاب الطريقة التيجانية مما يسمى بصلاة الفاتح: «اللهم صل
 على سيدنا محمد الفاتح لما أغلق، والخاتم لما سبق، ناصر الحق بالحق...»
 ويرددونه مع كل صلاة!

والمقصود أن التزام أدعية راتبة في اليوم والليله لم ترد، بدعة في الدين.
 • ولا يفهم من هذا أن الدعاء كله توقيفي، وأنه لا يدعى الله سبحانه وتعالى
 إلا بما ورد! بل التوقيفي من الدعاء ما دلّ الكتاب أو السنة على تخصيصه بزمان
 أو مكان أو حال ما. وللمسلم - بعد ذلك - أن يدعو ربه بما أحب من خيري
 الدنيا والآخرة، ولو كان غير وارد، ما دام أنه خال من المحذور الشرعي.

٣- الدعاء المحرم:

مثل: الدعاء بالمحال؛ كأن يسأل العبد منازل الأنبياء، أو الخلود في الدنيا.

(١) هو: عبد السلام بن مشيش بن أبي بكر الإدريسي الحسني، ولد في «تطوان» ومات فيها، اشتهر
 برسالة له تدعى «الصلاة المشيشية»، توفي سنة اثنتين وعشرين وست مئة (٦٢٢هـ). وهو شيخ أبي
 الحسن الشاذلي، صاحب الطريقة الصوفية المعروفة. ينظر: «الأعلام» للزركلي (٩/٤).

ومثل: الدعاء بالإثم؛ كأن يسأل الله - تعالى - ما يعينه على الكفر والفسوق والعصيان، كأن يقول: اللهم مكني من فلانة - بالحرام -، أو يسر لي خيرا.

٤ - الدعاء المكروه:

ومنه: التكلف في الدعاء بذكر التفصيلات والتشقيق، وتكلف السجع.

عن عبد الله بن مغفل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ، عَن يَمِينِ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتُهَا، فَقَالَ: أَيُّ بُنْيٍّ، سَلِ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَتَعَوَّذْ بِهِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطُّهُورِ وَالِدُّعَاءِ»^(١).

المطلب السادس: الشرك في الدعاء^(٢):

وفيه مسائل:

- المسألة الأولى: الأدلة على وجوب إفراد الله بالدعاء، والتحذير من دعاء غيره: والأدلة على ذلك كثيرة جداً، يمكن تقسيمها إلى عدة أقسام:
- ١ - الأدلة على أن الدعاء عبادة:

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٩٦)، وابن ماجه (٣٨٦٤)، وصححه الألباني، وحسنه الأرناؤوط.

(٢) ينظر: كتاب «الدعاء» للعروسي (٥٢٩/٢) وما بعدها.

ومنها قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].

وقوله سبحانه، حكاية عن إبراهيم عليه السلام: ﴿وَأَعْتَزِلْكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُوا رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا ﴿٤٨﴾ فَلَمَّا أَعْتَزَلْتَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ...﴾ [مريم: ٤٨ - ٤٩].

وقال ﷺ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»^(١).

٢- أدلة وصفت دعاء غير الله بأنه شرك أو كفر، أو رتبت وعيدا عليه، أو وصفت الداعين غيره بصفة الشرك أو الكفر:

منها قوله تعالى: ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾ [فاطر: ١٤].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَدْعُوا رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٠]،
وقوله سبحانه: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٧].

(١) تقدم تخرجه.

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾ لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ وَلِيَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥-٦٦].

وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كَلِمَةً، وَقُلْتُ أُخْرَى: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو لِلَّهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ»، وَقُلْتُ أَنَا: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يَدْعُو لِلَّهِ نِدًّا دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١).

وقال الشيخ حمد بن معمر رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا نعلم نوعا من أنواع الكفر والرِّدَّة ورد فيه من النصوص مثل ما ورد في دعاء غير الله بالنهي عنه، والتحذير من فعله، والوعيد عليه»^(٢).

• المسألة الثانية: الاستعاذة والاستغاثة:

ذكر المؤلف بابين يتصلان بالدعاء: أحدهما في الاستعاذة، والآخر في الاستغاثة.

أولا: الاستعاذة:

وسبق بيان معناها، والكلام هنا على أنواعها:

النوع الأول: الاستعاذة المشروعة:

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٤٩٧)، وفي مواضع أخرى، ومسلم (٩٢).

(٢) «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» (٤/٦٠٢).

وهي الاستعاذة بالله - تعالى - أو بصفة من صفاته، والتي تتضمن كمال اللجوء والذل والافتقار إلى الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، أو بصفة من صفاته.

ومما ورد في ذلك:

١ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»^(١).

٢ - وقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ»^(٢)، وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ»^(٤)، وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ...»^(٥)، وغيرها كثير.

النوع الثاني: الاستعاذة الممنوعة:

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٦٦)، والترمذي (٢٠٧٥)، وابن ماجه (٣٥٢٦)، وصححه الألباني.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود (٥٠٧٤)، والنسائي (٥٥٢٩)، وابن ماجه (٣٨٧١)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٢٠٢).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه (٤٨٦).

ومن صورها: الاستعانة بالأموال؛ كأن يأتي إلى الميت أو يطلب منه أن يعيده ويحيره من الشر الذي وقع فيه أو الذي يخشاه، أو الاستعانة بالأحياء الغائبين.

فهذا من الشرك كما قال الله - عز وجل -: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦].

النوع الثالث: الاستعانة الجائزة:

وهي الاستعانة بالمخلوق الحي الحاضر القادر؛ كما جاء في بعض الأحاديث أن النبي ﷺ ذكر الفتن، فقال: «مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَشَرَّفَ فَهُ؛ فَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا، فَلْيَعُذْ بِهِ»^(١)، وفي الحديث أيضا: «أَنَّ امْرَأَةً مِّنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ، فَأُتِيَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَعَادَتْ بِأُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ»^(٢).

وهذا النوع إذا كان لا يترتب عليه محذور، فالأصل فيه الجواز، وربما يكون له حكم آخر بحسب المقاصد في ذلك.

ثانيا: الاستغاثة:

سبق بيان معناها، ويقال في أنواعها ما قيل في أنواع الاستعانة.



(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٧٠٨١) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٨٨٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١٦٨٩).



١٤- باب قول الله - تعالى - :
 ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ (١٩١)
 وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا...﴾ [الأعراف: ١٩١-١٩٢]، الآية.

وَقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣] الآية.
 وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «شَجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ وَكُسِرَتْ
 رَبَاعِيَّتُهُ، فَقَالَ «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟» فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ
 شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]»^(١).

وَفِيهِ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، إِذَا رَفَعَ
 رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ مِنَ الْفَجْرِ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا»، بَعْدَ
 مَا يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ
 الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]»^(٢).

(١) أخرجه البخاري معلقا في: كتاب التفسير، باب «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»، وأخرجه
 مسلم في صحيحه (١٧٩١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٠٦٩) وفي مواضع أخرى.

وَفِي رِوَايَةٍ: «يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسَهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]»^(١).

وَفِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، قَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ؛ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا أُغْنِيكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ؛ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»^(٢).

○○○

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٠٧٠).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢٧٥٣ و ٤٧٧١)، ومسلم (٢٠٦).



١٥- باب قول الله - تعالى - :
 ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ
 قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣].

في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، صَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ؛ كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣]، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ - وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ؛ فَحَرَفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخَرَ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِثْلَ كَذْبَةِ، فَيَقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَصَدِّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ»^(١).

وَعَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ - تَعَالَى - أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ، أَخَذَتِ السَّمَوَاتُ مِنْهُ رَجْفَةً - أَوْ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٨٠٠) وفي مواضع أخرى.

قَالَ: رِعْدَةٌ - شَدِيدَةٌ خَوْفًا مِنَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ
السَّمَوَاتِ، صَبَعُوا وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ فَيُكَلِّمُهُ
اللَّهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، كُلِّهَا مَرًّا بِسَاءٍ سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا:
مَاذَا قَالَ رَبُّنَا، يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ جِبْرِيلُ: (قَالَ الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ). قَالَ:
فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ -
عَزَّ وَجَلَّ -^(١).

○○○

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥١٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٣٤٩/١)،
والطبراني في «مسند الشاميين» (٥٩١)، وإسناده ضعيف، غير أن له شواهد، منها ما قبله.

١٦- باب

الشفاعة

وَقَوْلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١].

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤].

وَقَوْلِهِ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ﴾ [النجم: ٢٦].

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [سبأ: ٢٢] الآيتين.

○○○

١٧- باب قول الله - تعالى - :

﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ...﴾ [القصص: ٥٦]، الآية.

في الصحيح عن ابن المسيب، عن أبيه قال: «لما حَضَرَتْ أبا طَالِبٍ الوَفَاةُ، جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ: «يَا عَمُّ قُلْ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ». فَقَالَ لَهُ: أَتَرَعْبُ عَن مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟! فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنُحِمْكَ عَنْكَ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣]، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]»^(١).

○○○

الشرح:

هذه الأبواب الأربعة تجمعها وحدة موضوعية، وهي: عرض بعض شبهات المشركين ونقضها، وسيكون الكلام عليها في ثلاثة فصول:

* * *

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٣٦٠) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٤).

الفصل الأول: مقصود الأبواب الأربعة، وموضوعها العام

تُشير هذه الأبواب الأربعة إلى أمرين:

الأول: الرَّدُّ على كل مُشرك كائنا من كان، وبيانُ حالِ المدعُويِّين من دون الله: أنهم لا ينفعون ولا يضرّون، مهما بلغت منزلتُهم، سواء في ذلك الأنبياء والصالحون وغيرهم. وقد ناقش ذلك في الأبواب الرابع والخامس والسابع عشر.

الثاني: الرَّدُّ على شُبْهة المشركين في أنهم يدعون الصالحين؛ ليكونوا شفعاء ووُسْطاء لهم عند الله، ولا يريدون جعلهم آلهة، وبيان حقيقة الشفاعة. وقد ناقش ذلك في الباب السادس عشر.



الفصل الثاني: المباحث الموضوعية

هذه الأبواب الأربعة تندرج تحت موضوع مهم في باب توحيد العبادة، ولا بُدَّ لطالب العلم من الإمام به لترسخ قدمه في علم التوحيد، وهو: «شبهات المشركين والقُبُورِيِّين: عرض ونقض»، وقد اعتنى بذلك أهل العلم، ومنهم المصنف رَحِمَهُ اللهُ فأفرد له مؤلَّفًا خاصًا، هو كتابه: «كشف الشبهات». وسأفرد كل شبهة بمبحث خاص.

المبحث الأول: عظمة هؤلاء المدعُويين، ورفعته قدرهم عند رب العالمين:

إذا أنكرت على من صرف شيئًا من أنواع العبادة لبعض المعظَّمين من الأنبياء أو الملائكة أو الصالحين، أو غلا فيهم غلوا مذمومًا، لاستنكر هذا الإنكار، وقال: هؤلاء لهم منزلة عظيمة، وقدر جليل عند الله - تعالى -، فليسوا كآحاد البشر.

وأشار المصنّف رَحِمَهُ اللهُ إلى هذه الشبهة في الباب الرابع عشر (باب قول الله - تعالى -: ﴿أَيْشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا...﴾ [الأعراف: ١٩١-١٩٢]، الآية).

وفي الباب الخامس عشر (باب قول الله - تعالى - : ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣]) ذكر الملائكة الكرام وحالهم، وذكر النصوص الواردة في هذا.

وفي الباب السابع عشر (باب قول الله - تعالى - : ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦])، ردُّ على الغلاة في النبي ﷺ؛ إذ المخاطب في الآية هو رسول الله ﷺ، والآية تنفي عنه ﷺ ملك شيء من أمر الهداية. وإذا كان النبي ﷺ لا يملك الهداية فغيره من باب أولى.

فمهما بلغ المدعوُّ - من دون الله - من الفضل والمنزلة، فهو في منزلة العبودية، وهو لا يملك الضرَّ والنفع لنفسه، فضلا أن تكون له خصائص الربوبية أو الألوهية.

○○○

المبحث الثاني: دعاء غير الله لغرض الشفاعة:

يقولون: إن دعاءنا غير الله؛ ليكونوا وسطاء وشفعاء لنا عند الله، فمَن ندعوهم لهم منزلةٌ عظيمةٌ وجاءه عند الله، وهم أصحابُ تقوى وصلاح، ونحن أصحابُ ذنوب وتقصير.

فصرفوا العبادات لهم - من دعاء وذبح ونذر وخوف ورجاء وغيرها -؛ طلبا لشفاعتهم.

قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعْنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]. لكن هذه الآمال كسراب ببيعة لا يجدون منها شيئاً، ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُبْلِسُ الْمُجْرِمُونَ ﴿١٣﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ مِّنْ شُرَكَائِهِمْ شُفَعَاتٌ وَكَانُوا بِشُرَكَائِهِمْ كَافِرِينَ﴾ [الروم: ١٢-١٣].

والمصنّف رحمه الله أشار إلى هذه الشبهة في الباب السادس عشر (باب الشفاعة).

والكلام على الشفاعة في مطالب^(١):

المطلب الأول: معنى الشفاعة:

الشفاعة في اللغة: مأخوذة من الشفع، الذي هو ضد الوتر. وقد أقسم الله به في قوله تعالى: ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾ [الفجر: ٣]، يعني: كل شفيع وكل فرد.

والشفيع: الزوجي، والوتر: الفردي، بلغة الرياضيات المعاصرة.

ومعناها في اللغة يدل على ضمّ شيئين ومقارنتهما، فالواحد إذا ضمّمته إلى آخر صاراً اثنين. وكذلك الشفاعة؛ فإنّ الشافع يأتي مع المشفوع له، فصاراً اثنين. هذا أصل الاشتقاق اللغوي.

والشفاعة في الاصطلاح: التوسط للغير بجلبٍ منفعة أو دفع مضرّة.

(١) استفدت في هذه المطالب من كتاب «الشفاعة عند أهل السنة» للدكتور ناصر الجديع.

وقد تكون الشفاعة حسنة يُثاب عليها الإنسان، كما قال ﷺ: «اشْفَعُوا
تُوجَرُوا»^(١)، وقد تكون سيئة يأثم عليها الشافع، كما قال الله - تعالى -: ﴿مَنْ
يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ
لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: ٨٥]، يعني: يكن له نصيب من الثواب في الشفاعة
الحسنة، ونصيب من الإثم في الشفاعة السيئة.

ولهذا لما شفّع أسامةُ بن زيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في المرأة المخزومية التي سرقت؛
غضب النبي ﷺ وقال: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟!»^(٢)؛ فالحدود ليس
فيها شفاعة.

المطلب الثاني: أقسام الشفاعة:

يُقَسَّم العلماء الشفاعة إلى قسمين:

القسم الأول: شفاعةٌ مُثَبِّتةٌ: وهي ما جاء الشرع بإثباتها.

القسم الثاني: شفاعةٌ مَنْفِيَّةٌ: وهي الشفاعة التي يتشبث بها المشركون قديما
وحديثا، والتي زَيْنَ لهم الشيطان أعمالهم وشركهم بسببها؛ فصرفوا أنواعا من

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٤٣٢) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٦٢٧)، من
حديث أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٤٧٥ و ٦٧٨٨)، ومسلم (١٦٨٨)، من حديث
عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

العبادات لهؤلاء المخلوقين والمقبورين بدعوى طلب الشفاعة، وهي مسألة ذكرها القرآن عَرَضًا وَرَدًّا.

قال تعالى: ﴿أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أَوْلَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الزمر: ٤٣-٤٤].

ويوم القيامة تطيش العقول، وتحل الحسرات، ويُحْذَلُ المشركون، قال تعالى: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَزْفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَظِيمِينَ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨].

فتنقلب عبادتهم في الدنيا لأولئك الشركاء إلى كفر بهم!، قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُبْلِسُ الْمُجْرِمُونَ ﴿١٢﴾ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ مِنْ شُرَكَائِهِمْ شُفَعَاتٌ وَكَانُوا بِشُرَكَائِهِمْ كَافِرِينَ﴾ [الروم: ١٢-١٣].

المطلب الثالث: أنواع الشفاعة المثبتة، باعتبار الشافع:

أولاً: شفاعة الرسول ﷺ. ولها صور:

١- الشفاعة العظمى:

وهي الشفاعة الخاصة بالنبي ﷺ لأهل الموقف، حينما يحشر الناس ويساقون إلى ذلك الموقف الرهيب العصيب، الذي تشيب منه الولدان، وتدنو الشمس منهم قدر ميل، ويلحق بهم من الكرب ما لا يطيقون؛ لذلك يتمنون الخلاص؛

«فَيَأْتُونَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟! أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟! فَيَقُولُ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ مَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ! نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ.

فَيَأْتُونَ نُوحًا، فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟! فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ - قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي! نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ.

فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمَ، أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟! فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ! نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى.

فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَصَلِّكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟! فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ

قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُوْمَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ.

فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَكَلَّمَتِ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟! فَيَقُولُ عِيسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ قَطُّ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْبًا، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي! اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ.

فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا، فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَخَاتِمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟! قَالَ ﷺ: فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ -، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ حَمَامِدِهِ وَحُسْنِ الشَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا، لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، اذْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ»^(١).

وهذه الشفاعة العظمية للنبي ﷺ هي المذكورة في قول الله - عزَّ وجلَّ -: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩].

٢- الشفاعة في استفتاح باب الجنة:

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٧١٢) وفي مواضع أخرى، ومسلم (١٩٤) من حديث أبي هريرة رَوَاهُ اللَّهُ عَنْهُ.

وهذه ثابتة في الأحاديث الصحيحة؛ كقوله ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الْجَنَّةِ»^(١)، وقوله ﷺ: «أَبِي بَابِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَاسْتَفْتِحْ، فَيَقُولُ الْحَازِنُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ، فَيَقُولُ: بِكَ أَمْرٌ لَا أَفْتَحُ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ»^(٢).

وهاتان الشَّفَاعَتَانِ الْأُولَى والثانية خاصة بالنبي ﷺ.

٣- الشفاعة في تخفيف العذاب عمَّن استحقه:

والمقصود بها شفاعته لعمه أبي طالب؛ لأنه كان يحوط النبي ﷺ، وينصره، ويدافع عنه، فكوفئ بذلك أن شفع له ﷺ بتخفيف العذاب دون رفعه. فعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَكَرَ عِنْدَهُ عَمَّهُ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ فَيَجْعَلُ فِي صَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبِيهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ»^(٣).

٤- الشفاعة فيمن دخل النار من أهل الكبائر، أن يخرج منها:

وهذه شفاعته ﷺ في عُصَاة الْمُؤَحِّدِينَ الَّذِينَ دَخَلُوا النَّارَ، فَيَشْفَعُ لَهُمْ فِي خُرُوجِهِمْ مِنْهَا. والدليل عليها قوله ﷺ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»^(٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٩٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١٩٧) من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٨٨٥ و٦٥٦٤)، ومسلم (٢١٠).

(٤) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٧٣٩)، والترمذي (٢٤٣٥)، وأحمد (١٣٢٢٢)، من

حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَوَرَدَ فِي هَذَا أَحَادِيثَ أُخْرَى؛ مِنْهَا: قَوْلُهُ ﷺ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ الطَّوِيلِ: «فَيَقُولُ: أَنْطَلِقُ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ - أَوْ خَرْدَلَةٍ - مِنْ إِيْمَانٍ»^(١). فَيُخْرِجُ أَقْوَامًا مِنَ النَّارِ بِشَّفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ، يَخْرُجُونَ وَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَهَؤُلَاءِ يُسَمُّونَ: «الْجَهَنَّمِيُّونَ»^(٢).

ثانيا: شفاعة الملائكة:

فالملائكة يشفعون، والدليل على ذلك قول الله - عزَّ وجلَّ -: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم: ٢٦].

وفي حديث الشفاعة الطويل يقول الله - عزَّ وجلَّ -: «شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ»^(٣).

ثالثا: شفاعة النبيين:

والدليل عليه الحديث السابق، وفيه قول الله - عزَّ وجلَّ -: «شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ»^(٤).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٧٥١٠)، من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) ينظر: صحيح البخاري (٧٤٥٠).

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣) واللفظ له، من حديث أبي

سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) تقدم تخريجه.

رابعاً: شفاعة المؤمنين:

وهذه أيضاً شفاعة ثابتة في الآخرة، للحديث السابق.

وعن أبي أمامة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ لَيْسَ بِنَبِيِّ بَنِيٍّ مِثْلَ الْحَيِّينِ، أَوْ مِثْلَ أَحَدِ الْحَيِّينِ: رِبِيعَةَ وَمُضَرَ»^(١)، أي: أن هذا رجل ليس بنبي، ومع ذلك يشفع، ويدخل الجنة بشفاعته هذا العدد الكبير من الناس.

خامساً: شفاعة الشهداء:

الشهداء هم الذين قتلوا لتكون كلمة الله هي العليا. ومرتبتهم فوق مرتبة الصالحين، كما قال الله - تعالى -: ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩].

والشهداء لهم كرامات عند الله؛ منها ما جاء في قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ سِتُّ خِصَالٍ: يُغْفَرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْعَةٍ، وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُجَارُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيَأْمَنُ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، الْيَاقُوتَةُ مِنْهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَيُزَوَّجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيُشَفَّعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَقْرَبِهِ»^(٢).

(١) صحيح بطرقه وشواهده: أخرجه أحمد (٢٢٢١٥)، والطبراني في «الكبير» (٧٦٣٨)،

وقال الأرنؤوط: صحيح بطرقه وشواهده.

(٢) صحيح: أخرجه الترمذي (١٦٦٣)، وابن ماجه (٢٧٩٩)، وصححه الألباني.

سادسا: شفاعة بعض الأعمال الصالحة: ومن ذلك:

١ - القرآن:

كما في قوله ﷺ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ»^(١).

فهذا القرآن يشفع لصاحبه الذي كان يتلوه ويعمل به في الدنيا.

وورد أيضا إثبات الشفاعة في بعض السور، كما في قوله ﷺ: «إِنَّ سُورَةَ فِي الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً، شَفَعَتْ لِصَاحِبِهَا حَتَّى غُفِرَ لَهُ: ﴿تَبْرَكَ الَّذِي يَبْدِيهِ الْمَلِكُ﴾»^(٢).

٢ - الصيام:

لقوله ﷺ: «الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ الصِّيَامُ: أَيْ رَبِّ، مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ، فَشَفَعْنِي فِيهِ. وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ، فَشَفَعْنِي فِيهِ. قَالَ: فَيُشَفَّعَانِ»^(٣).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٨٠٤)، من حديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) حسن: أخرجه الترمذي (٢٨٩١)، وابن ماجه (٣٧٨٦) واللفظ له، وأحمد (٧٩٧٥) و٨٢٧٦، وحسنه الألباني.

(٣) صحيح: أخرجه أحمد (٦٦٢٦)، والحاكم في «المستدرک» (٢٠٣٦)، وقال: «صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٨٨٢).

المطلب الرابع: شروط الشفاعة:

مع إثبات الشفاعة فلا بد لها من شرطين دلت عليهما الأدلة:

الشرط الأول: إِذْنُ اللَّهِ لِلشَّافِعِ أَنْ يَشْفَعَ:

كما قال - جَلَّ وَعَلَا - في آية الكرسي: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ إِلَّا مَنْ أِذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩]، وغيرهما من الآيات.

الشرط الثاني: رضا الله - تعالى - عن المشفوع له:

كما في الآية السابقة، وفي قوله تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨].

إشكالان وجوابهما:

الأول: هل إثبات شفاعة النبي ﷺ لأهل الموقف، وفيهم كفار، يُعارض ما تقرّر من أن الكافر لا يتنفع بالشفاعة، وأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لا يرضى الكُفْرَ؟

والجواب: أن هذه الشفاعة لا تُنَجِّي الكافر من النار، وإنما هي لفصل القضاء، فحقيقة الأمر أن الكافر يُعَجَّل إلى العذاب؛ فهذه الشفاعة تعجيل إلى شرٍّ بالنسبة للكافر، وليست خيرا له.

الثاني: سبق ذكر شفاعته ﷺ لعمه أبي طالب، وقد مات على الشرك، فهل يعارض هذا ما ذكر هنا أن من شروط الشفاعة: الرضا عن المشفوع؟

والجواب: أن الشفاعة في أبي طالب شفاعة تخفيف وليست شفاعة نجاة، وشفاعة النبي ﷺ لعمه أبي طالب مخصوصة من العموم، يخص بها العموم السابق. أي أن الشفاعة لا تنفع إلا المؤمن الذي رضي الله قوله، هذا هو الأصل والقاعدة العامة، لكن يُخصُّ من هذا العموم صورة واحدة فقط، وهي: شفاعة النبي ﷺ لعمه أبي طالب.

المطلب الخامس: أسباب الحصول على الشفاعة:

وهذا مما تتسابق عليه همم المؤمنين؛ لعلمهم بأهوال يوم الدين، وشدة الكرب يوم فصل القضاء بين يدي رب العالمين؛ فهم يبحثون عما ينفعهم في تلك الدار الآخرة من شفاعة الشافعين، ويطلبون أسبابها؛ ليعملوا بها في هذه الدار التي هي محل ابتلاء العاملين.

السبب الأول: تحقيق التوحيد، وإخلاص العبادة لله:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ ﷺ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ - يَا أَبَا هُرَيْرَةَ - أَنْ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ

أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ؛ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ. أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ، أَوْ نَفْسِهِ»^(١).

وهذا الحديث يدل على اعتناء الصحابة بأمر الشفاعة في الآخرة، وحرصهم عليها، فعلينا أن نقتدي بهم بتحقيق هذا السبب، وهو تحقيق التوحيد خالصا من القلب.

وفي الحديث الآخر قال ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلْ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا»^(٢).

وهذا يدل على حرص النبي ﷺ على أمته، قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

وقوله ﷺ: «فَهِيَ نَائِلَةٌ»، أي: ينالها من اتصف بهذا الوصف. والأمر المعلق على وصف يزيد بزيادته وينقص بنقصانه، فكلما كان الإنسان أكثر تحقيقا للتوحيد كان أقرب إلى حصول الشفاعة من النبي ﷺ.

السبب الثاني: قراءة القرآن:

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١٩٩).

لقوله ﷺ: «أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ»^(١)،
والوصية أن نشبث بهذا السبب، وأن نقوي صلتنا بالقرآن العظيم: تلاوة،
وتدبرا، وعملا.

السبب الثالث: الصيام:

لما تقدم من قوله ﷺ: «الصَّيَامُ وَالْقُرْآنُ يُشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

السبب الرابع: الدعاء بما ورد عند الأذان:

لقوله ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ،
وَالصَّلَاةُ الْفَائِمَةُ آتٍ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي
وَعَدْتُهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

فينبغي لكل مسلم ومسلمة أن يردد كلمات الأذان مع المؤذن، وإذا فرغ صلى على
النبي ﷺ، ثم أتى بهذا الدعاء؛ تقربا إلى الله، ورغبة في حصول هذا الأجر.

السبب الخامس: سُكْنَى الْمَدِينَةِ، وَالصَّبْرُ عَلَيْهَا، وَالْمَوْتُ فِيهَا:

وورد في هذا عِدَّةُ أَحَادِيثٍ؛ مِنْهَا:

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٦١٤ و ٤٧١٩)، من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

عن أبي سعيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَائِهَا، فَيَمُوتُ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا - أَوْ شَهِيدًا - يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِذَا كَانَ مُسْلِمًا»^(١).

وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا؛ فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا»^(٢).

السبب السادس: الصلاة على النبي ﷺ:

ويدل عليه قوله ﷺ: «أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً»^(٣). فلا يزال لسائلك رطبا بالصلاة على هذا النبي الكريم ﷺ، رزقنا الله شفاعته يوم القيامة.

السبب السابع: أن يصلي على الميت المسلم جماعة من المسلمين:

وورد في هذا أحاديث أيضا، منها:

عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِئَةً؛ كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ، إِلَّا شُفِعُوا فِيهِ»^(٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٣٧٤).

(٢) صحيح: أخرجه الترمذي (٣٩١٧) واللفظ له، وابن ماجه (٣١١٢)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه (٤٨٤)، وابن حبان في صحيحه (٩١١)، وضعفه الألباني في تحقيقه للأول، ثم حسنه لشواهده في تعليقه على الثاني.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٩٤٧).

وعن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ»^(١).

السبب الثامن: كثرة السجود:

وهو كناية عن الصلاة، ودليل ذلك ما جاء عن خادمٍ للنبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِمَّا يَقُولُ لِلْخَادِمِ: «أَلَيْكَ حَاجَةٌ؟» قَالَ: حَتَّى كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَاجَتِي. قَالَ: «وَمَا حَاجَتُكَ؟» قَالَ: حَاجَتِي أَنْ تُشْفَعَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ: «وَمَنْ ذَلِكَ عَلَى هَذَا؟» قَالَ: رَبِّي. قَالَ: «إِنَّمَا لَا، فَأَعِنِّي بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»^(٢).

السبب التاسع: الدعاء:

وذلك بأن يدعو العبد ربه أن يُشَفَّعَ فِيهِ نَبِيَّهُ ﷺ.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٩٤٨).

(٢) صحيح: أخرجه أحمد في «المسند» (١٦٠٧٦)، ومُسَدَّدٌ فِي مَسْنَدِهِ، كَمَا فِي «المطالب العالية» (٥٧٣)، وصححه الأرنؤوط. وقال محققو «المسند»: «(إِنَّمَا لَا): بكسر الهمزة وتشديد الميم، بإدغام نون «إن» الشرطية في ميم «ما» الزائدة، والتقدير، أي: لا تترك هذه الحاجة. وفيه تعظيم لهذه الحاجة، وأنها تحتاج إلى معين، فكن أنت معيناً لي على قضائها بكثرة السجود» اهـ.

والدعاء سبب شرعي لنيل المراد من خيرَي الدنيا والآخرة. قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦].

فهذه الأسباب هي من العلم النافع الذي ينبغي تعلُّمه ونشره، والاجتهاد في العمل به، فإن ثمرته وعاقبته خير وسعادة وقررة عين.

المطلب السادس: الشفاعة عند القبورين والمشركين:

الشفاعة من القضايا التي انقسم فيها الناس إلى طرفين ووسط: فطائفة من الناس أنكرت الشفاعة بالكلية، وهم الخوارج. وقابلتهم طائفة أخرى غلّوا فيها، فأثبتوها فيما نفاه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهم القبوريون والمشركون، الذين اعتقدوا ثبوت الشفاعة في الأموات، فجعلوا ذلك سُلماً إلى التعلق بهم، والاستغاثة والاستعانة بهم، وسؤالهم تحقيق الحاجات وتفريج الكربات.

وهذه حُجة أسلافهم في الجاهلية، الذين قال الله - تعالى - عنهم: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، وقال - جلّ وعلا - : ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].

وكان قصدهم من هذه العبادة أن تشفع لهم عند الله في: نصرهم، ورزقهم، وما يحتاجون إليه من أمور الدنيا، أما البعث فكانوا ينكرونه، كما قال تعالى: ﴿رَعِمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن لَّنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [التغابن: ٧].

واستندوا فيما ذهبوا إليه في أمر الشفاعة على بعض الشبهات؛ منها^(١):

الشبهة الأولى: قالوا: لم يرد دليل يمنع من ذلك، فبأي وجه تنكرون علينا ما فعله مع أصحاب القبور؟!

والجواب: هذه الأفعال - من الدعاء والاستغاثة ونحوهما - عبادات، والقاعدة: أن العبادات مبناهما على التوقيف. بمعنى: أن العبادة الصحيحة لا بد لها من دليل يدل على مشروعيتها، وفي الزمان والمكان إن كانت مقيدة بذلك.

فالمشروعية - هنا - ليست متوقفة على انتفاء الدليل، وإنما متوقفة على ثبوت الدليل، فلا يصح للمُخالف أن يقول: لم يرد دليل بالمنع. بل نقول: أين الدليل المثبت للفعل؛ لأن فعلك هذا حادثٌ لم يُعرف عن السلف الماضين، ولم يُعرف عن الصحابة ولا التابعين، ولا عن تابعيهم، وهم القرون المفضلة الذين هم خير القرون، ولم يُرشد إليه النبي ﷺ بقوله ولا بفعله، ولو كان خيرا لسبقونا إليه، فبطل بهذا احتجاجهم.

وأیضا؛ فإن مبدأ الشرك كان بمثل هذه الأعمال، فأول شرك وقع في البشرية - في قوم نوح - كان بسبب تعظيم هؤلاء الصالحين، والغلو فيهم.

الشبهة الثانية: قالوا: نحن نمثل ما جاء في قول الله - تعالى -: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ

(١) يُنظر: «شبهات المبتدعة في توحيد العبادة» (٢/ ١٠٠٧).

تَوَابًا رَحِيمًا ﴿[النساء: ٦٤]؛ فإذا ظلمنا أنفسنا ووقعنا في الهفوات والزلات، جئنا إلى النبي ﷺ وطلبنا منه الاستغفار لنا.

والجواب عن هذه الشبهة من أوجه:

الأول: أن (إِذ) في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا﴾؛ ظرف لما مضى، وليست ظرفا للمستقبل، فلم يقل الله: «ولو أنهم إذا ظلموا أنفسهم»، بل قال: ﴿إِذْ ظَلَمُوا﴾، فهذا حديث عن أمر وقع في حياة الرسول ﷺ. واستغفار الرسول ﷺ بعد مماته أمر متعذر؛ لأنه «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ...»^(١) كما قال ﷺ. فلا يُمكن لإنسان بعد موته أن يستغفر لأحد، بل ولا أن يستغفر لنفسه - أيضا -؛ لأن عمله انقطع.

والآية واردة في سياق الحديث عن بعض المنافقين الذين تحاكموا إلى الطاغوت، وقد أمرُوا أن يكفروا به، ولذلك قال تعالى بعد الآية المذكورة: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

الثاني: أنه لو كان معناها كما ذكرتم (أن كل من وقع في ظلمٍ لنفسه ذهب إلى قبر النبي ﷺ)، فيلزم على ذلك أن يكون قبره ﷺ أعظم الأعياد

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٦٣١)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والمجتمعات؛ لأنه لا يخلو مسلم من ظلم لنفسه، ولكان القبر عيداً مكانياً عظيماً، وهذا عين ما نهى عنه النبي ﷺ بقوله: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا» (١).

الثالث: أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الذين عايشوا التنزيل، وهم أفقه الناس في معاني القرآن، لم يفهموا هذا المعنى، ولم يُنقل عن أحد منهم أنه كان إذا وقع في ذنب أو خطأ أو هفوة، ذهب إلى قبر النبي ﷺ! ولو كان هذا مشروعاً، أو مفهوماً من الآية، لكانوا أسبق الناس إليه. ولهذا طلبوا الدعاء من العباس عم النبي ﷺ، مع كون قبر النبي ﷺ عندهم في المدينة، ولو كان هذا المعنى صحيحاً، لكان الذهاب إليه ﷺ أولى وأنفع من الذهاب إلى غيره، بلا شك. بل قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا، قَالَ: فَيَسْقُونَ» (٢).

الشبهة الثالثة: الاستدلال ببعض الحكايات:

وحكاياتهم وقصصهم في ذلك كثيرة! ومن أشهرها:

الأولى: حكاية العُتبي:

وهي ما جاء عن محمد بن عبيد الله العُتبي، قال: دخلت المدينة فأتيت قبر النبي ﷺ، فزرتُه وجلست بحذاءه، فجاء أعرابي فزاره، ثم قال: يا خير الرسل، إن الله أنزل عليك كتاباً قال فيه: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾

(١) سيأتي تخرجه، بإذن الله - تعالى - .

(٢) تقدم تخرجه.

جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿٦٤﴾
 [النساء: ٦٤]، وإني جئتكم مستغفرا من ذنوبي، مستشفعا فيها بك، ثم بكى
 وأنشد يقول:

يا خير من دُفِنْتَ بالقاعِ أعظمه فطاب من طيبهن القاع والأكم
 نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه فيه العفاف، وفيه الجود والكرم
 ثم استغفر وانصرف.

قال العُتبي: رقدتُ فرأيت النبي ﷺ في منامي، وهو يقول: الحق الرجل،
 وبشره أن الله قد غفر له بشفاعتي. قال: فطلبتُه فلم أجده.
 وهذه الحكاية ذكرها أيضا بعض أهل السنة والعلم كالموفق ابن قدامة في
 كتابه «المغني»، لكنه ذكرها بصيغة التمرىض^(١).

الثانية: حكاية الأعرابي بعد دفن النبي ﷺ:

ذُكر عن علي رضي الله عنه قال: قدم علينا أعرابيُّ بعد ما دفنا رسول الله ﷺ
 بثلاثة أيام، فرمى بنفسه على قبر النبي ﷺ، وحثا من ترابه على رأسه، وقال: يا
 رسول الله، قلتَ فسمعنا قولك، ووعيتَ عن الله فوعينا عنك، وكان فيما أنزل
 عليك: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ

(١) ينظر: «المغني» (٣/ ٤٧٨). والقصة أخرجها ابن عساكر في «معجم الشيوخ» (١/ ٥٩٩) وآخرون، وذكرها ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي» ص ٢٥٢، وفند أسانيدھا.

الرَّسُولُ لَوْ جَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿النساء: ٦٤﴾، قد جئتكم، يا رسول الله، وقد ظلمتُ، وجئتكم تستغفر لي، فنودي من القبر: قد غفر لك (١).

والجواب عن هاتين الحكايتين:

أنهما حكايتان باطلتان، ليس لهما خطام ولا زمام، ومثل هذا لا تُناط به الأحكام، فضلا عن عقْد العقائد في مثل هذه المسائل الكبار!

الشبهة الرابعة: الاستشفاع بالصالحين وطلب الدعاء منهم، وأن هذا جائز في

حياتهم مستمر بعد موتهم:

فهم يقولون: إن طلب الشفاعة من الميت الصالح غايته أن يكون طلبا لدعائه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَشْفَعَهُ فِينَا، وطلب الدعاء من الميت كطلبه من الحي؛ لأن الأصل استمرار الحكم!

وهذه المسألة سبقت الإشارة إليها في الدعاء البدعي «طلب الدعاء من الميت». ويذكرون في هذا أيضا: ما جاء عن مالك الداربي - وكان خازن عمر على الطعام - قال: أصاب الناس قحط في زمن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، استسق لأمتك؛ فإنهم قد هلكوا، فأني الرجل في المنام، فقيل له: ائت عمر، فأقرئه السلام، وأخبره أنكم مسقيون، وقل له:

(١) ذكرها المتقي الهندي في «كنز العمال» من غير عزو، وفندها ابن عبد الهادي - أيضا -

في «الصارم المُنكي» ص ٣٢٢.

عليك الكَيْسَ عليك الكَيْسَ. فأتى عمرَ فأخبره؛ فبكى عمرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ثم قال: يا رب، لا آلو إلا ما عجزت عنه^(١).

والجواب عن هذه الحكاية من عدة أوجه:

الأول: الخلاف في صِحَّتِها، فقد أعلَّها بعض أهل العلم وضعَّفوها، وصحَّحَ سندها آخرون كالحافظين ابن كثير وابن حجر^(٢).

الثاني: على فرض أنها صحيحة، فيجاب بقاعدة الراسخين في العلم: يُرَدُّ المتشابه إلى المحكم، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧].

فعدنا نصوص محكمة تدل على منع دعاء غير الله، وتحذُر من اتخاذ القبور المساجد، وكذلك ما عُرِفَ من حال الرسول ﷺ، وحال أصحابه من عدم فعل هذا.

الثالث: أن هذه الحكاية منقوضة بفعل عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ والصحابة، وذلك أنهم لما أصابهم القحط، جمع عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الصحابة وهو في المدينة، وقبر

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٦ / ٣٥٦).

(٢) ينظر: «فتح الباري» (٢ / ٤٩٥).

النَّبِيِّ ﷺ قَرِيبَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا ﷺ فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا»^(١).

فلو كان طلب الدعاء من النبي ﷺ في قبره مشروعاً، لما تركوا الفاضل إلى المفضل!.

فَفِعْلُ عَمْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَتَابَعَةُ الصَّحَابَةِ لَهُ يَدُلُّ دَلَالَةً وَاضِحَةً عَلَى أَنْ مَا جَاءَ فِي الْقِصَّةِ الْمَذْكُورَةِ لَيْسَ بِمُعْتَمَدٍ، وَأَنْ الْمُعْتَمَدُ هُوَ مَا قَرَّرْتَهُ النُّصُوصُ الْكَثِيرَةُ الثَّابِتَةُ الْمُحْكَمَةُ مِنْ مَنَعِ دَعَاءِ غَيْرِ اللَّهِ، أَوْ طَلَبِ الدَّعَاءِ مِنَ الْأَمْوَاتِ وَلَوْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، فَضْلاً عَمَّنْ هُوَ دُونَهُ.

الرَّابِعُ، وَهُوَ جَوَابُ عَامٍ: أَنَّ الْمَيِّتَ قَدْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ لِنَفْسِهِ وَلِغَيْرِهِ، فَكَيْفَ يُطَلَبُ مِنْهُ الدَّعَاءُ، وَالْحَالُ كَذَلِكَ؟!.



(١) تقدم تخريجه.

الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب

أولاً: باب قول الله - تعالى -: ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٣٧﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا...﴾ [الأعراف: ١٩١-١٩٢]، الآية.

والآية عنوان الترجمة فيها نقاش عقلي مبدوءٌ باستفهام إنكار، وتوبيخ، وتعنيف - أيضاً - لهؤلاء المشركين في عبادتهم مع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ لَا يَخْلُقُ شَيْئًا.

فإذا كان معبودهم - من الحجر، والشجر، أو غيرهما - لا يخلق شيئاً، فلا يمكن أن يكون إلهاً يُعبَد! بل هو مخلوق، والمخلوق لا يستحق أن يكون شريكاً للخالق في العبادة؛ إذ كيف يُجعل المخلوق كالمُخلَق؟! هذا ضلال وسفَهٌ في العقل.

ثم زاد على ذلك أمراً ثالثاً: أن هؤلاء المعبودات لا يستطيعون لهم نصراً؛ فَمَنْ سَأَلَهُم النَّصْرَ فَلَنْ يَسْتَطِيعُوا نَصْرَهُ.

ثم زاد أمراً رابعاً: ﴿وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ﴾، أي: حتى هذا المعبود لا يستطيع أن يملك لنفسه نصراً ولا نفعاً ولا ضرراً، كما حصل للأصنام المعبودة حين جاءها إبراهيم الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ، فأخذ في تحطيمها، وما فعلت شيئاً!.

وهذه الآية تلزم المشركين بعدد من الأسئلة التي لا يملكون لها جواباً عقلياً صحيحاً؛ فهي تسألهم:

١- هل هذا المعبود يَخْلُقُ شيئاً؟ فإذا قالوا: لا. قيل لهم: كيف تشركون بالخالق سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى شَيْئاً لَا يَخْلُقُ؟!.

٢- وإذا كان هذا المعبود مخلوقاً، فكيف يكون المخلوق الحادث إلهاً؟!

٣- ثم أنت إذا طلبت نُصْرَتَهُ؛ فهل ينصرك؟ إِنَّهُ لَا يَمْلِكُ ذَلِكَ.

٤- بل، هل يملك لنفسه - هو - نصراً أو نفعاً أو ضراً؟ كلاً، إنه لا يملك ذلك، ولا يستطيعه.

فهذه أربع حُجج في مناقشة، أو في دحض حُجَّة وشبهة المشركين.

○○○

النص الأول: قول الله - عزَّ وجلَّ -: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِنَّ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر: ١٤].

هذه الآية تشتمل على إبطال عقلي لحُجج كلِّ من يَعْبُدُ من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى شَيْئاً من المعبودات مهما بلغت، جاء الخطاب لهم: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ﴾، مهما كانوا، ﴿مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾: وهي القشرة على النواة، فهذا الشيء الحقير لا تملكه تلك المعبودات!.

فذكر الله - عزَّ وجلَّ - أربع صفات تُبطل استحقاقهم للعبادة:

الأولى: عدم الملك لشيء مطلقا، ولو كان قليلا حقيرا، ﴿مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾.

الثانية: أن هذه المعبودات لا تسمع دعاء من دعاها، ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ﴾.

الثالثة: لو فرض أنهم سمعوا فلن يستجيبوا لمن دعاهم، ﴿وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ﴾.

الرابعة، وهي الفاقرة: أن هذه المعبودات الباطلة تنقلب يوم القيامة على من عبدها، ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾، فيتبرؤون منكم ومن فعلكم.

ووجه الدلالة من الآية: أن ما فيها من البراهين والحجج يبطل استحقاق أي أحد للعبادة سوى الله سبحانه وتعالى.

○○○

النص الثاني: حديث أنس رضي الله عنه، قال: «شج النبي ﷺ يوم أحد وكسرت رباعيته، فقال: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُوا نَبِيَّهُمْ؟» فنزلت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]»^(١).

(١) تقدم تخريجه.

قوله: «شُجَّ»: الشَّجُّ هو: الجُرح في الوجه والرأس خاصة.

وقوله: «رَبَاعِيَّةٌ»: الرَّبَاعِيَّةُ هي: السن الذي بعد الثنايا. فمجموع ثنايا الإنسان أربع، وهي التي تكون في المقدمة (في الفكِّين العلوي والسفلي)، بعدها أربع رَّبَاعِيَّاتٍ، بعد الرباعيَّات الأنياب، وبعد الأنياب النواجذ، والباقي أضراس، فعند الإنسان اثنان وثلاثون سنًّا، أربع ثنايا، وأربع رباعيَّات، وأربع أنياب، وأربعة نواجذ، والبقية أضراس.

وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]، الخطاب فيه للنبي ﷺ، أي: ليس لك من الحكم شيء، وإنما أنت عبد مأمورٌ بالإندار والجهاد، وليس لك إلا ما أمرت به. وهذا فيه بيان قدر النبي ﷺ، وأنه لا يصل إلى مقام الرُّبُوبِيَّةِ أو الألوهية، إنما هو عبد لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ورسول أرسله. قال تعالى: ﴿قُلْ لَّا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَأَسْتَكْبَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٨].

فمن كانت هذه حاله لا يجوز أن يدعى من دون الله، ولا أن يُعبد من دونه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بأيِّ نوع من أنواع العبادة، وإذا كان هذا مقام النبي ﷺ؛ فغيره من باب أولى.

○○○

النص الثالث: عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ مِنَ الْفَجْرِ: «اللَّهُمَّ الْعَنُ فُلَانًا وَفُلَانًا»، بَعْدَ مَا يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨] (١).

وَفِي رِوَايَةٍ: «يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]» (٢).

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾، فتاب الله عليهم؛ حيث أسلم هؤلاء الذين دعا عليهم، وحسن إسلامهم.

والمقصود أن نتدبر: فهذا رسول الله ﷺ، دعا في الصلاة، وهو أفضل الخلق، وخلفه الصحابة يؤمنون على دعائه، وهم صفوة الخلق، ومع ذلك لم يُسْتَجَبْ دَعَاؤُهُ، بل أنزل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هَذِهِ الْآيَةُ فِي شَأْنِهِ.

وفي هذا أبلغ الدلالة لمن عقل: أنه يجب ألا يبقى في قلب أحد شيء من التعلق بغير الله - عز وجل -، وأن الرسول ﷺ لا يملك ولا يقدر إلا على ما أقدره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَيْهِ، فهو عبد لا يُعْبَدُ، ورسول لا يُكذَّبُ.

○○○

(١) تقدم تخرجه.

(٢) تقدم تخرجها.

النص الرابع: عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ؛ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةَ عَمَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا أُغْنِيكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ؛ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»^(١).

أخبر النبي ﷺ في هذا الحديث أنه لا يُغني عن قرابته شيئا، وأن مجرد قرابته منه لا تنفعهم، ولا تنجيهم من عذاب الله إذا لم يؤمنوا، وخص بالندارة من هم أقرب الناس إليه، وفيهم ابنته فاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا التي هي بضعته منه، وهذا يدل على أنه لا يملك نفعاً ولا ضرراً إلا ما أقدره الله عليه.

فائدة:

عمات النبي ﷺ ست^(٢)؛ وهن: «صفية، وأم حكيم البيضاء، وعاتكة، وأميمة، وأروى، وبرّة»، أسلمن منهن: صفية بنت عبد المطلب رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، واختلّف في إسلام عاتكة وأروى.

(١) تقدم تخرجه.

(٢) ينظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (١/١١٣)، و«سبل الهدى والرشاد» (١١/٨٢).

والشاهد: أنه إذا كان النبي ﷺ لا ينفع ابنته، ولا عمّه العباس، ولا عمّته صفيه، ولا قرابته، فغيرهم بطريق الأولى والأحرى.

والخلاصة: أن المعبودات من دون الله مهما بلغت، لا تملك نفعا ولا ضرا، ولو كان هذا المعبود رسول الله ﷺ الذي هو أفضل الخلق عند الله - تعالى -.

○○○

ثانيا: باب قول الله - تعالى -: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣].

أراد المؤلف رَحْمَهُ اللَّهِ بهذا الباب، وما ذُكِرَ فيه من النصوص، بيان حال الملائكة الذين هم أقوى وأعظم من عبد من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فالملائكة يسبحون الله الليل والنهار لا يفترون، ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦]، ومع هذه المنزلة فإنهم لا يملكون ضرا ولا نفعا، بل هم عاجزون، كما دَلَّتْ على ذلك الآية وتفسيرها فيما تلاها من الأحاديث.

فمثل هؤلاء إذا كانوا لا يقدرّون على شيء؛ فلا يجوز أن يُعبدوا من دون الله.

وهذا الباب إذا ضَمَمْتَهُ إلى الباب الذي قبله، صار لديك برهان وحجة على من صَرَفَ شيئا من أنواع العبادة؛ فمن رأيتَه يدعو وليا، أو يذبح له، أو يستغيث به، فقل له: أيها أفضل هذا الولي أم رسول الله ﷺ؟! هذا الولي أم

الملائكة (جبريل وميكائيل وإسرافيل)؟ فسيقول لك: الرسول والملائكة. وهنا تورّد عليه هذه الأدلة ودلالاتها.

○○○

النص الأول: عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، ضَرَبَتِ المَلَأِئِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ؛ كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ العَلِيُّ العَکْبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣]، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ - وَصَفَهُ سُفْيَانٌ بِكَفِّهِ؛ فَحَرَفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - فَيَسْمَعُ الكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الأَخْرَى إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الكَاهِنِ، فَرَبَّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرَبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِثَّةَ كَذِبِيَّةٍ، فَيَقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيُصَدِّقُ بِتِلْكَ الكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ»^(١).

وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَضَى اللهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ»، أي: إذا تكلم الله في الأمر الذي شاء كونه، وذلك بوحيه إلى جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ. فهاذا يحدث إذا أوحى الله إلى جبريل بأمر؟ قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ضَرَبَتِ المَلَأِئِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ». الصَّفْوَان: هو الحجر الأملس.

(١) تقدم تخريجه.

وقوله ﷺ: «يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ»، يعني: يخلص ذلك القول - الذي هو قول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -، ينفذ في قلوب الملائكة؛ فيصيبهم فزع! فإذا ذهب الفزع، وهذا معنى قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾، أي: ذهب الفزع، وزال الخوف، قالت الملائكة بعضهم لبعض: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾، ثمَّ يجيب بعضهم بعضا: ﴿قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾.

وقوله ﷺ: «يَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ»: مُسْتَرِقُ السَّمْعِ من الشَّيَاطِينِ؛ فإنهم يركبُ بعضهم بعضا، حتى يبلغوا مكانا يسمعون فيه حديث الملائكة بالأمر مما يقضيه الله - تعالى -.

وبَيَّنَّ الرَّاوي صفة هؤلاء الشياطين الذين يسترقون السمع، بأن بعضهم يركب بعضا، «وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ»، أي: فرَّق وباعد بين أصابعه.

ووجه الدلالة من الحديث: أن هؤلاء الملائكة مع مكانتهم ومنزلتهم وعُلُوِّ شأنهم عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، إلا أنهم ضعفاء، يصيبهم فزع وخوف ولا يدرون؛ ولهذا يسألون: ماذا قال ربكم؟! فمن كانت هذه حاله، لا يجوز أن يُتَّخَذَ إِلَهًا مَعْبُودًا. فإذا لم يُجْز هذا في الملائكة، فغيرهم من باب أولى.

وفي هذا الحديث إشارة إلى موضوع استراق السمع، وهو مما تحدَّث عنه الكتاب والسنة. وهذه بعض الفوائد حوله:

- **الفائدة الأولى:** استراق الجن للسمع ثابت في الكتاب والسنة في آيات وأحاديث كثيرة، منها قول الله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَزَيَّنَّاهَا لِلنَّاظِرِينَ ﴿١٦﴾ وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ ﴿١٧﴾ إِلَّا مَنْ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ وَشِهَابٌ مُبِينٌ﴾ [الحجر: ١٦-١٨]، وقوله تعالى، حكاية عن الجن: ﴿وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقْعِدًا لِلسَّمْعِ﴾ [الجن: ٩].
- **الفائدة الثانية:** مر استراق السمع بثلاث مراحل:

الأولى: قبل البعثة: وكان استراق السمع فيها كثيرًا، كما قال الجن: ﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَا فِيهَا مَلَأَتْ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهَبًا ﴿٨﴾ وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقْعِدًا لِلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَصَدًا﴾ [الجن: ٨-٩].

الثانية: بعد البعثة: وانقطع فيها استراق السمع؛ حتى لا يختلط الوحي بكلام الكهَّان، وفي حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «انطلق النبي ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبْرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ»^(١).

الثالثة: بعد وفاة النبي ﷺ: حيث رجع فيها استراق السمع، لكنه أخفُّ مما كان عليه قبل البعثة. ويُدلُّ عليه ما رواه ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: طَلَّقَ غَيَّلَانُ بْنُ سَلَمَةَ التَّقْفِيَّ نِسَاءَهُ وَقَسَمَ مَالَهُ بَيْنَ بَنِيهِ، - قَالَ: فِي خِلَافَةِ عُمَرَ - . فَبَلَغَ

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٧٧٣) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٤٤٩).

ذَلِكَ عُمَرَ، فَقَالَ: «طَلَّقْتَ نِسَاءَكَ، وَقَسَمْتَ مَالِكَ بَيْنَ بَنِيكَ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ فِيمَا يَسْرِقُ مِنَ السَّمْعِ سَمِعَ بِمَوْتِكَ، فَأَلْقَاهُ فِي نَفْسِكَ؛ فَلَعَلَّكَ أَنْ لَا تَمُوتَ إِلَّا قَلِيلًا. وَإِيمُ اللَّهِ، لَئِنْ لَمْ تُرَاجِعْ نِسَاءَكَ، وَتَرْجِعْ فِي مَالِكَ، لَأُورِثُهُنَّ مِنْكَ إِذَا مِتَّ، ثُمَّ لَأَمُرَنَّ بِقَبْرِكَ فَلَيُرْجَمَنَّ كَمَا رُجِمَ قَبْرُ أَبِي رُغَالٍ». قَالَ: فَرَا جَعَ نِسَاءَهُ وَرَاجَعَ مَالَهُ.

قال نافع: فما مكث إلا سبعا حتى مات (١).

• الفائدة الثالثة: رَجُمُ الْجَنِّ الْمَسْتَرِيقَةِ لِلسَّمْعِ بِالشُّهْبِ ثَابِتٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ. قَالَ اللَّهُ - جَلَّ وَعَلَا -: ﴿لَا يَسْمَعُونَ إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَى وَيُقَذَّفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ۗ دُخْرًا ۗ وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ ۗ إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ﴾ [الصفافات: ٨-١٠].

ورجهم يكون بنيازك عبارة عن شعل نارية، منفصلة من النجوم - وليست هي النجوم - ذات نور وضياء تصيبهم فتحرقهم، وربما أصابه الشهاب قبل نقل ما استرقه، وربما بعده.

عن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّهُمْ بَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رُمِيَ بِنَجْمٍ

(١) صحيح موقوف: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٢٢١٦)، وأحمد (٤٦٣١)، وإسناده صحيح.

فَاسْتَنَارَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَذَا؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، كُنَّا نَقُولُ: وُلِدَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ رَبُّنَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْمُهُ - إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلَ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحَ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ قَالَ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ. قَالَ: فَيَسْتَخْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَوَاتِ بَعْضًا حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبْرُ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَتَحْطَفُ الْجِنَّ السَّمْعَ فَيَقْدِفُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ وَيُرْمُونَ بِهِ؛ فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ وَلَكِنَّهُمْ يَقْرِفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ»^(١).

○○○

النص الثاني: عن النّوّاس بن سمعان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ - تَعَالَى - أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ، أَخَذَتِ السَّمَوَاتُ مِنْهُ رَجْفَةً - أَوْ قَالَ: رِعْدَةٌ - شَدِيدَةً خَوْفًا مِنَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ، صَعِقُوا وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ فَيَكَلِّمُهُ اللَّهُ مِنْ وَجْهِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا، يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ جِبْرِيلُ: (قَالَ الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٢٢٩).

الكبير). قَالَ: فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَسْتَهِي جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - «(١).

هذا الحديث، وإن كان في سنده ضعف، غير أنه يشهد له الحديث السابق. والشاهد منه: أنه يدل على ضعف الملائكة وعجزهم، فلا يصح أن يتخذوا آلهة! وإذا كان هذا حال الملائكة، فكيف بمن هو أضعف وأعجز منهم؟!.

○○○

ثالثاً: باب قول الله - تعالى - ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ...﴾ [القصص: ٥٦]، الآية.

هذه الأبواب الثلاثة: باب ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا﴾ [الأعراف: ١٩١]، وباب ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾ [سبأ: ٢٣]، وباب ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]؛ كلها تدور في فلك واحد، وهو: أن المعبودات من دون الله - تعالى - لا تملك لأنفسها نفعا ولا ضرراً، ولو بلغت من الفضل والمنزلة ما بلغت، كالأنبياء والملائكة.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾: الخطاب فيه للنبي ﷺ. والهداية نوعان:

(١) تقدم تخريجه.

الأول: هداية توفيق وإلهام، وهذه خاصة بالله - عزَّ وجلَّ - .

والثاني: هداية دلالة وإرشاد، وهذه ثابتة للبشر، أيضا.

وبهذا التقسيم يتبيّن الجمع بين آيتين: الأولى قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]، والآية الثانية قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]؛ ففي الأول نفي للهداية عن النبي ﷺ، وفي الثانية إثبات لها!.

والجمع بين الآيتين: أن النفي في قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾، متّجه إلى هداية التوفيق والإلهام. والإثبات في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾، متّجه إلى هداية الدلالة والإرشاد.

والمقصود بهذا الباب الرّدُّ على عبّاد القبور (القُبوريّين) الذين يعتقدون في الأنبياء والصالحين أنهم ينفعون ويضرّون، فذكر الله - عزَّ وجلَّ - أن النبي ﷺ لا يقدر على هداية من أحبَّ هدايته، وهو عمه أبو طالب! وظهر بذلك أنّه ﷺ لا يملك ضرًّا ولا نفعًا، وأنه لا يقدر إلا على ما أقدره الله عليه، وأن الأمر كله لله، فبطّلت عبادته ﷺ، مع أنه أشرف الخلق، وعبادة غيره من المخلوقات أولى بالبطلان.



١٨- باب

ما جاء أن سبب كفر بني آدم، وتركهم دينهم هو
الغلو في الصالحين

وَقَوْلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿يَتَأَهَّلَ الْكُتُبُ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١].
فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِ اللَّهِ - تَعَالَى - : ﴿وَقَالُوا لَا
تَذَرُنَّ آهَاتِكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَئُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح:
٢٣]، قَالَ: «هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى
الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْضُبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا
وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَادُكَ، وَنُسِيَ الْعِلْمُ،
عُبِدَتْ»^(١).

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: لَمَّا مَاتُوا، عَكَّفُوا عَلَى
قُبُورِهِمْ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَعَبَدُوهُمْ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٩٢٠).

(٢) «إغاثة اللهفان» (١ / ١٨٤).

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ؛ إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ؛ فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»^(١). أَخْرَجَاهُ.

[وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوَّ»^(٢).

وَلِإِسْلِمٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»، قَالَهَا ثَلَاثًا^(٣).



(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٤٤٥)، ولم أره عند مسلم.

(٢) صحيح: أخرجه النسائي (٣٠٥٧)، وابن ماجه (٣٠٢٩)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٦٧٠).



١٩- باب

ما جاء من التغليظ في من عبد الله عند قبر رجل صالح. فكيف إذا عبده؟!

في الصحيح عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَنِيْسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّورِ، فَقَالَ: «أَوْلَيْتِكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ - أَوْ الْعَبْدُ الصَّالِحُ -، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، أَوْلَيْتِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ»^(١).

فَهُؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةَ الْقُبُورِ، وَفِتْنَةَ التَّمَائِيلِ.

وَهَمَّا عَنْهَا، قَالَتْ: «لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا، فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ -: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدًا»^(٢)؛ يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِرَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا. أَخْرَجَاهُ.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٢٧) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٥٢٨).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٣٥) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٥٣١)، من

حديث عائشة وابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

وَمُسْلِمٍ عَنِ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا. وَلَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا. أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، إِنِّي أَنهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ» (١).

فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ - وَهُوَ فِي السِّيَاقِ - مَنْ فَعَلَهُ. وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبَيَّنْ مَسْجِدٌ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا: «خَشِيَ أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا»؛ فَإِنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَمْ يَكُونُوا لَيَسُنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتْ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدْ اتَّخَذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ يُسَمَّى مَسْجِدًا، كَمَا قَالَ ﷺ: «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا» (٢).

وَلِأَحْمَدَ - بِسَنَدٍ جَيِّدٍ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ» (٣). وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي صَحِيحِهِ.

○○○

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٥٣٢).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٣٥ و ٤٣٨)، ومسلم (٥٢١)، من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) صحيح: أخرجه أحمد (٣٨٤٤) وفي مواضع أخرى، وابن حبان (٢٣٢٥)، وقال الألباني: حسن صحيح، وحسنه الأرنؤوط. وهو عند البخاري معلقا مجزوما به، دون الجملة الأخيرة منه.

٢٠- باب

ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يُصيرها أوثاناً
تُعبَد من دون الله

رَوَى مَالِكٌ فِي «المَوْطَأَ» أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(١).

وَلِابْنِ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿أَفَرَعَيْتُمْ أَلَّتْ
وَالْعُرَى﴾ [النجم: ١٩]، قَالَ: كَانَ يَلُتُّ هُمُ السَّوِيقَ، فَهَاتَ، فَعَكَّفُوا عَلَى قَبْرِهِ^(٢).

وَكَذَا قَالَ أَبُو الْجُوزَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كَانَ يَلُتُّ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ»^(٣).

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (٨٥) من حديث عطاء بن أبي رباح، مرسلًا.

وله شاهد أخرجه أحمد (٧٣٥٨)، وأبو يعلى (٦٦٨١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً، وقال الأرنؤوط: «إسناده قوي»، وصححه حسين سليم.

(٢) تفسير الطبري (٥٢٣ / ٢٢).

(٣) تفسير الطبري (٤٨ / ٢٢).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ،
وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالشُّرُجَ»^(١). رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ.

○○○

الشرح:

هذه الأبواب الثلاثة تشترك في وحدة موضوعية واحدة، وكما تعودنا فإنَّ شرح الأبواب سيكون في ثلاثة فصول، بإذن الله - تعالى - .

* * *

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٢٣٦)، والترمذي (٣٢٠)، والنسائي (٢٠٤٣)، وأحمد (٢٠٣٠)، وصححه سننه أحمد شاكر في تعليقه على المسند! وضعفه الألباني والأرنؤوط، وضعفه - كذلك - العيصمي في «الدر النضيد» ص ٧٣، وهو الصواب. فيه أبو صالح بإذام: ضعيف جدا، ولم يسمع من ابن عباس، وقد تفرد به.

الفصل الأول : مقصود الأبواب الثلاثة ، وموضوعها العام

مقصود هذه الأبواب وموضوعها العام هو: الإشارة إلى بعض أسباب الوقوع في الشرك، ووسائله، مع التحذير منها، ولا سبب الغلو الذي هو من أخطر تلك الأسباب وأكثرها إفسادا.



الفصل الثاني: المباحث الموضوعية

تمهيد: في تلخيص المراد بوسائل الشرك:

سبق - في باب: «لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله» - تأصيل موضوع وسائل الشرك. ومن ذلك بيان المراد بوسائل الشرك، وأنها: الطُّرُق التي توصل إلى الشرك قطعاً أو ظناً. وأن هذه الوسائل قد تكون قلبية أو قولية أو فعلية، وذكر الأمثلة على كل منها.

المبحث الأول: الغلو في الصالحين وسيلة من وسائل الشرك:

وهذا المبحث يتعلق بالبابين: الثامن عشر (باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم، وتركهم دينهم، هو الغلو في الصالحين)، والعشرين (باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يُصيرها أوثاناً تعبد من دون الله).

والكلام على هذا المبحث في عدة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الغلو، وبيان أنواعه:

الغلو في اللُّغة هو: مجاوزة الحد^(١).

وهو في الاصطلاح: مجاوزة الحد المشروع.

(١) ينظر مادة «غلا» في: «تهذيب اللغة» (٨ / ١٦٨)، و«الصحاح» (٦ / ٢٤٤٨)، وغيرها.

وهو نوعان:

الأول: غُلُوٌ اعتقادي: كالغلو في الأنبياء والصالحين، بأن يعتقد فيهم النفع والضرر، أو علم الغيب، فهذا غُلُوٌ مَحَلُّهُ القلب.

الثاني: غُلُوٌ عملي: يدخل فيه فعل الجوارح، ومنها اللسان؛ فيشمل الأقوال والأفعال. وهذا النوع درجات ومراتب.

ومنه: ما جاء في حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَاتَمَهُمْ تَقَالُوبُهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟! قَدْ غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أَصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟! أَمَا إِنِّي أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَنْتَاقُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»^(١).

المطلب الثاني: أدلة النهي عن الغلو:

الأدلة كثيرة، ذكر الشيخ رَحِمَهُ اللهُ طرفا منها في الباب الثامن عشر: (باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين)؛ فمنها:

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١).

أولاً: قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١].

ثانياً: قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [سورة المائدة: ٧٧].

ثالثاً: عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ، وَهُوَ وَقِفٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ: «هَاتِ، الْقُطْبِ لِي»، فَلَقَطْتُ لَهُ حَصِيَاتٍ هُنَّ حَصَى الْحَذْفِ، فَوَضَعَهُنَّ فِي يَدِهِ، فَقَالَ: «بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ»، وَقَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ»^(١).

وعقب عليه ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ، فقال: «عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال»^(٢).

رابعاً: عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ؛ إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ؛ فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»^(٣).
والإطراء: مجاوزة الحد في المدح، والكذب فيه.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/١٠٦).

(٣) تقدم تخريجه.

خامسا: عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»^(١).

والمتنطّع - كما قال النووي في شرح مسلم - هو: المتعمّق في الشيء، المغالي فيه، المجاوز حدّ الشرع فيه، سواء أكان قولاً أم فعلاً أم اعتقاداً^(٢).

سادسا: عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّجَةِ»^(٣).

فالدِّينُ يُسْرٌ، وَمَنْ شَدَّدَ فِيهِ وَغَلَا غَلِبَ، وَالْمَطْلُوبُ التَّسْدِيدُ وَالْمُقَارَبَةُ، «فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا».

لكن، ما الضابط في التمييز بين الغلو وغيره؟

دلت النصوص السابقة على النهي والتحذير من الغلو، لكن ما ضابطه؟ وهل من تمسك بالسُنن التي هجرها الناس يعدّ غالياً؟

الضابط في التمييز بين الغلو والوسط في الدين هو ميزان الشرع؛ فما كان فيما جاء به الشرع فهو الوسط، وما جاوزه فهو الغلو.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٦ / ٢٢٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٩).

المطلب الثالث: أثر الغلو في الوصول إلى الشرك:

يظهر ذلك جليا بتدبر واقع البشرية، وكيف وقعوا في الشرك؟ وسأذكر ما يتعلق بذلك في النقاط الآتية:

• **الغلو في الصالحين:** هو السبب في أول شرك ظهر على وجه الأرض؛ فقد روى البخاري عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ وَدًّا وَسُوعًا وَيَعُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا: «هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصُبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا، وَسَمُّوَهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَايْكَ، وَنُسِيَ الْعِلْمُ، عُبِدَتْ»^(١).

وروى ابن جرير بإسناده إلى محمد بن قيس قال: «كانوا قوماً صالحين من بني آدم، وكان لهم أتباع يقتدون بهم، فلما ماتوا قال أصحابهم الذين يقتدون بهم: لو صورناهم كان أشوق لنا إلى العبادة إذا ذكرناهم، فصوّرهم. فلما ماتوا وجاء آخرون دب إليهم إبليس، فقال: إنما كانوا يعبدونهم، وبهم يسقون المطر فعبدوهم»^(٢).

• ثم وقع الشرك بعد قوم نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ في الأمم الأخرى بسبب الغلو في الصالحين - أيضا -، قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ

(١) تقدم تخرجه.

(٢) تفسير الطبري (٢٣ / ٣٠٣).

النَّصْرَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَلُّهُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَلَمْ يَكُنْ لَكُمْ آيَاتٌ أَنْتُمْ يُؤْفِكُونَ ﴿التوبة: ٣٠﴾.

ولم يقتصر غلو اليهود والنصارى على أنبيائهم فقط، بل تجاوزوه إلى الغلو في العلماء والعباد، قال تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحٰنَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١].

• ثم وقع الشرك في مشركي العرب بسبب الغلو في الصالحين - أيضا -، ومما يدل على ذلك: ما أخرجه البخاري بسنده عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله تعالى: ﴿اللَّتِ وَالْعُزَّى﴾ [النجم: ١٩]، قال: «كَانَ اللَّاتُ رَجُلًا يَلْتُ سَوِيْقَ الْحَاجِّ»^(١). وفي رواية ابن أبي حاتم زيادة: كَانَ يَلْتُ السَّوِيْقَ عَلَى الْحَجْرِ فَلَا يَشْرَبُ مِنْهُ أَحَدٌ إِلَّا سَمِنَ، فَعَبَدُوهُ^(٢).

وقال مجاهد: «كَانَ يَلْتُ السَّوِيْقَ فَمَاتَ، فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ»^(٣).

وهذا على أن اللفظة «اللَّاتُ» بتشديد التاء، يعني: اسم فاعل من لَتَّ يَلْتُ فهو لَاتٌ.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٨٥٩).

(٢) «فتح الباري» (٨ / ٦١٢)، و«الدر المنثور» (٧ / ٦٥٣).

(٣) تفسير الطبري (٤٨ / ٢٢).

• ثم وقع الشرك في هذه الأمة المحمدية بسبب الغلو في الصالحين، وذلك أن أول شرك في الأنداد حدث في هذه الأمة هو شرك السبئية الذين غلّوا في علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حتى ألّهوه، وقالوا له: أنت ربنا، وخالقنا، ورازقنا. وهؤلاء استتابهم علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فأبوا فأحرقهم بالنار، وقال:

لما رأيتُ الأمرَ أمراً منكراً أَجَجْتُ ناري ودعوتُ قُبْراً^(١)

وتبعهم غلاة الرافضة فغلّوا في أهل البيت، وعتوهم بصفات الربوبية من التصرف في الكون، والقدرة المطلقة، وعلم الغيب.

وأظهر ما يكون الغلو في الطوائف: الرافضة والصوفية.

• ثم ظهر ذلك جلياً في القُبُوريين الذين عظّموا القبور وغلّوا في أصحابها، ووقعوا في الشرك أو ما يوصل إليه.

ومن ذلك ما قاله أحدهم في البدوي:

يَا مَنْ رَمَاهُ الدَّهْرُ بِالْإِزْعَاجِ

نَادِ بَعَزْمَ: يَا أَبَا فَرَّاجِ

فَهُوَ الْأَمَانُ مِنَ الْحَوَادِثِ إِنْ أَتَتْ

وَهُوَ الْمَلَاذِلُنَا وَعَوْنُ الرَّاجِي

وَهُوَ الْمَرَادُ إِذَا الْخُطُوبُ تَرَكَمَتْ

(١) ينظر: صحيح البخاري (٣٠١٧)، و«معجم ابن الأعرابي» (١٥٥٣).

وهو المَجِيبُ لِدَعْوَةِ الْمُحْتَاجِ

وهو الطَّيِّبُ لِنَا، وَمَرْهُمٌ طَبَّيْهِ

يُبْرِئُ ضَعِيفَ الْحَالِ دُونَ عِلَاجٍ^(١)

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «فصل: ومن أسباب عبادة الأصنام: الغلو في المخلوق وإعطاؤه فوق منزلته...»^(٢)، إلى آخر كلامه، وهو جميل مؤثر، يُنصح بمراجعته.

والخلاصة: أن الصالحين يُعرف قدرهم، وتُحفظ منزلتهم، بلا غلو ولا جفاء.

○○○

المبحث الثاني: قَصْدُ عِبَادَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - عِنْدَ الْقُبُورِ:

عقد الشيخ رَحِمَهُ اللهُ لهذا المقصد باب: «ما جاء من التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح فكيف إذا عبده؟!»، وهذا التغليظ فيمن عبد الله - تعالى - عند القبر، فكيف بمن عبد صاحب القبر نفسه؟! وذكر الشيخ في الباب أربعة أحاديث تضمنت النهي عن اتخاذ القبور مساجد.

(١) ينظر: «السيد البدوي بين الحقيقة والخرافة»، لأحمد صبحي منصور.

(٢) «إغاثة اللهفان» (٢/ ٢٢٦).

وقصدُ عبادةِ الله - تعالى - عند القبور من وسائل الشرك، وسبقت الإشارة إليها في باب: (لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله). وهي أيضا من صور الغلو في الصالحين.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «المشابهة والمشاكلة في الأمور الظاهرة توجب مشابهة ومشاكلة في الأمور الباطنة على وجه المسارقة والتدريج الخفي»^(١).

وسيكون عرض هذه المسألة من خلال أربع صور، هي المشهورة المنتشرة في هذا الباب، نسوقها في مطالب:

المطلب الأول: اتخاذ القبور مساجد:

وفيه مسائل:

• المسألة الأولى: النصوص الواردة في المسألة:

ساق المؤلف رَحِمَهُ اللهُ أربعة أحاديث، وفي الباب أحاديث كثيرة ساق منها الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ أربعة عشر حديثا في «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد». ويلاحظ تنوع ألفاظ تلك الأحاديث والوعيد الوارد فيها، كما يأتي:

أولا: اللعن:

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» ص ٢٢٠.

ورد في عدة أحاديث منها: عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عن النبي ﷺ قال: «لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(١).

ثانيا: الدعاء بمقاتلة الله لمن فعله:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(٢).

ثالثا: الحكم بأنهم شرار الخلق يوم القيامة:

عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عن النبي ﷺ قال: «أَوْلَيْكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ - أَوْ الْعَبْدُ الصَّالِحُ -، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، أَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ»^(٣).

رابعا: التصريح بالنهي عنه:

عن جُنْدُب بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: «أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ؛ فَإِنِّي أَنهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ»^(٤).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٣٧)، ومسلم (٥٣٠).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) تقدم تخريجه.

خامسا: التأكيد على ذلك في آخر حياته ﷺ:

وهذا مما يدل على شدة اهتمامه وعنايته ﷺ بهذا الأمر، مع ما هو فيه من المرض والشدة. ففي حديث جندب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ...»^(١).

وفي حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ...»^(٢).

وعن أبي عبيدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخْرَجُوا يَهُودَ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَأَهْلَ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ شِرَارَ النَّاسِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(٣).

ومما سبق يتبين أن هذا الفعل أقل أحواله أنه كبيرة من الكبائر.

• المسألة الثانية: صورة اتخاذ القبور مساجد:

يتضمن النهي عن اتخاذ القبور مساجد ثلاث صور:

الأولى: الصلاة على القبور بمعنى السجود عليها:

(١) تقدم تحريجه.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٣٣٠) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٥٢٩).

(٣) صحيح: أخرجه أحمد في «المسند» (٣ / ٢٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»

(٢٣٥)، وصححه الأرناؤوط. وله شواهد كثيرة.

ومثاله: أراد رجل أن يصلي الضحى، فذهب إلى قبر رجل صالح، وكبر وجعل سجوده على القبر. وهو يقصد الصلاة لله - تعالى -.

الثانية: استقبال القبر بالصلاة والدعاء:

وصورته: أن يتوجه بالصلاة إلى جهة القبر، بأن يجعل القبر بينه وبين القبلة؛ فيكون القبر في قبلته، يسجد إليه، ولا يسجد عليه.

وجاء في هذه الصورة نهي صريح، وهو حديث أبي مرثد الغنوي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا»^(١). ولو فعل فالصلاة باطلة؛ لأن النهي عائد إلى ذات المنهي عنه.

ويستثنى من ذلك: صلاة الجنائز؛ لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُ الْمَسْجِدَ - أَوْ شَابًا - فَقَدَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَنْهَا - أَوْ عَنْهُ - فَقَالُوا: مَاتَ، قَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي؟» قَالَ: فَكَأَنَّهُمْ صَغَرُوا أَمْرَهَا - أَوْ أَمْرَهُ - فَقَالَ: «دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ». فَدَلُّوهُ، فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ»^(٢).

الثالثة: بناء المساجد على القبور وقصد الصلاة فيها:

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٩٧٢).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٣٣٧)، ومسلم (٩٥٦) واللفظ له.

بمعنى أن يكون هناك قبر رجل صالح، فيبنى مسجد على هذا القبر، فيكون القبر في داخل المسجد. وبوّب البخاري في صحيحه في كتاب الجنائز: «باب ما يكره من اتّخاذ المساجد على القبور». وساق فيه حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا». قَالَتْ: وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَبْرَزُوا قَبْرَهُ، غَيْرَ أَنِّي أَخَشَى أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا^(١).

• المسألة الثالثة: حكمة النهي عن اتّخاذ القبور مساجد:

الحكمة - والله أعلم -: أن في هذا الفعل تعظيماً زائداً للمخلوق وغلواً فيه، وهو وسيلة إلى عبادته، كما وقع لقوم نوح في الرجال الصالحين: وَدَّ وَسُوع ... إلخ؛ فإن الشيطان تدرّج بهم على خطوات: بدأ بالعباد على قبورهم، ثم انتقل إلى تصوير أصنام على صورهم؛ لتذكيرهم وتشويقهم وتحميسهم للعبادة إذا رأوها. وانتهى بعبادتهم، عياذاً بالله - تعالى -.

• المسألة الرابعة: حكم هذه المشاهد:

هذه المساجد والمقامات التي بُنيت على القبور وعُظِّمت، وجُعِل لها الستور، والندور، والذبائح، ما حكمها في دين الله؟.

(١) تقدم تخريجه.

قال ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ: «هذه المساجد المبنية على قبور الأنبياء والصالحين، والملوك وغيرهم يتعين إزالتها بهدم أو بغيره، هذا مما لا أعلم فيه خلافا بين العلماء المعروفين»^(١).

وقال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ: «لا يجوز إبقاء مواضع الشرك والطواغيت بعد القدرة على هدمها وإبطالها يوما واحدا، فإنها شعائر الكفر والشرك وهي أعظم المنكرات، فلا يجوز الإقرار عليها مع القدرة البتة، وهذا حكم المشاهد التي بنيت على القبور التي اتخذت أوثانا وطواغيت تعبد من دون الله»^(٢).

وقال أيضا: «يهدم المسجد إذا بُني على قبر، كما ينش الميث إذا دفن في المسجد، نص على ذلك الإمام أحمد وغيره. فلا يجتمع في دين الإسلام مسجد وقبر، بل أيهما طرأ على الآخر منع منه، وكان الحكم للسابق. فلو وضعوا معاً لم يجز، ولا يصح هذا الوقف، ولا يجوز، ولا تصح الصلاة في هذا المسجد؛ لنهي رسول الله ﷺ عن ذلك، ولعنه من اتخذ القبر مسجداً أو أوقد عليه سراجاً، فهذا دين الإسلام الذي بعث الله به رسوله ونبيه، وغرخته بين الناس كما ترى»^(٣).

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٦٧٥).

(٢) «زاد المعاد» (٣/ ٤٣٦).

(٣) المرجع السابق (٣/ ٥٠٠).

والخلاصة أن الحكم للأسبق: فإن كان القبر أسبق ثم بني عليه مسجد،
فيهدم المسجد ويزال. وإن كان المسجد أسبق ثم دفن فيه الميت، فينبش القبر
ويخرج الميت من المسجد.

وينبغي التنبيه هنا أن هذا الأمر منوط بالقدرة، والنظر في قاعدة المصالح
والمفاسد في تغيير المنكر.

• المسألة الخامسة: اتخاذ الآثار مساجد:

والمراد بالآثار: الأماكن التي لابسها الصالحون من الأنبياء وغيرهم،
بجلوس أو عبادة ونحوهما.

واتخاذها مساجد بأن تقصد للعبادة لاعتقاد فضلها وبركتها.

وهذه الآثار ليست قبورا، فهل تأخذ أحكام القبور؟.

هذه المسألة عدها المؤلف رَحْمَةُ اللَّهِ من المسائل التي خالف فيها رسول الله
ﷺ أهل الجاهلية.

وعن المَعْرُورِ بن سُوَيْد قال: خَرَجْنَا مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَجَّةِ حَجَّهَا، فَقَرَأَ
بِنَا فِي الْفَجْرِ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾ [الفيل: ١]،
و﴿لَا يَلْفِ قُرَيْشٍ﴾ [قريش: ١]، فَلَمَّا قَضَى حَجَّهُ وَرَجَعَ، وَالنَّاسُ يَبْتَدِرُونَ،
فَقَالَ: «مَا هَذَا؟». فَقَالُوا: مَسْجِدٌ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «هَكَذَا

هَلَكَ أَهْلُ الْكِتَابِ؛ اتَّخَذُوا آثَارَ أَنْبِيَائِهِمْ بَيْعًا! مَنْ عَرَضَتْ لَهُ مِنْكُمْ فِيهِ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِضْ لَهُ مِنْكُمْ فِيهِ الصَّلَاةُ فَلَا يُصَلِّ» (١).

وعن نافع قال: بلغ عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن ناسا يأتون الشجرة التي بُويع تحتها - بيعة الرضوان - فأمر بها ففُطِعت (٢).

وعن قرعة قال: سألت ابنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: آتِي الطُّورَ؟، وهو الجبل الذي كَلَّمَ اللهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيْهِ. فقال: دَعِ الطُّورَ وَلَا تَأْتِهَا، وقال: لَا تَشُدُّوا الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ (٣).

وسبق عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في قول الله - تعالى - : ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾

(١) صحيح موقوف: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٧٣٤)، وابن أبي شيبة (٧٥٥٠)، وقال الألباني في «تحذير الساجد» ص ١٢٥: سنده صحيح على شرط الشيخين.

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١٠٠/٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٧٥٤٥)، ورجاله ثقات غير أنه منقطع.

(٣) صحيح موقوف: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٩١٧١) ووقع فيه عن عرفة عن ابن عمر، وهو تصحيف، وابن أبي شيبة (١٥٥٤٤)، والطبراني في «الكبير» (١٣٦٨٣)، وصححه سنده الألباني في «تحذير الساجد» ص ١٢٧.

وأخرجه مرفوعا: الأزرق في «أخبار مكة» (٦٥ / ٢)، والفاكهي (١١٩٣)، وصححه الألباني - أيضا - في «أحكام الجنائز» ص ٢٢٦، وسيأتي قريبا، إن شاء الله - تعالى - .

[نوح: ٢٣]، قَالَ: «هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انصُبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَاؤُكَ، وَنُسِيَ الْعِلْمُ، عُبِدَتْ»^(١).

قال ابن وضاح القرطبي رَحِمَهُ اللهُ: «وكان مالك بن أنس وغيره من علماء المدينة يكرهون إتيان المساجد وتلك الآثار للنبي ﷺ، ما عدا قباء وأحدا»^(٢).

وخلاصة الكلام في هذه المسألة: أن الآثار لا تُقصد بالعبادة، أي لا يتعمد المسلم قصدها، وأداء عبادة الله فيها. وكما قررنا في القبور نُقرّر في الآثار؛ لأن هذا يؤدي إلى تعظيمها والغلو فيها.

ولهذا لا يُشرع زيارة الآثار الموجودة في المدينة النبوية وقصدها بالعبادة، مثل: مسجد القبلتين، والمساجد السبعة. بل المشروع لمن زار المدينة الصلاة في المسجد النبوي، ومسجد قُباء. ويُشرع للرجال زيارة مقبرة البقيع وشهداء أحد.

• المسألة السادسة: حكم الصلاة في مسجد فيه قبر:

وهذه مسألة عملية تمس الحاجة إليها لوجود ذلك في عدد من بلدان المسلمين.

(١) تقدم تخرجه.

(٢) «البدع والنهي عنها» ص ٤٣، وانظر المزيد في المسألة:

والجواب: أن هذه المسألة لها صورتان:

الصورة الأولى: أن يكون القبر سابقا على المسجد، بحيث يبنى المسجد على القبر.

والحكم في هذه الصورة: أنه يجب هجر هذا المسجد وعدم الصلاة فيه، وعلى من بناه أن يهدمه، فإن لم يفعل وجب على ولي أمر المسلمين أن يهدمه.

وهذا المسجد بُني على الشرك لا على التقوى، وهو من جنس مساجد الضرار، وقد قال الله - تعالى - لنبيه ﷺ: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾ [التوبة: ١٠٨].

فلا يُصلّى في هذا المسجد، ولو ترتب عليه ترك الجماعة.

الصورة الثانية: أن يكون المسجد سابقا على القبر، بحيث يدفن الميت فيه بعد بناء المسجد.

والحكم في هذه الصورة: أنه يجب نبش القبر، وإخراج الميت، ودفنه في المقابر مع الناس.

وأما الصلاة في هذا المسجد فتجوز حتى قبل أن يُنبش القبر.

فإذا كان هذا المسجد بُني على التقوى، مؤسساً لعبادة الله، ثم طرأ عليه اعتداء؛ فُقبر فيه ميت، فننظر إلى الأصل، وهو أنه مسجد مبني للعبادة والطاعة

فيبقى على حكمه، والصلاة فيه صحيحة. ويُقيد ذلك بعدم كون القبر في جهة القبلة مباشرة؛ كيلا يستقبل المصلي القبر، فإذا كان القبر في الجهة اليمنى أو اليسرى أو من خلف أو نحو ذلك، فالصلاة فيه صحيحة وجائزة.

ومن أقوى ما يُستدل به على هذا: ما عُلم من سيرة النبي ﷺ قبل الهجرة وبعدها - كما في عمرة القضاء في السنة السابعة للهجرة -، أنه كان يصلي في المسجد الحرام ويطوف، وكان حوله ثلاث مئة وستون صنفاً.

وهذه الأصنام معالم من معالم الشرك تُعبد من دون الله، ومع ذلك لم يمنع من الصلاة والطواف فيه؛ لأن المسجد الحرام بُني على التقوى، أسسه وبناه خليل الله إبراهيم ﷺ، وحدث المخالفة طارئاً على المسجد واعتداء عليه، لا يغير من حكمه.

وبهذا يُعلم أنه لا أثر لإدخال حجرة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في المسجد، وفي الحُجرة قبره ﷺ وقبر صاحبيه، لا أثر لهذا على فضيلة مسجده ﷺ، ولا على صحّة الصلاة فيه.

• المسألة السابعة: شبهات وجوابها:

الشبهة الأولى: الاستدلال بقوله - تعالى - في سورة الكهف: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١].

والقصة معروفة في سورة الكهف، فقالوا: لتتخذن على مكانهم مسجدا لعبادة الله، وهذا ذكره الله في كتابه، والقاعدة: أن شرع من قبلنا شرع لنا، وقد حكاه الله - عز وجل - ولم يتعقبه بما يدل على رده أو إنكاره، مما يدل على مشروعيته.

الجواب عن هذه الشبهة من وجوه:

الأول: على التسليم بأن شرع من قبلنا شرع لنا؛ فهذا مقيد بما لم يرد شرعنا بخلافه، وهكذا نصت القاعدة: «شرع من قبلنا شرع لنا إذا لم يأت شرعنا بخلافه». وقد جاء شرعنا في هذه المسألة بخلافه، كما سبق. فالعجب ممن يستدل بهذه الآية وهو يعلم النصوص القطعية الصريحة الواضحة في المسألة، وهذه طريقة أهل الزيغ، كما قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٧].

الثاني: لا يُسلم بأن ذلك شرع لهم - أيضا -؛ إذ ليس في الآية دلالة على أن ذلك المذكور كان شرعا لهم، بل غاية ما في الآية أن جماعة من الناس قالوا: ﴿لَتَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١]، فليس في الآية تصريح بأنهم كانوا مؤمنين، وعلى التسليم بأنهم مؤمنون؛ فلا يلزم أنهم كانوا صالحين يقتدى بهم.

جاء في تفسير ابن كثير: «حكى ابن جرير في القائلين ذلك قولين: أحدهما: إنهم المسلمون منهم. والثاني: أهل الشرك منهم، فالله أعلم. والظاهر أن الذين قالوا ذلك هم أصحاب الكلمة والنفوذ. ولكن هل هم محمودون أم لا؟ فيه

نظر؛ لأن النبي ﷺ قال: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا»^(١) يُحَذِّرُ مَا فَعَلُوا»^(٢).

بل جعل ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ هذه الآية دليلا على المنع، فقال: «وقد دل القرآن على مثل ما دل عليه هذا الحديث، وهو قول الله - عز وجل - في قصة أصحاب الكهف: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١]، فجعل اتخاذ القبور على المساجد من فعل أهل الغلبة على الأمور، وذلك يُشعر بأن مستنده القهر والغلبة واتباع الهوى، وأنه ليس من فعل أهل العلم والفضل المنتصر لما أنزل الله على رسله من الهدى»^(٣).

وجاء ذلك بعد قوله: ﴿إِذْ يَتَنَزَّعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِم...﴾ [الكهف: ٢١]، فهناك تنازع بين طرفين، ولا بُد في التنازع من الاختلاف والانقسام.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تفسير ابن كثير (٥/ ١٤٧).

(٣) «فتح الباري» للحافظ ابن رجب (٣/ ١٩٣).

وقال الألويسي: «واستدل بالآية على جواز البناء على قبور الصلحاء واتخاذ مسجد عليها وجواز الصلاة في ذلك، ومن ذكر ذلك: الشهاب الخفاجي في حواشيه على البيضاوي، وهو قول باطل عاطل فاسد كاسد»^(١).

الشبهة الثانية: قبر النبي ﷺ في مسجده، ولو كان هذا محرماً لما أقره المسلمون:

الجواب: أن النبي ﷺ لم يُدفن في المسجد، بل دُفن في حجرته الملاصقة للمسجد، وهي منفصلة عنه. وأما المسجد أعظم مساجد المسلمين وأفضلها بعد المسجد الحرام، وقد أُسس على التقوى من أول يوم، وشارك النبي ﷺ في بنائه.

وهكذا بقي في عهد الخلفاء الراشدين خالياً من القبر مصوناً منفصلاً عنه، واستمر على ذلك سبعة وسبعين عاماً بعد وفاته.

وفي عام ثمانية وثمانين، في عهد الوليد بن عبد الملك الخليفة الأموي، كتب إلى أميره على المدينة عمر بن عبد العزيز أن يهدم المسجد النبوي ويضيف إليه حُجَر زوجات النبي ﷺ، فجمع عمر وجوه الناس والفقهاء ولم يكن في المدينة أحد من الصحابة، وقرأ عليهم كتاب أمير المؤمنين الوليد فشق عليهم

(١) «روح المعاني» (١٥/٢٣٧).

وانظر تحقيقاً في الآية في «عمارة القبور» للمعلمي ص ٢٨٩ - ٣١١.

ذلك، وقالوا: تركها على حالها أدعى للعبرة، ويحكى أن سعيد بن المسيب أنكر إدخال حجرة عائشة في المسجد؛ كأنه خشي أن يتخذ القبر مسجداً، فكتب عمر بذلك إلى الوليد، فأرسل الوليد إليه يأمره بالتنفيذ، فلم يكن لعمر بُدٌّ من ذلك.

وقد سبقه عمر وعثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بتوسعة المسجد، ولم يُدخِلَا القبر فيه.

وجاء عن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال: «إنه لا سبيلَ إليها»^(١)؛ إشارة إلى حُجر أمهات المؤمنين - رضي الله عنهن -.

قال الشيخ ابن باز: «لما وسع الوليد بن عبد الملك مسجد النبي ﷺ في آخر القرن الأول أدخل الحجرة في المسجد، وقد أساء في ذلك، وأنكر عليه بعض أهل العلم»^(٢).

فتبين أن النبي ﷺ لم يُقبر في المسجد، ولم يُبَنِّ المسجد على قبره، فلا حُجَّة فيه لمحتج على الدفن في المساجد أو بنائها على القبور.

ومع ما وقع فقد احتاطوا في الأمر، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «لَمَّا وَسَّعَ الْمَسْجِدُ جُعِلَتْ حَجْرَتُهَا -يعني: حجرة عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- مِثْلَةَ الشَّكْلِ مَحْدَدَةً؛ حَتَّى لَا يَتَأْتَى لِأَحَدٍ أَنْ يُصَلِّيَ إِلَى جِهَةِ الْقَبْرِ مَعَ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ»^(٣).

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٤ / ٢١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٦ / ٣٧٠).

(٢) «مجموع فتاوى ابن باز» (١٣ / ٢٣٥).

(٣) «فتح الباري» (٣ / ٢٠٠).

وُبني على القبر جُدران مرتفعة، فصار القبر مستترا لا يُرى، وهذا استجابة لدعاء النبي ﷺ حين قال: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثْنَا يُعْبَدُ»^(١).

مسألة: هل يجوز الدفن في الدار؟

اتفق الفقهاء أن السُّنة الدفن في المقبرة المُعدَّة لدفن أموات المسلمين. أما قبر الميت في الدار فهذا مكروه؛ لقوله ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ»^(٢)، على أحد التفسيرين.

فهذا الحديث له تأويلان عند أهل العلم:

الأول: لا تتخذوا البيوت مكانا للدفن.

الثاني: لا تجعلوها كالمقابر مهجورة من العبادة، والذكر، وقراءة القرآن.

وأما دفنه ﷺ في بيته فهذا من خصائصه؛ لئلا تقع الفتنة به، كما جاء في الحديث: «وَلَوْ لَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا»^(٣).

والأصل أن المسلم يُدفن في المقبرة، ويُستثنى من ذلك الأنبياء. وكذلك الشهداء يُدفنون في مصارعهم، أي: في مكان موتهم؛ لأنهم لا يُغسلون، ولا يُصلَّى عليهم.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٧٨٠).

(٣) تقدم تخريجه.

المطلب الثاني: الدعاء:

الدعاء عند القبر له ثلاث صور:

الأولى: أن يدعوَ صاحب القبر، ويسأله قضاء الحاجات. فيقول: يا فلان، أغثني، يا سيدي، أسألك الولد، أسألك المدد.

وحكم هذه الصورة: أنها شرك؛ لأن الدعاء بهذه الصورة عبادة لا يجوز صرفها لغير الله - تعالى - .

الثانية: أن يقصد دعاء الله عنده؛ لاعتقاد أنه أفضل وأقرب للإجابة، وأن هذا المكان فيه خصوصية وبركة، فيذهب للقبر ويستقبله ويرفع يديه يدعو الله - تعالى -، ويقول: اللهم إني أسألك كذا وكذا.

وحكم هذه الصورة: أنها بدعة، ووسيلة من وسائل الشرك؛ لأن هذا من الغلو في المخلوق، ومن تعظيم القبور غير المشروع.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «وما أحفظ لا عن صاحب، ولا عن تابع، ولا عن إمام معروف أنه استحب قصد شيء من القبور للدعاء عنده، ولا روى أحد في ذلك شيئاً، لا عن النبي ﷺ، ولا عن الصحابة، ولا عن أحد من الأئمة المعروفين»^(١).

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/٣٦٨).

الثالثة: أن يدعو الله لصاحب القبر. فيذهب للقبر ويدعو، فيقول - مثلا -:
اللهم اغفر لصاحب هذا القبر، واجعل قبره روضة من رياض الجنة. ونحو ذلك.

وحكم هذه الصورة: أنها مشروعة، كما جاءت السنة بذلك.

وسبق في «باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعو غيره» ذكر صور الدعاء، وأن منه دعاء شركيا، ودعاء بدعيا، ودعاء محرّما.

المطلب الثالث: قراءة القرآن عند القبور:

قراءة القرآن عند القبر لها صورتان:

الأولى: أن يكون ذلك تبعا غير مقصود: وهذه الصورة لا بأس بها.

ومن أدلة ذلك حديث عليّ رضي الله عنه قال: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقِدِ فَأَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ، فَكَسَسَ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مِنْفُوسَةٍ إِلَّا كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَ شَقِيَّةً أَوْ سَعِيدَةً». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تَتَكَلَّمُ عَلَيَّ كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ فَمَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ. قَالَ: «أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيسَّرُونَ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ

فَيَسِّرُونَ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ۖ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ [الليل: ٥-٦ الآية] (١).

فلو أن إنسانا رأى غفلة في الناس عند القبر، فذكرهم وقال: تذكروا يا إخواني هذا المصير، ثم تلا قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، فهذا حسن.

الثانية: أن يكون ذلك قصدا، لاعتقاد فضل المكان:

فيذهب إلى قبر معين، ويقف أمامه، ثم يقرأ ورده أو سورة من القرآن، فهذا بدعة؛ لم تُعرف عن النبي ﷺ، ولا علمها أصحابه عند زيارة القبور.

وفي قوله ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ؛ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ» (٢)، إشارة إلى أن القبور ليست موضعا للقراءة شرعا، فلذلك حُضَّ على قراءة القرآن في البيوت، ونهى عن جعلها كالمقابر التي لا يقرأ فيها.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «والقراءة على الميت بعد موته بدعة» (٣).

المطلب الرابع: الذبح عند القبور:

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٣٦٢) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٦٤٧).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) «المستدرک علی مجموع الفتاوی» جمع ابن قاسم ص ١١٧.

الذبح عند القبر له صورتان:

الأولى: أن يذبح لصاحب القبر تعبداً؛ فيريق الدم تقرباً إلى هذا الميت.

وحكم هذه الصورة: أنها شرك أكبر.

الثانية: أن يذبح لله - تعالى - عند القبر. بمعنى أن يقصد قبراً معيناً يعتقد

فيه الفضل، ويذبح لله وباسمه - تعالى - . وهذه الصورة سبقت في «باب لا

يذبح لله في مكان يذبح فيه لغير الله».

وحكمها: أنها محرمة، وهي وسيلة من وسائل الشرك.

ومن الأدلة فيها:

حديث ثابت بن الضحاك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: نَذَرَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُؤَانَةٍ، فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ إِبِلًا بِبُؤَانَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟»، قَالُوا: لَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْفِ بِنَدْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَدْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيهَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ»^(١).

فدلَّ الحديث على أنه لو كان فيه وثنٌ من أوثان الجاهلية فلا يجوز الذبح.

وعن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا عَقْرَ فِي الْإِسْلَامِ».

(١) تقدم تخريجه.

قال عبد الرزاق: «كَانُوا يَعْقِرُونَ عِنْدَ الْقَبْرِ بَقْرَةً أَوْ شَاةً»^(١).

وقال ابن الأثير: «(لَا عَقْرَ فِي الْإِسْلَامِ)؛ كانوا يَعْقِرُونَ الإبل على قبور الموتى، أي: ينحرونها، ويقولون: إن صاحب القبر كان يَعْقِرُ للأضياف أيام حياته، فنكافته بمثل صنيعه بعد وفاته»^(٢).

وقال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «لا يشرع لأحد أن يذبح الأضحية ولا غيرها عند القبور، بل ولا يشرع شيء من العبادات الأصلية؛ كالصلاة والصيام والصدقة عند القبور. فمن ظن أن التضحية عند القبور مستحبة وأنها أفضل؛ فهو جاهل ضال مخالف لإجماع المسلمين»^(٣).

○○○

المبحث الثالث: تعظيم القبور بغير المشروع:

هذا المبحث متعلق بالباب العشرين. وتأمّل في عبارة الشيخ رَحِمَهُ اللهُ حينما عقد الباب فقال: «باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثاناً تعبد من دون الله»، وذكر في هذا الباب حديثين: قوله ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٢٢٢)، وأحمد (١٣٠٣٢) مطولاً، وصححه الألباني.

(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٣/ ٥٢٩).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ٤٩٥).

وَتَنَا يُعْبَدُ؛ اِشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ^(١)، وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالشَّرَجَ»^(٢)، ثم أثرين عن ابن عباس ومجاهد في معنى «اللات».

والمقصود أن تعظيم القبور بغير المشروع وسيلة من وسائل الشرك الفعلية، وقد أصَلنا الحديث في وسائل الشرك من قبل، وذكرنا أنها تكون: وسائل قولية، وفعلية، واعتقادية.

والكلام في هذا المبحث عن أمور عمَّ بها البلاء وطمَّ، واشتدت الفتنة بها وعظمت في بلاد المسلمين، فمن شرَّق أو غرَّب في أطراف الأرض وتجوَّل في ديار المسلمين، تبَيَّن له غُربة الدين، وحاجة الناس إلى تحقيق توحيد رب العالمين؛ لما يرى من مظاهر التعظيم والغلو في هذه القبور بغير المشروع الذي جاء به الشرع. وإنما وقعوا في الممنوع الذي حذَّر منه الشارع، فكان لا بُدَّ من التعلُّم؛ اتقاءً لهذه الفتنة، ثم العمل بمجانبتها، ثم الدَّعوة إلى ذلك بالتحذير والبيان.

• ومن صور تعظيم القبور بغير المشروع:

الصورة الأولى: بناء القباب والمشاهد على القبور:

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

وهذا منهي عنه؛ لحديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ، وَأَنْ يُقَعَّدَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ»^(١).

وَرَأَى ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فُسْطَاطًا عَلَى قَبْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: «انزِعْهُ يَا غَلَامُ، فَإِنَّمَا يُظِلُّهُ عَمَلُهُ»^(٢). والفسطاط كالخيمة.

وعن محمد بن كعب القرظي رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «هَذِهِ الْفَسَاطِيطُ الَّتِي عَلَى الْقُبُورِ مُحَدَّثَةٌ»^(٣).

وهذا البناء على القبر قد يكون قبة أو مسجدًا أو خيمة أو عريشا.

وعلة النهي عنه: ما فيه من تعظيم أهل القبور، وكونه وسيلة وذريعة إلى أن تُعبد هذه القبور وتُتخذ آلهة مع الله، كما هو الشأن في كثير من الأبنية التي بُنيت على القبور، كانت البدايات خفيفة ثم تطور الأمر وتوالت خطوات الشيطان فأصبح الناس يشركون بأصحاب هذه القبور، ويدعونها مع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وهذه المشاهد والقباب والمقامات كثيرة في بلاد المسلمين؛ مثل: مقام الإمام الشافعي في القاهرة، ومقام أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الإسكندرية، وغيرهما مما ينتشر في بلاد العالم الإسلامي^(١).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٩٧٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه معلقًا مجزومًا به في (كتاب الجنائز، باب الجريد على القبر).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١١٧٥٢).

مسألة: القبة الخضراء فوق قبر النبي ﷺ:

هذه القبة حادثة في القرن السابع الهجري، لم تكن في عهد النبي ﷺ، ولا في عهد الصحابة، ولا التابعين، ولا في القرون المفضلة، عملها الملك المنصور قلاوون الصالح سنة ٦٧٨ هـ، وقد أخطأ بفعله - عفا الله عنه -، فشيّد هذه القبة وكانت زرقاء اللون، واستمرت حتى جاء السلطان العثماني محمود بن السلطان عبد الحميد، فأمر بتجديدها، وأُعيد بناؤها سنة ١٢٣٣ هـ، وصبغت باللون الأخضر، وبقيت إلى اليوم.

هذه القبة مبنية في مسجد رسول الله ﷺ، وفوق قبره ﷺ، فهل يعني ذلك جواز الفعل؟

الجواب: لا؛ فوجودها لا يغير من الحكم شيئاً، والواجب هدم القباب على القبور، لكنها تركت خشية الفتنة وإثارة القلاقل بين المسلمين، ورمي الدولة ببغض النبي ﷺ، والتأليب عليهم في أقطار الأرض.

الصورة الثانية: اتخاذ السُّرُج على القبور:

(١) للمزيد من النصوص في هدم القباب والمساجد على القبور، يُنظر: «إغاثة اللفهان» (١/ ٣٨٠). وجاء في فتاوى اللجنة (١/ ٤١٣): «البناء على القبور بدعة منكرة، فيها غلو في تعظيم من دفن في ذلك وهو ذريعة إلى الشرك، فيجب على ولي أمر المسلمين أو نائبه الأمر بإزالة ما على القبور من ذلك وتسويتها بالأرض؛ قضاء على هذه البدعة، وسداً لذريعة الشرك».

ذكر الشيخ في الباب حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالشُّرُجَ»^(١).

والشُّرُج: جمع سراج، وهو ما يُتخذ للإضاءة.

قلت: ولم أفهم على أثر صحيح في المسألة، لا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا عن أحد من أصحابه.

فالظاهر أنها تُرَدُّ إلى القواعد العامة، فيقال: إن كان الإسراج يتضمن الغلو أو التعظيم للمقبور، أو يكون على وجه يخشى منه ذلك، فيمنع؛ حماية لحمى التوحيد، وسدا للذريعة.

ومن صور ذلك: أن يكون الإسراج بالمصابيح أو الشموع على القبر نفسه، أو على مجموعة من القبور على هيئة تدل على إرادة التعظيم.

وإن كان الإسراج بخلاف ما سبق، فلا يظهر المنع منه.

ومن صور الإسراج الجائز: إضاءة المقبرة بأعمدة إنارة؛ لأجل أن يرى الزوار والمشيعون طريقهم في الليل، وتكون الأعمدة في شوارع المقبرة، وليست على القبور.

هذا ما ظهر لي بعد التأمل، والله أعلم.

(١) تقدم تخريجه.

الصورة الثالثة: اتخاذ القبور أعيادا مكانية:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قُبُورِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنتُمْ» (١).

والعيد المكاني: كل اجتماع عام يحدثه الناس أو يعتادونه في مكان معين.

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «هو المكان الذي يُقصد الاجتماع فيه وانتيا به للعبادة أو لغيرها» (٢).

فمنها ما هو مشروع؛ كمنى وعرفة ومزدلفة.

ومنها ما هو غير مشروع، ومن ذلك: أن يجتمع الناس عند قبر فلان، في يوم ميلاده أو وفاته أو في يوم ما من السنة، ويعقدون لذلك اجتماعا وينصبون خياما وسرادقات، ويعملون أعمالا خاصة واحتفالات.

فهذا العمل ينطوي على غُلُو وتعظيم للمقبور، وشدُّ للرحال إليه، وهذا وسيلة إلى تعلق القلب به، ومن ثمَّ دعاؤه ورجاؤه، فُنهي عنه ولو كان لأفضل الخلق ﷺ، فكيف بمن دونه؟!.

الصورة الرابعة: شدُّ الرِّحال إلى القبور:

(١) سيأتي تخريجه، بإذن الله - تعالى -.

(٢) «إغاثة اللهفان» (١ / ٣٤٥).

هذه مسألة عظيمة مشهورة، أُلِّفَتْ فيها مؤلفات، وجرت حولها ردود ومناقشات. وبسببها امتحن شيخ الإسلام رَحْمَةُ اللَّهِ، وسُجِنَ حين أفتى بتحريم شد الرحل لزيارة القبور.

وألَّفَ تقي الدين السبكي الشافعي «شفاء السقام في زيارة خير الأنام»؛ ردا على ما أفتى به ابن تيمية. فتصدَّى له الحافظ ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي في الرد على السبكي»، ونصر فيه رأي ابن تيمية^(١).

وقد بغى المخالفون لابن تيمية حين حملوا كلامه على أنه يمنع زيارة قبر النبي ﷺ وغيره من قبور الأنبياء والصالحين، وهو براء من ذلك! وإنما كلامه في السفر وشد الرحال الذي انتشر في القرون المتأخرة متزامنا مع ظهور المشاهد والمقامات، واعتناء الناس بها، وغلوهم في أصحابها بأمر، منها شد الرحال إليها.

قال ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ: «وأول من وضع هذه الأحاديث في السفر لزيارة المشاهد التي على القبور: أهل البدع من الرافضة ونحوهم»^(٢).

ومن هنا تعلم أنه وقع الخلط بين مسألتين: مسألة زيارة القبور، ومسألة السفر إلى القبور. والكلام - هنا - في الثانية، وشيخ الإسلام رَحْمَةُ اللَّهِ لا يمنع

(١) قال عنه الألباني في «أحكام الجنائز» ص ٢٣٠: «فيه فوائد أخرى كثيرة، فقهية وحديثية وتاريخية، حريٌّ بكل طالب علم أن يسعى إلى الاطلاع عليها».

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٧ / ١٩١).

زيارة القبور، لا قبر النبي ﷺ، ولا قبر غيره، لكنه يمنع شد الرحل إليها، أي: أن ينشئ الإنسان سفرا خاصًا؛ لأجل أن يزور القبر. هذا هو الذي منع منه.

والقول المحرر الذي قرره المحققون، وعليه الفتوى: أنه لا يجوز السفر لزيارة القبر. ودليل ذلك حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال رسول الله ﷺ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي هَذَا»^(١). ولفظ مسلم: «لَا تُشَدُّوا»، بالنهي.

ومسلم - أيضا - من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا يُسَافَرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ إِبِلْيَاءَ»^(٢).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «الرَّحَالُ، بالمهملة: جمع رَحْلٍ، وهو للبعير كالسَّرَجِ للفرس. وكُنِيَ بشد الرحال عن السفر؛ لأنه لازمه، وخرج ذكرها مخرج الغالب في ركوب المسافر. وإلا فلا فرق بين ركوب الرَّوَّاحِلِ والخيل والبغال والحمير، والمشى في المعنى المذكور، ويدلُّ عليه قوله في بعض طرقه «إِنَّمَا يُسَافَرُ» أخرجه مسلم»^(٣).

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٨٦٤) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٨٢٧). وله شاهد عندهما - أيضا - من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١٣٩٧).

(٣) «فتح الباري» (٣ / ٦٤).

وفي الباب أحاديث ساقها الألباني رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «أحكام الجنائز»، ثم قال: «وفي هذه الأحاديث تحريم السفر إلى موضع من المواضع المباركة؛ مثل: مقابر الأنبياء والصالحين»^(١).

ومن أجاز السفر لزيارة القبور فكان عمدته ما يلي:

أولاً: أحاديث فضل زيارة القبور. وهذه خارج البحث؛ لأن الكلام في السفر لا في مطلق الزيارة.

ثانياً: أحاديث في فضل الإتيان لقبر النبي ﷺ. وهي واهية، وبعضها موضوع. قال ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ: «كل حديث يُروى في زيارة قبر النبي ﷺ فإنه ضعيف بل موضوع، ولم يروِ أهل الصحاح والسنن والمسانيد كمسند أحمد وغيره من ذلك شيء»^(٢).

وقال ابن عبد الهادي رَحْمَةُ اللَّهِ: «وجميع الأحاديث التي ذكرها المعترض - السبكي - في هذا الباب، وزعم أنها بضعة عشر حديثاً ليس فيها حديث صحيح، بل كلها ضعيفة واهية، وقد بلغ الضعف ببعضها إلى أن حكم عليه الأئمة الحفّاظ بالوضع»^(٣).

(١) «أحكام الجنائز» ص ٢٢٦.

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٦ / ٢٧).

(٣) «الصارم المنكي» ص ٢١.

فقه الحديث ومعناه:

النهي في حديث: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ»: يشمل كُلَّ مكان يُقصد للتقرب إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِيهِ؛ سواء كان مسجداً أو قبرا أو غير ذلك.

فالمعتبر قصد المكان لذاته؛ فمن سافر لطلب العلم أو صلة الرحم أو زيارة أخ أو للتجارة، فهذا لم يسافر لأجل البقعة والمكان لكن لأجل غرض ما، ولذا لو كان غرضه في مكان آخر لذهب إليه، والمحذور شد الرحل لبقعة معينة تعبداً.

وخص بعضهم الحديث بالمساجد، فجعل معناه: لا تشد الرحال إلى مسجد إلا إلى ثلاثة مساجد. وأجيب عن هذا بأمرين:

الأول: أنه وردت أحاديث تدل على التعميم في غير المسجد، ومنها:

حديث أبي بصرة الغفاري: أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَهُوَ (أَي: أَبُو بَصْرَةَ) جَاءَ مِنْ الطُّورِ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟ قَالَ: مِنَ الطُّورِ، صَلَّيْتُ فِيهِ. قَالَ: أَمَا لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَرَحَّلَ إِلَيْهِ مَا رَحَلْتَ؛ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى»^(١).

(١) صحيح: أخرجه أحمد في المسند (٢٣٨٥٠)، وصححه الأرنؤوط. وقال الألباني في «التمر

المستطاب» ص ٥٥٤: «وهو على شرط الشيخين...».

وأصله في الصحيحين، بدون القصة: أخرجه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧).

وعن قزعة قال: أَرَدْتُ الخُرُوجَ إِلَى الطُّورِ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى»، وَدَعَّ عَنْكَ الطُّورَ، فَلَا تَأْتِهِ (١).

والشاهد منها أن الطور جبل وليس بمسجد.

الثاني: قياس الأولى:

ووجهه: أن الحديث لو كان نهياً عن المساجد باللفظ، فإنه يفيد النهي عن غيرها من سائر البقاع التي يُعتقد فضيلتها بالتنبيه والفحوى وطريق الأولى؛ فإن المساجد والعبادة فيها أحبُّ إلى الله من العبادة في تلك البقاع بالنص والإجماع، فإذا كان السفر إلى البقاع الفاضلة قد نُهي عنه فالسفر إلى المفضولة أولى (٢).

• الصورة الخامسة: وضع الزهور والنباتات على القبور:

وهذا الفعل له صورتان:

الصورة الأولى: أن يكون على وجه الإكرام والتعظيم والتقدير:

(١) تقدم تخرجه.

(٢) ذكره ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٢٧ / ٢٤٧).

فهذا يُمنع؛ لأن هذا الفعل باب إلى الغلو في القبور وأصحابها، وينبغي سد هذا الباب والاحتياط فيه. فإهداء الزهور يُجرُّ إلى إهداء التحف ثم المجوهرات والأموال ثم القربان، وهكذا.

الصورة الثانية: أن يكون بقصد التخفيف:

فهذا اختلف فيه العلماء على قولين:

القول الأول: أنه لا بأس بذلك، بل استحبه بعضهم. واستدلوا بما يأتي:

حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ؛ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ» ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً، فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسَسَا»^(١).

وحديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وقد أمره رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يضع عُصْنَيْنِ مِنْ شَجَرَتَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ فَقَالَ جَابِرٌ: فَعَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: «إِنِّي مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ؛ فَأَحْبَبْتُ - بِشَفَاعَتِي - أَنْ يُرْفَهَ عَنْهُمَا، مَا دَامَ الْعُصْنَانِ رَطْبَيْنِ»^(٢).

وعن بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ أَوْصَى أَنْ يُجْعَلَ فِي قَبْرِهِ جَرِيدَانِ^(٣).

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢١٨) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٩٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٣٠١٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه معلقاً مجزوماً به في (كتاب الجنائز، باب الجريد على القبر).

ونص على ذلك بعض الفقهاء، فقال صاحب «أخصر المختصرات»: «وسُنَّ لرجال زيارة قبر مسلم، والقراءة عنده، وما يخففُ عنه، ولو بجعل جريدة رطبة في القبر»^(١).

القول الثاني: عدم المشروعية، وأن ذلك من خصوصيات النبي ﷺ؛ ولذا لم يُعرف عن الصحابة سوى ما نقل عن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واختلف في معناه. وأيدوا هذا القول بأمور:

منها: أنه لا يُمكن لأحد أن يعلم أن هذا القبر يُعذَّب إلا بوحي! وقد انقطع الوحي.

ومنها: أنه لم يُنقل عن كبار الصحابة وفقهائهم فعل ذلك، فلو كان هذا مشروعاً لفعلوه، ولو فعلوه لُنُقِل.

ومنها: أن الشرع جاء بما هو خير من ذلك وهو الدعاء، فإذا فرغ من دفن الميت فَيُسْتَغْفَرُ له وَيُسأل له التَّشْيِيت، كما قال ﷺ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ، واسألوا الله له التَّشْيِيتَ؛ فَإِنَّهُ الْآنَ يُسألُ»^(٢).

(١) «أخصر المختصرات» ص ١٣٦.

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٢٢١)، والحاكم (١٣٧٢) وصححه، ووافقه الذهبي والألباني.

جاء في «فتاوى اللجنة الدائمة»: «إن وضع النبي ﷺ الجريدة على القبرين، ورجاءه تخفيف العذاب عمن وضعت على قبرهما، واقعة عين لا عموم لها، في شخصين أطلععه الله على تعذيبهما، وأن ذلك خاص برسول الله ﷺ، وأنه لم يكن منه سنة مُطَرِّدَةٌ في قبور المسلمين، وإنما كان مرتين أو ثلاثا على تقدير تعدد الواقعة لا أكثر. ولم يعرف فعل ذلك عن أحد من الصحابة وهم أحرص المسلمين على الاقتداء به ﷺ، وأحرصهم على نفع المسلمين، إلا ما روي عن بريدة الأسلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنه أوصى أن يجعل في قبره جريدتان، ولا نعلم أن أحدا من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ وافق بريدة على ذلك. وبالله التوفيق»^(١).

وقد عقد الإمام البخاري بابا في كتاب الجنائز بعنوان: «باب الجريد على القبر». وقال الحافظ في «الفتح»: «قال ابن رشيد: ويظهر من تصرف البخاري أن ذلك خاص بهما - يعني صاحب القبرين -؛ فلذلك عقبه بقول ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنَّمَا يُظَلُّهُ عَمَلُهُ»^(٢).

وعلق الألباني على حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المتقدم، وفيه قوله ﷺ: «فَأَحْبَبْتُ بِشَفَاعَتِي أَنْ يُرْفَعَ عَنْهُمَا مَا دَامَ الْغُضْنَانِ رَطْبَيْنِ»، فقال: «فهذا صريح في أن رفع العذاب إنما هو بسبب شفاعته ﷺ ودعائه لا بسبب الندوة»^(١).

(١) «فتاوى اللجنة الدائمة» (٣/ ٤٥٣).

(٢) «فتح الباري» (٣/ ٢٢٣).

فالأقرب عدم المشروعية، لكن من فعل ذلك فلا يوصف بالشرك أو
البدعة، بل هي مسألة اجتهادية.



(١) «أحكام الجناز» ص ٢٠١.

الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب

أولاً: باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين:

النص الأول: قول الله - عزَّ وجلَّ - : ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١].

أهل الكتاب هم اليهود والنصارى، والغلو في النصارى كثير؛ فإنهم غلوا في عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ فنقلوه من حيز النبوة إلى أن اتخذوه إلهًا من دون الله، واليهود تنقصوه فحطُّوه عن منزلته، حتى جعلوه ولد بغيٍّ! فالنصارى أفرطوا، واليهود فرطوا، والخطاب وإن كان لأهل الكتاب، فهو تحذير لهذه الأمة أن يفعلوا مع نبيهم ما فعلت النصارى مع المسيح، واليهود مع العزير^(١). والمشهور في عزير أنه لم يكن نبيا، وإنما هو حَبْرٌ كبير من أحبار اليهود.

○○○

النص الثاني: حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: في قول الله - تعالى - : ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آهَاتِكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وُدًّا وَلَا سُوعًا وَلَا يَعُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣]، قال: «هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصُبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ

(١) ينظر: حاشية ابن قاسم، ص ٢٠.

فِيهَا أَنْصَابًا وَسَمُّوْهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلِيَاكَ، وَنُسِيَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ»^(١).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «قال غير واحد من السلف: لما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صَوَّروا تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد، فعبدوهم»^(٢).

الأنصاب: جمع نُصْبٍ وَنُصْبٍ، والأمر منه بالكسر. والمراد بالأنصاب هنا: الأصنام المصوَّرة على صور أولئك الصالحين التي نصبوها في مجالسهم؛ ليتذكروا أفعالهم بها.

وقوله: «وَنُسِيَ الْعِلْمُ»، يحتمل معنيين:

الأول: نُسي العلم الذي فيه بيان الشرك والتوحيد.

والثاني: نُسي العلم الذي نصبوا لأجله الأنصاب، وهو تذكُّر العلم الذي كانوا يأخذونه عنهم، والعبادة التي كانوا يفعلونها؛ ليتأسوا بهم فيها.

وفيه بيان أثر العلم، وأثر الغلو.

○○○

(١) تقدم تحريجه.

(٢) «إغاثة اللهفان» (١ / ١٨٤).

النص الثالث: حديث عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ؛ إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ؛ فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»^(١). الإطراء: مجاوزة الحد في المدح، والكذب فيه.

فأبى المشركون إلا مجاوزة أمره، وارتكاب نهيه، وعظّموه بما نهاهم عنه، وضاهوا النصارى في غلوهم وشركهم، وناقضوا أمره أعظم مناقضة، وأظهر لهم الشيطان هذا الشرك في قالب التعظيم للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومحبته، وأظهر التوحيد والإخلاص في قالب التنقص.

○○○

النص الرابع: حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوَّ»^(٢).

فيه أن الغلو سبب هلاك الأمم السابقة، وجاء التعبير بالحرص مما يدل على عظم أثره وخطره.

○○○

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

النص الخامس: حديث ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»، قَالَهَا ثَلَاثًا^(١).

الْمُتَنَطِّعُ: هو المتعمق في الشيء، المغالي فيه، المجاوز حدَّ الشرع فيه، سواء أكان قولاً أم فعلاً أم اعتقاداً. والتنطع من الغلو.

وهذه الأدلة كلها تدل على التحذير من الغلو، وأن الغلو باب ووسيلة إلى الشرك كما سبق.

○○○

ثانياً: باب ما جاء من التخليط في من عبد الله عند قبر رجل صالح، فكيف إذا عبده؟!

النص الأول: حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَنِيْسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّوْرِ، فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ - أَوْ الْعَبْدُ الصَّالِحُ -، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوْرَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ»^(٢).

وعقب عليه المصنّف رَحِمَهُ اللهُ بقوله: «فهؤلاء جمعوا بين الفتنتين: فتنة القبور، وفتنة التماثيل». ذكر حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا في البناء على القبور، فذكر فتنة

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

القبور بتعظيمها والغلو فيها، وفتنة التماثيل والصور التي آلت بهم إلى عبادتها، وهذا كله من وسائل الشرك: الغلو، والتصوير.

○○○

النص الثاني: حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: «لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، طَفِقَ يَطْرُحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا، فَقَالَ، وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»؛ يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْ لَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا^(١).

قولها: «وَلَوْ لَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ»: أي: ولولا تحذير النبي ﷺ مما صنعوا، ولعنه من فعل ذلك؛ لأبرز قبره، أي جعل بارزا ظاهرا، ودُفن خارج البيت، أو دفن مع أصحابه فكان واضحا، لكنه لم يبرز خشية أن يتخذ مسجدا، فهو محتفٍ ومستورٌ في هذه الغرفة التي بُنيت عليها الحيطان والجدران.

○○○

النص الثالث: حديث جُنْدَبِ بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا. وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ

(١) تقدم تخرجه.

أُمَّتِي خَلِيلًا لَا تَخْذُتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا. أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ
أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ؛ فَإِنِّي أَنهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ»^(١).

وعقب عليه المصنّف رحمه الله بقوله: «فقد نهى عنه في آخر حياته، ثم إنه لعن - وهو في السياق - من فعله، والصلاة عندها من ذلك، وإن لم يُبَيّن مسجداً، وهو معنى قولها [يعني]: قول عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا»؛ فإن الصحابة لم يكونوا لينوا حول قبره مسجداً. وكل موضع قُصِدَت الصلاة فيه فقد اتخذ مسجداً، بل كل موضع يصلّى فيه يسمى مسجداً، كما قال ﷺ: (جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا)^(٢).

فهذه القضية اهتم لها النبي ﷺ كثيراً، فبيّن لهم أولاً، ثم قبل موته بخمسة قال ما قال، ثم لما كان في التّرع لم يكتف بما تقدم، بل لعن من فعل ذلك، وهو في هذه الحال العصبية!.

○○○

النص الرابع: حديث ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعاً: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ»^(٣).

○○○

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

ثالثاً: باب ما جاء أن الغلوف في قبور الصالحين يُصيرها أوثاناً تُعبد من دون الله:

النص الأول: حديث عطاء بن أبي رباح، مرسلًا: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ؛ اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ أَخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(١).

الوثن: يتناول كل معبود من دون الله من صورة أو قبر. وقد استجاب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى دَعَاؤُهُ ﷺ فصان قبره، وأحاطه بثلاثة جدران مثلثة، لا يستطيع أحد الوصول إليه ولا استقباله. قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَأَجَابَ رَبُّ الْعَالَمِينَ دَعَاءَهُ

وَأَحَاطَ بِهِ بِثَلَاثَةِ الْجُدُرَانِ

حَتَّى غَادَتِ أَرْجَاؤُهُ بِدَعَائِهِ

فِي عِزَّةٍ وَحَمَايَةٍ وَصِيَانٍ^(٢)

فدل الحديث على أن قبر النبي ﷺ لو عُبد لكان وثناً، لكن حماه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بما حال بينه وبين الناس، فلا يوصل إليه، ودلَّ على أن الوثن هو ما يباشره العابد من القبور والتواييت التي عليها^(٣).

○○○

(١) تقدم تخريجه.

(٢) «الكافية الشافية» المعروفة بنونية ابن القيم، البيتان (٤٠٤٢-٤٠٤٣).

(٣) ينظر: حاشية ابن قاسم ص ١٢٢.

النص الثاني والثالث: أثر مجاهد وابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:

عن مجاهد رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: ﴿أَفْرَأَيْتُمْ أَلَّتْ وَالْعُرَى﴾ [النجم: ١٩]، قَالَ: كَانَتْ يَلْتُ لَهُمُ السَّوِيقَ، فَمَاتَ، فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ (١).

وعن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ يَلْتُ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ» (٢).

ذَكَرَ أَثْرَيْنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمَجَاهِدٍ فِي مَعْنَى اللَّاتِ. وَاللَّاتُ إِذَا كَانَتْ بِتَخْفِيفِ التَّاءِ لَهَا مَعْنَى، وَإِذَا كَانَتْ بِتَشْدِيدِ التَّاءِ لَهَا مَعْنَى آخَرَ.

فَعَلَى قِرَاءَةِ التَّشْدِيدِ (اللَّاتُ): فَهُوَ رَجُلٌ كَانَتْ يَلْتُ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ، فَمَاتَ فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ، أَيْ: كَانُوا رِجَالًا صَالِحًا يَصْنَعُ السَّوِيقَ، وَهُوَ: دَقِيقُ الْحِنْطَةِ أَوْ الشَّعِيرِ. وَ«يَلْتُهُ»: يَخْلَطُهُ بِالسَّمَنِ أَوْ الْمَاءِ، كَمَا يَصْنَعُ هَذَا الطَّعَامَ وَيُطْعِمُهُ لِلْحَاجِّ، وَكَانَ مُعْظَمًا. وَلَمَّا مَاتَ عَظَّمُوهُ وَذَكَرُوهُ، فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ. وَهَذَا فِيهِ غُلُوٌّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ، وَأَنَّ هَذَا يَزُولُ وَيَصِيرُ إِلَى أَنْ تَكُونَ أَوْثَانًا تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

○○○

النص الرابع: حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالشُّرُجَ» (٣).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

أمَّا اتِّخَاذُ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ: فَهَذَا مُتَوَاتِرٌ فِي الْبَابِ الَّذِي قَبْلَهُ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ. وَأَمَّا اتِّخَاذُ الشُّرُجِ عَلَى الْقُبُورِ: فَسَبَقَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ مِنْ جِهَةِ الرَّوَايَةِ وَالِدْرَايَةِ.

* * *

٢١- باب

ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد، وسدّه كل طريق يُوصل إلى الشرك

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] الآية.
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا،
وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنتُمْ»^(١). رَوَاهُ
أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَرَوَاتُهُ ثِقَاتٌ.

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ
النَّبِيِّ ﷺ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ، وَقَالَ: «أَلَا أَحَدَّثْتُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي
عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا؛
فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنتُمْ»^(٢). رَوَاهُ فِي الْمُخْتَارَةِ.

○○○

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٢٠٤٢)، وأحمد في المسند (٨٨٠٤)، وصححه الألباني. وأصله
عند مسلم (٧٨٠) مختصراً، بدون موضع الشاهد.

(٢) ضعيف: أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٦٧٢٦)، وابن أبي شيبة (٧٥٤٢)، ومن طريقه أبو يعلى في
مسنده (٤٦٩)، ومن طريقها الضياء في «المختارة» (٤٢٨)، وقال محققه: إسناده ضعيف.

وحسنه السخاوي في «القول البديع» ص ١٦١، وقال العصيمي في «الدر النضيد» ص ٧٩: «في الإسناد
يسير ضعيف، والشواهد المتقدمة تجعله حسناً».

الشرح:

ذكر الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي هَذَا الْبَابِ آيَةَ وَحَدِيثَيْنِ.

والكلام على هذا الباب في ثلاثة فصول:



الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام

هذا الباب مقصوده وخلاصته بيان عناية النبي ﷺ بالتوحيد، وحمايته لجنابه: بتعظيم أمره، وبيان فضله وأثره، والتحذير مما يُنقِضه أو يُنقصه أو يُجِدِّشُه. وذلك أنه ﷺ سدَّ كل طريق ومدخل يُوصل إلى الشرك، وكانت عنايته بهذا الباب عظيمة جدًّا.

وعقد المصنّف في أواخر الكتاب - في الباب قبل الأخير - «باب ما جاء في حماية النبي ﷺ حمى التوحيد وسده طرق الشرك»، وهو قريب من هذا. وكان هذا الباب في الوسائل الفعلية، وذلك في الوسائل القولية، ولو جُمعا لكان أحسن. والأبواب المتقدمة جاء فيها شيء من حماية النبي ﷺ لجناب التوحيد، لكن الشيخ رحمه الله كأنه أراد بهذا الباب الحماية الخاصة.



الفصل الثاني: المباحث الموضوعية

المبحث الأول: حرص النبي ﷺ ونصحه للأمة:

دَلَّ على ذلك أدلة كثيرة جداً؛ منها:

قول الله - عز وجل -: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

وعن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ هُمْ، وَيُنذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ هُمْ»^(١).

وعن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا بَقِيَ شَيْءٌ يُقَرِّبُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُبَاعِدُ مِنَ النَّارِ، إِلَّا وَقَدْ بَيْنَ لَكُمْ»^(٢).

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ، أَعَلَّمُكُمْ»^(٣).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٨٤٤).

(٢) صحيح: أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٦٤٧)، وقال الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٨٠٣): «هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات». وأصل الحديث - بدون موضع الشاهد - أخرجه أحمد في «المسند» (٢١٣٦١)، وحسنه الأرناؤوط.

(٣) حسن: أخرجه أبو داود (٨)، وابن ماجه (٣١٣)، وحسنه الألباني.

فهذه الأدلة تقتضي أنه بيّن لهم أهم المهمات، وأوجب الواجبات، وهو التوحيد، وحذرهم من ضده وهو الشرك، ومن كل وسيلة تؤدي إليه. وما أحسنَ وأولى أن يستحضر طالبُ العلم هذه النصوص العظيمة المنيّفة التي تزيد المؤمن حبا لنبيه ﷺ، وتزيده يقينا بعظم حرصه ونصحته لأمته ﷺ.

○○○

المبحث الثاني: مظاهر حماية النبي ﷺ حمى التوحيد:

من المظاهر والأمثلة التي تُجلبُ حماية النبي ﷺ حمى التوحيد، وسدّه كلّ منفذ وطريق يمكن أن يتوصل من خلاله إلى الشرك:

أولاً: النهي عن الغلو والتحذير منه.

ثانياً: النهي عن اتخاذ القبور مساجد.


ثالثاً: النهي عن الذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله - تعالى - .

رابعاً: النهي عن البناء على القبور.

خامساً: النهي عن اتخاذ القبور أعيادا.

سادساً: النهي عن شد الرحال لغير المساجد الثلاثة.

سابعاً: النهي عن التصوير.



ثامنا: التخويف من الشرك، وبيان خفائه.

وسبق الكلام عليها كلها في مواضعها، سوى التصوير فسيأتي في باب يخصه
في أواخر الكتاب، إن شاء الله - تعالى - .



الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب

النص الأول: قول الله - عز وجل - : ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

قوله: ﴿مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾: هذا وصفٌ للنبي ﷺ أنه من أنفسنا، أي: منّا، ومن جنسنا، ليس من جنس آخر، بل هو معروفٌ نسبه، معروف مدخله ومخرجه، كما جاء في حديث هرقل حين سأل أبا سفيان: «كَيْفَ نَسَبُهُ فِيكُمْ؟ قَالَ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ»^(١)، أي: نسبه شريف معروف.

وقوله: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾، أي: يشقُّ عليه ما يشقُّ عليكم.

وقوله: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾، فهو حريص على كل ما فيه خير ومصلحة لنا.

فاقتضت هذه الأوصاف أن يعتني ﷺ بأهمِّ المهمات، وهو: بيان التوحيد، وحمايته أن يُنال منه شيء، وقد فعل ذلك ﷺ ووفى به أعظم وفاء، وكان حريصاً على سدِّ كل باب إلى الشرك.

(١) تقدم تخريجه.

ولهذا ينبغي أن يكون الإنسان مقتديا برسول الله ﷺ في هذا، فمن أنعم الله عليه بالدعوة والتعليم - وهذه أشرف المناصب والمقامات - فعليه أن يعتني بهذا الباب.

○○○

النص الثاني: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنتُمْ»^(١).

قوله: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا»، أي: لا تُعْطَلُوهَا مِنَ الصَّلَاةِ فِيهَا وَالِدَعَاءِ وَالْقِرَاءَةِ؛ فَتَكُونَ بِمَنْزِلَةِ الْقُبُورِ، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ لِلْحَدِيثِ تَأْوِيلَيْنِ هَذَا أَشْهَرُهُمَا. وَيَشْهَدُ لَهُ قَوْلُهُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرَ: «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا»^(٢).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٣٢ و ١١٨٧)، ومسلم (٧٧٧) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فينبغي أن تحيا البيوت بالعبادة، كما كان عليه السلف الصالح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، يُسْمَعُ لَبِيبَتِهِمْ دَوِيٌّ كَدَوِيٍّ النحل من التلاوة. و«أَفْضَلُ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ»^(١)، كما قال رسول الله ﷺ.

وإذا رأى الأولاد والديهم يتعبدون في البيت بصلاة أو تلاوة أو ذكر ودعاء، فلهذا أثر عظيم في نفوسهم.

وقوله ﷺ: «وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا»: هذا نهي أن يُتخذ قبره عيداً مكانياً، بأن يزار على وجه مخصوص، واجتماع معهود كالعيد. وهو يدل على المنع في جميع القبور من باب أولى. وهذا محل الشاهد من الحديث؛ لأن جعل القبور أعياداً مكانية صورة من صور العُلُو فيها، وهو وسيلة إلى الشرك بها، وسبق الكلام على ذلك.

مسألة: كيف تبلغه الصلاة عليه ﷺ؟

الجواب: صحَّ عن النبي ﷺ قوله: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ»^(٢)، فهذه هي الكيفية.

○○○

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٧٣١) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٧٨١)، من حديث زيد ابن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) صحيح: أخرجه النسائي (١٢٨٢)، وأحمد (٣٦٦٦) وفي مواضع أخرى، من حديث عبد الله بن مسعود، وصححه الألباني.

النص الثالث: حديث علي بن الحسين رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ، وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ»^(١).

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ، بعد روايته هذا الحديث: «رواه في المختارة»: وهو كتاب: «الأحاديث المختارة» للحافظ المقدسي، جمع فيه الأحاديث الصحيحة على شرطه. وهذا الحديث رواه - أيضا - أبو بكر بن أبي شيبة في «المصنّف»، وعنه أبو يعلى في مسنده، ولفظهما: «وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي...»، وليست هذه الجملة في «المختارة»، وإنما فيها: «وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ».

وهذا الحديث بمعنى السابق تماما.

قال ابن قاسم: «وفيه حرصُ السلف على قطع الوسائل والذرائع، وسد أبوابها المُقْضِيَةِ إِلَى الشَّرْكِ... فيه دليل على النهي عن قصد القبور والمشاهد لأجل الدعاء والصلاة عندها؛ لأن ذلك نوع من اتخاذها عيدا. ويدل - أيضا -

(١) تقدم تخريجه.

على أن قصد الرجل القبر لأجل السلام، إذا لم يكن يريد المسجد، من اتخذه
عيدا المنهي عنه^(١).



(١) «حاشية كتاب التوحيد» لابن قاسم ص ١٧٢.

٢٢- باب

ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّلُغُوتِ﴾ [النساء: ٥١].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَةَ وَالْحُتَّازِيرَ وَعَبَدَ الطَّلُغُوتِ﴾ [المائدة: ٦٠].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١].

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتَسِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوَ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحَرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ؟! قَالَ: «فَمَنْ؟»^(١). أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ زَوْى لِي الْأَرْضِ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَلْنُ مَلِكُهَا مَا زَوْى لِي مِنْهَا،

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٤٥٦ و ٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩)، وقد ذكره المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ بلفظ مقارب.

وَأُعْطِيتُ الْكَزْبَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ. وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةِ
بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْنَهُمْ. وَإِنَّ رَبِّي
قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا
أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ عَامَّةٍ، وَأَلَّا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ
بَيْنَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا،
وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا»^(١).

وَرَوَاهُ الْبَرْقَانِيُّ فِي صَحِيحِهِ، وَزَادَ: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأُمَّةَ الْمُضِلِّينَ،
وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ
مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِتْنَامٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ. وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي
كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي. وَلَا تَزَالُ
طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ -
تَبَارَكَ وَتَعَالَى»^(٢).

○○○

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٨٨٩).

(٢) زيادة البرقاني أخرجهما: أبو داود (٤٢٥٢)، وابن ماجه (٣٩٥٢)، وأحمد (٢٢٣٩٥)،

بسند صحيح.

الشرح:

ذكر المؤلف رَحْمَةً لِلَّهِ فِي هَذَا الْبَابِ ثَلَاثَ آيَاتٍ، وَحَدِيثَيْنِ.

وَالكَلَامُ عَلَى هَذَا الْبَابِ فِي ثَلَاثَةِ فصول:



الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام

لما ذكر المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ التوحيد وما ينافيه من الشرك، أو يُنافي كماله، أو ما يكون وسيلة إلى ما يُنافيه، ذكر أن الشرك لا بُدَّ أن يقع في هذه الأمة بعبادة الأوثان.

مسألة: الفرق بين الصنم والوثن:

الصنم: ما كان مُصَوَّرًا على أي صورة، والوثن: ما عُبد من دون الله على أي شكل كان. والصنم قد يسمى وثنا، كما قال الخليل: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾ [العنكبوت: ١٧]. فالأصنام المصوّرة أوثان، والقبور أوثان كما جاء في الحديث: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثْنًا يُعْبَدُ»^(١)، وفي حديث عدي بن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الْوَثْنَ»^(٢)، فالوثن أعم.

وهذا الباب له تعلق بالخوف من الشرك.



(١) تقدم تخريجه.

(٢) حسن: أخرجه الترمذي في سننه (٣٠٩٥) واللفظ له، والبيهقي في «السنن الكبرى»

(١٠/١١٦)، وحسنه الألباني.

الفصل الثاني: المباحث الموضوعية

المبحث الأول: الأدلة على وقوع الشرك في هذه الأمة:

الأدلة على ذلك كثيرة؛ منها:

أولاً: عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخَلْصَةِ». وَذُو الْخَلْصَةِ: طَاغِيَةُ دَوْسٍ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ^(١).

ثانياً: عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى»^(٢).

ثالثاً: حديث ثوبان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي الْبَابِ، وَفِيهِ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِتَامٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ»^(٣).

وقد حصل شيءٌ من ذلك في بعض بلاد المسلمين، حين صُرفت بعض أنواع العبادة لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ كالدعاء، والندر، والنحر لأصحاب القبور.

○○○

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٧١١٦)، ومسلم (٢٩٠٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٩٠٧).

(٣) تقدم تخريجه.

المبحث الثاني : شبهات وردود:

من الدعاوى التي أقامها خصوم دعوة التوحيد: تساهل أئمتها في تكفير المسلمين، ورميهم بالشرك. قالوا: وهذه الأمة معصومة من الشرك، كما دلت عليه أدلة:

الدليل الأول: عن عتبة بن عامر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ. وَإِنِّي - وَاللَّهِ - لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ - أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ - . وَإِنِّي - وَاللَّهِ - مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا»^(١).

فهذا حديث ثابت في الصحيحين يُبَيِّنُ فِيهِ ﷺ أَنَّهُ لَا يَخَافُ عَلَى أُمَّتِهِ الشَّرْكَ، وَإِنَّمَا يَخَافُ عَلَيْهَا التَّنَافُسَ فِي الدُّنْيَا.

وأجيب عن الحديث بأجوبة:

منها: أن الخطاب للصحابة، فيكون خاصا بهم دون سائر الأمة، ويشير إليه قوله في أول الحديث: «إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ».

ومنها: أن المراد مجموع الأمة، فلا يمكن أن تقع الأمة كلها في الشرك؛ لما ورد أنه لا تزال طائفة من الأمة على الحق. وهذا جواب قوي.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٣٤٤) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٢٩٦).

ومنها: أنه قال ذلك في أول الأمر، ثم أخبر بأن من الأمة من يقع في الشرك.

○○○

والدليل الثاني: حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ»^(١).

فالشيطان قد يئس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب؛ فهذا يدل على أنه لن يقع شيء من ذلك.

وأجيب عنه بأجوبة:

منها: أن هذا إخبار عما وقع في نفس الشيطان ذلك الوقت؛ لما رأى ظهور الدين وكثرة الداخلين فيه، ولكنه لا يدل على عدم الوقوع.

كما يقع أحيانا من المعلم إذا رأى كسل الطلاب وإهمالهم أن يئس من نجاحهم لكن يتغير الحال، فيهتمون بالدراسة ثم ينجحون.

ومنها: أن المراد المجموع، فهذا ميؤوس منه أن تجتمع الأمة كلها على عبادة الشيطان. ويدل عليه لفظ «المصلون» الذي يفيد العموم.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٨١٢).

ومنها: أن الميؤوس منه من أقام الصلاة لظاهر الحديث «المُصَلُّونَ»، ولا شك أن من أقام الصلاة حق إقامتها يبعد أن يقع في عبادة الأوثان؛ فالصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، وأعظم المنكرات الشرك بالله.

والصلاة لها صورة من قيام، وقعود، وركوع، وسجود، ولها حقيقة من خشوع، وحضور قلب. فإذا أُدِّيت بصورتها وحقيقتها كان لها أعظم الأثر على العبد في راحة القلب وطمأنينته، وانسراح الصدر، وتهذيب السلوك.



الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب

النص الأول: قول الله - عز وجل - : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١].

عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ حُبَيْبُ بْنُ أَخْطَبَ وَكَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ مَكَّةَ عَلَى قُرَيْشٍ فَحَالَفُوهُمْ عَلَى قِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا لَهُمْ: أَنْتُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ الْقَدِيمِ، وَأَهْلُ الْكِتَابِ، فَأَخْبِرُونَا عَنَّا وَعَنْ مُحَمَّدٍ. قَالُوا: وَمَا أَنْتُمْ، وَمَا مُحَمَّدٌ؟ قَالُوا: نَحْنُ نَنْحَرُ الْكُومَاءَ^(١)، وَنَسْقِي اللَّبْنَ عَلَى الْمَاءِ، وَنَفُكُ الْعِنَاءَ، وَنَسْقِي الْحَجِيجَ، وَنَصِلُ الْأَرْحَامَ. قَالُوا: فَمَا مُحَمَّدٌ؟ قَالُوا: صُنْبُورٌ قَطَعَ أَرْحَامَنَا، وَاتَّبَعَهُ سُرَّاقُ الْحَجِيجِ بَنُو غِفَارٍ. قَالُوا: بَلْ أَنْتُمْ خَيْرٌ مِنْهُ، وَأَهْدَى سَبِيلًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١]، إِلَى آخِرِ الْآيَةِ^(٢).

وسياتي الكلام على الجبت والطاغوت في باب السحر، إن شاء الله - تعالى - .

(١) الكوماء هي: الناقة العظيمة السنّام.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٤٨)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٦٠٣)، والطبراني في «الكبير» (١١٦٤٥)، وفيه ضعف.

قال ابن قاسم رَحِمَهُ اللهُ: «ومطابقة الآية للترجمة: أنه إذا كان الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت؛ فهذه الأمة التي أوتيت القرآن لا يُسْتَنَكِر ولا يُسْتَبْعَد أن تعبد الجبت والطاغوت؛ فإن الرسول ﷺ قد أخبر أن هذه الأمة ستفعل مثل ما فعلت الأمم قبلها»^(١).

○○○

النص الثاني: قول الله - تعالى - : ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ وَعَظِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ [المائدة: ٦٠].

الخطاب للنبي ﷺ، وفيه أمر له أن يقول للمؤمنين: هل أخبركم بمن يُجَازَى يوم القيامة جزاءً أشدَّ من جزاء هؤلاء الفاسقين؟ إنهم أسلافهم الذين طردهم الله من رحمته وَغَضِبَ عليهم، وَمَسَخَ خَلْقَهُمْ، فجعل منهم القردة والخنازير، بعضيَانهم وافترائهم وتكبرهم، كما كان منهم عبَاد الطاغوت.

﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾، أي: وجعل منهم من عبد الطاغوت.

جاء في حاشية ابن قاسم: «ومطابقة الآية للترجمة: أنه إذا كان اليهود ممن عبد الطاغوت، فكذلك يكون في هذه الأمة»^(٢).

(١) «حاشية كتاب التوحيد» ص ١٧٦.

(٢) المرجع السابق ص ١٧٧.

مسألة: هل المذكور في الآية هم القردة والخنازير الموجودة الآن؟

الجواب: لا. لحديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ، هِيَ مِمَّا مُسِخَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - لَمْ يُهْلِكْ قَوْمًا، أَوْ يُعَذِّبْ قَوْمًا، فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا، وَإِنَّ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ»^(١).

أي أن أولئك الممسوخين انقطع نسلهم، أما هذه القردة والخنازير الموجودة فقد كانت موجودة قبل ذلك.

○○○

النص الثالث: قوله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١].

وقد سبق الكلام على هذا النص بالتفصيل في شرح الباب السابق.

○○○

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٦٦٣).

النص الرابع: حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوَ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟» (١).

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»، أي: طرقهم.

وقوله: «حَذْوَ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ»: القُدَّة، بضم القاف: واحدة القُدَّة، وهي ريش السهم، وهي متساوية لا تزيد واحدة على الأخرى. وهذا مبالغة منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في البيان. وهذا المعنى مؤكد بمؤكدات أربعة: الأول: القسم المقدر الذي دلَّت عليه اللام في «لَتَتَّبِعَنَّ»، وهذا فيه قسم تقديره «والله». والثاني: اللام في «لَتَتَّبِعَنَّ». والثالث: نون التوكيد الثقيلة. والرابع: التأكيد بالمثال في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حَذْوَ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ».

قال ابن قاسم رَحِمَهُ اللَّهُ: «بَيَّنَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَنَحْوِهِ: أَنَّ كُلَّ مَا وَقَعَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِمَّا ذَمَّهُمُ اللَّهُ بِهِ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ وَغَيْرِهَا لَا بَدَأَ أَنْ يَقَعَ جَمِيعُهُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَهَذَا اللَّفْظُ، وَإِنْ كَانَ خَبْرًا، فَمَعْنَاهُ: النَّهْيُ عَنْ مِتَابِعَتِهِمْ. وَهَذَا مِنْ عَلَامَةِ نُبُوَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِنْ مَعْجَزَاتِهِ، فَقَدْ سَلَكَ كَثِيرٌ مِنْ أُمَّتِهِ مَسْلَكَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي إِقَامَةِ سَائِرِ شَعَائِرِهِمْ فِي الْأَدْيَانِ، وَفِي عَادَاتِهِمْ مِنْ تَعْظِيمِ الْقُبُورِ، وَاتِّخَاذِهَا مَسَاجِدَ حَتَّى عَبْدَوْهَا، وَإِقَامَةَ الْحُدُودِ وَالتَّعْزِيرَاتِ عَلَى الضَّعْفَاءِ دُونَ

(١) تقدم تخريجه.

الأقوياء، وملابسهم ومراكبهم، والتسليم بالإشارة، واتخاذ الأحبار والرهبان أربابا، والإعراض عن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، والإقبال على كتب البدع والضلال، وغير ذلك مما نهى الله عنه»^(١).

○○○

النص الخامس: حديث ثوبان رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَعَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيَتْ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ. وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةِ بَعَامَةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ. وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكُهُمْ بِسَنَةِ بَعَامَةٍ، وَأَلَّا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا»^(٢).

وَرَوَاهُ الْبُرْقَانِيُّ فِي صَحِيحِهِ، وَزَادَ: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِتْنَامٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ. وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي

(١) «حاشية كتاب التوحيد» ص ١٧٨.

(٢) تقدم تخريجه.

كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي. وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - (١).

قوله ﷺ: «رَوَى لِي الْأَرْضُ»: قال القرطبي: ظاهر اللفظ يقتضي أن الله قَوَى إدراك بصره، ورفع عنه الموانع المعتادة، فأدرك البعيد من موضعه، كما أدرك بيت المقدس من مكة، وأخذ يخبرهم عنه وهو ينظر إليه.

وقوله: «وَأُعْطِيتُ الْكَتْرَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ»: عبّر بالأحمر عن كنز قيصر؛ لأن الغالب عندهم الذهب، وبالأبيض عن كسرى؛ لأن الغالب عندهم الجواهر والفضة.

وقوله: «بِسَنَةِ بَعَامَةٍ»: هذه رواية في صحيح مسلم وغيره، وفي بعضها بحذفها، قال القرطبي: وكأنها زائدة؛ لأن عامة صفة السنة. والسنة: الجذب الذي يكون به الهلاك العام، ويسمى الجذب والقحط سنة، ويجمع على سنين كقوله: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٠] أي: الجذب المتوالي.

وعن خباب بن الأرت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً فَأَطَالَهَا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّيْتَ صَلَاةً لَمْ تَكُنْ تُصَلِّيْهَا! قَالَ: «أَجَلٌ لِمَا صَلَاةٌ رَغْبَةٌ وَرَهْبَةٌ؛ إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ فِيهَا ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ، وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً: سَأَلْتُهُ أَنْ لَا

(١) تقدم تخريجها.

يُهْلِكَ أُمَّتِي بِسَنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ
فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُذِيقَ بَعْضَهُمْ بِأَسْ بَعْضٍ فَمَنْعَنِهَا»^(١).

وقوله ﷺ: «وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ»: قال
الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «هل المراد باللُّحُوق هنا اللُّحُوق البدني؟، بمعنى: أنه
يذهب هذا الحي إلى المشركين ويدخلون فيهم، أو اللُّحُوق الحكمي؟، بمعنى: أن
يعملوا بعمل المشركين، أو الأمران معا؟ الظاهر أن المراد جميع ذلك»^(٢).

والشاهد من الحديث قوله ﷺ: «وَحَتَّى تَعْبُدَ فِتْنًا مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانِ»،
ولفظه في المسند وغيره: «حَتَّى تَعْبُدَ قِبَائِلَ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانِ»^(٣).

قال ابن قاسم رَحِمَهُ اللهُ: «وفيه الرد على من أنكر وقوع الشرك وعبادة
الأوثان في هذه الأمة»^(٤).



(١) صحيح: أخرجه الترمذي (٢١٧٥) واللفظ له، والنسائي (١٦٣٨)، وأحمد (٢١٠٥٣)،
وصححه الألباني. وله شاهد أخرجه مسلم (٢٨٩٠) من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
(٢) «القول المفيد» (١/٤٩٣).

(٣) أخرجه بهذا اللفظ: أبو داود في سننه (٤٢٥٢)، وابن ماجه (٣٩٥٢)، والطيالسي
(١٠٨٤)، وأحمد (٢٢٣٩٥)، وغيرهم.

(٤) «حاشية كتاب التوحيد» ص ١٨٣.

باب ٢٣ - ما جاء في السحر

وَقَوْلِ اللَّهِ - تَعَالَى - : ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وَقَوْلِهِ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١].

قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْجِبْتُ: السَّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ»^(١).

وَقَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الطَّوَاعِيَةُ: كُفَّانٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه معلقاً مجزوماً به، في (كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ...﴾ [النساء: ٤٣])، ووصله سعيد بن منصور في سننه (٢٥٣٤). وقال الحافظ في «فتح الباري» (٨ / ٢٥٢): «إسناده قوي».

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه معلقاً مجزوماً به، في (كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ...﴾ [النساء: ٤٣]). وقال الحافظ في «فتح الباري» (٨ / ٢٥٢): «وصله ابن أبي حاتم، من طريق وهب بن منبه».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوْبِقَاتِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشُّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ»^(١).

وَعَنْ جُنْدَبٍ مَرْفُوعًا: «حَدَّثَ السَّاحِرِ ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ»^(٢). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ.

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنْ أَقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ». قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ^(٣).
وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا فَقَتَلَتْ»^(٤).

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢٧٦٦ و٦٨٥٧)، ومسلم (٨٩).

(٢) صحيح موقوف: أخرجه الترمذي في سننه (١٤٦٠)، والحاكم في «المستدرک» (٨٠٧٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٦٦٥)، ولفظه: «ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ»، وقال الترمذي: «الصحيح عن جندب موقوف»، وضعَّف الألباني رفعه في «السلسلة الضعيفة» (١٤٤٦).

(٣) أخرجه الشافعي في مسنده، ترتيب السندي (٢٩٠)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٩٩٧٢)، وابن أبي شيبة (٢٨٩٨٢)، وآخرون. وصححه ابن حزم في المحلى (٣٩٦/١١). ولم أجده في البخاري بهذا اللفظ.

(٤) أخرجه مالك في «الموطأ» (١٤-٨٧١/٢) بلاغا، والشافعي في مسنده، ترتيب السندي (٢٩٠) موصولا، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٨٧٤٧)، وابن أبي شيبة



وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدَبٍ (١).

قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.



(٢٧٩١٢)، وصححه ابن القيم في «زاد المعاد» (٥ / ٥٧).

(١) ينظر: «السنن الكبرى» للبيهقي (١٦٥٠١)، و«السنن» للدارقطني (٣٢٠٥).

باب ٢٤-

بيان شيء من أنواع السحر

قَالَ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا قَطْنُ بْنُ قَيْصَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعِيَافَةَ، وَالطَّرْقَ، وَالطَّيْرَةَ، مِنَ الْجِبْتِ»^(١).

قَالَ عَوْفٌ: الْعِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ: الْحَطُّ يُحْطُّ بِالْأَرْضِ، وَالْجِبْتُ: قَالَ الْحَسَنُ: رَنَّةُ الشَّيْطَانِ. إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ. وَلِأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيِّ، وَابْنِ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، الْمُسْنَدُ مِنْهُ.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ، فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السُّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ»^(٢). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٩٠٧)، وأحمد (١٥٩١٥ و ٢٠٦٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٤٣)، وابن حبان (٦١٣١)، وضعفه الألباني والأرنؤوط.

وقواه جماعة؛ كابن حبان، والنووي في «رياض الصالحين» (١٦٧٠).

(٢) حسن: أخرجه أبو داود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٣٧٢٦)، وأحمد (٢٠٠٠)، وحسنه الألباني، ولفظه عندهم: «مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ...».

وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا، فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ»^(١).
وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا، هَلْ أُبَسِّئُكُمْ مَا الْعُضَةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ، الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ»^(٢)، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.
وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الْبَيِّنَاتِ لِسِحْرًا»^(٣).



(١) ضعيف: أخرجه النسائي في سننه (٤٠٧٩)، وفي «الكبرى» (٣٥٢٨)، والطبراني في «الأوسط» (١٤٦٩)، وضعفه الألباني.
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٦٠٦).
(٣) أخرجه البخاري (٥١٤٦ و ٥٧٦٧) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وهو عند مسلم (٨٦٩) من حديث عمار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢٦- باب

ما جاء في النشرة

عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النَّشْرَةِ؟ فَقَالَ: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ»^(١)، رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ.
 وَقَالَ: سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا؟ فَقَالَ: «ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كَلْمًا»^(٢).
 وَفِي الْبُخَارِيِّ عَنْ قَتَادَةَ: قُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيَّبِ: «رَجُلٌ بِهِ طِبُّ، أَوْ يُؤَخِّدُ عَنِ امْرَأَتِهِ، أَيَحِلُّ عَنْهُ أَوْ يَنْشُرُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ؛ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ. فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ، فَلَمْ يَنْفَعْ عَنْهُ»^(٣) أَنْتَهَى.
 وَرَوَى عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَحِلُّ السَّحْرَ إِلَّا سَاحِرًا»^(٤).

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٨٦٨)، وأحمد (١٤١٣٥)، وصححه الألباني.

(٢) ينظر: «الأدب الشرعية» لابن مفلح (٧٧ / ٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه معلقاً مجزوماً به، في (كتاب الطب، باب هل يُستخرج السحر؟)، ووصله الطبري في «تهذيب الآثار»، وأبو بكر الأثرم كما في «تغليق التعليق» لابن حجر (٥ / ٤٩)، وصحح إسناده.

(٤) أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» بنحوه، كما في «تغليق التعليق» لابن حجر (٥ / ٤٩).

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: «النُّشْرَةُ: حَلُّ السَّحْرِ عَنِ الْمُسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ: حَلٌّ بِسِحْرِ
مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْحَسَنِ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ
وَالْمُنْتَشِرُ إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ، فَيُبْطِلُ عَمَلَهُ عَنِ الْمُسْحُورِ. وَالثَّانِي: النُّشْرَةُ
بِالرُّقِيَّةِ وَالتَّعَوُّذَاتِ وَالْأَدْوِيَةِ وَالدَّعَوَاتِ الْمُبَاحَةِ، فَهَذَا جَائِزٌ»^(١).



الشرح:

عقد المؤلف رَحْمَةً لِلَّهِ هذه الأبواب الثلاثة، وكلُّها تتعلق بموضوع السحر: حقيقة، وأنواعه، وحُكمه، وأثره على التوحيد، ومتى يكون شركاً مخْرِجاً عن الملة؟، ومتى لا يكون كذلك؟، وما علاجه؟.

وكان قبل «باب ما جاء في النُّشْرَةَ» باب آخر بعنوان: «باب ما جاء في الكُهَّانِ، ونحوهم»، فرأيت تأخيرها؛ لشدَّة تعلُّق النُّشْرَةَ بأبواب السحر، وتعلُّق «باب ما جاء في الكُهَّانِ» بما بعده من أبواب، كما سيأتي بيانه، إن شاء الله - تعالى -.

والكلام على هذه الأبواب في الفصول الثلاثة التالية:



(١) «أعلام الموقعين» (٤/٣٠١).

الفصل الأول : مقصود الأبواب الثلاثة ، وموضوعها العام

تجتمع هذه الأبواب الثلاثة لتقرير المقاصد الآتية:

أولاً: بيان خطر السحر على التوحيد، وأن الساحر لا يصل إلى مطلوبه إلا بالشرك بالله **سُبْحَانَكَ وَتَعَالَى**.

ثانياً: بيان أنواع السحر، وأثر كل منها.

ثالثاً: الطريق الصحيح في علاج السحر لمن ابتلي به.



الفصل الثاني: المباحث الموضوعية

المبحث الأول: تعريف السحر:

السحر في اللغة: يطلق على معان؛ أشهرها:

أولاً: ما لطف مأخذه ودق، وخفي سببه.

ثانياً: يطلق على صرف الشيء عن حقيقته إلى غيره.

ثالثاً: يطلق على إخراج الباطل في صورة الحق.

رابعاً: على ما يجري مجرى التّمويه والخذاع^(١).

• وللسحر أسماء أخرى؛ أشهرها:

أولاً: العَضه:

كما في حديث الباب: «أَلَا، هَلْ أَنْبِئُكُمْ مَا الْعَضه؟ هِيَ النَّيْمَةُ، الْقَالَةُ بَيْنَ

النَّاسِ»^(٢).

(١) وهناك معان أخرى تتبععتها: حياة با أحضر في رسالتها «موقف الإسلام من السحر»

ص ٤-١٩.

(٢) تقدم تخريجه.

والعِضَّة: هي السحر بلغة قريش، ويقولون للساحر: عاضه. وسمي بذلك؛ لأنه كذبٌ وتخيل لا حقيقة له.

وجاء في تفسير القرطبي: «قال ابن مسعود: كنا نُسَمِّي السَّحْرَ في الجاهلية العِضَّة. والعِضَّة عند العرب: شِدَّةُ البُهْتِ وتمويه الكذب. قال الشاعر:

أعوذُ برَبِّي من النَّافِثِ
تِ في عِضِّهِ العاضِهِ المُعْضِهِ»^(١).

ثانيا: التَّوَلَّةُ:

وهو نوع من السحر، سبق في «باب ما جاء في الرقى والتائم»، أنه: شيء يصنعونه يزعمون أنه يجيب المرأة إلى زوجها، والرجل إلى امرأته.

ثالثا: الجِبْتُ:

يأتي بمعنى: الصنم، والساحر، والكاهن. وقد فسره عمرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بالسحر، كما نقل المصنف.

• وأما السحر في الاصطلاح: فقد عرِّفَ بتعريفات كثيرة تزيد على العشرة^(٢)، وستأتي الإشارة إلى سبب ذلك. ومن تلك التعريفات، على سبيل المثال:

(١) تفسير القرطبي (٢/ ٤٤).

(٢) ينظر: «الحذر من السحر» الجريسي ص ٧٩، و«موقف الإسلام من السحر» با أخضر، ص ٢١، وغيرهما.

- ١- عَرَفَهُ الْجَصَّاصُ، فَقَالَ: «السَّحَرُ: كُلُّ أَمْرٍ خَفِيَ سَبَبُهُ، وَتُخَيَّلَ عَلَى غَيْرِ حَقِيقَتِهِ، وَيَجْرِي مَجْرَى التَّمْوِيهِ وَالْخَدَاعِ»^(١). وتبعه الرازي على هذا التعريف^(٢).
- ٢- وقريب منه ما نقله الإمام الطبري في تفسيره عن بعضهم قال: «هو خِدَعٌ، وَمَخَارِيقٌ، وَمَعَانٍ يَفْعَلُهَا السَّاحِرُ، حَتَّى يُخَيَّلَ إِلَى الْمَسْحُورِ الشَّيْءَ أَنَّهُ بِخِلَافِ مَا هُوَ بِهِ؛ نَظِيرُ الَّذِي يَرَى السَّرَابَ مِنْ بَعِيدٍ، فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ مَاءٌ، وَيَرَى الشَّيْءَ مِنْ بَعِيدٍ فَيُثَبِّتُهُ بِخِلَافِ مَا هُوَ عَلَى حَقِيقَتِهِ»^(٣).
- ٣- وعرفه المَوْفَّقُ ابْنُ قَدَامَةَ بِقَوْلِهِ: «عَزَائِمٌ وَرُقَى وَعُقَدٌ تَوَثَّرَ فِي الْأَبْدَانِ وَالْقُلُوبِ، فَيَمْرِضُ، وَيَقْتُلُ، وَيُفَرِّقُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ»^(٤).
- ٤- وفي تفسير البيضاوي: «والمراد بالسَّحَرِ: مَا يُسْتَعَانُ فِي تَحْصِيلِهِ بِالتَّقَرُّبِ إِلَى الشَّيْطَانِ مِمَّا لَا يَسْتَقِلُّ بِهِ الْإِنْسَانُ. وَذَلِكَ لَا يَسْتَتَبُّ إِلَّا مَنْ يَنَاسِبُهُ فِي الشَّرَارَةِ وَحُبِّ النَّفْسِ»^(٥).
- ٥- وقال الآلوسي: «أمر غريب يشبه الخارق وليس به؛ إذ يجري فيه التعلُّمُ، ويُستعان في تحصيله بالتقُّرُّبِ إِلَى الشَّيْطَانِ، بَارْتِكَابِ الْقَبَائِحِ: قَوْلًا؛

(١) «أحكام القرآن» (٥١/١).

(٢) ينظر: تفسير الرازي (٦١٩/٣).

(٣) تفسير الطبري (٣٥٠/٢).

(٤) «الكافي» (١٦٤/٤).

(٥) تفسير البيضاوي (٩٧/١).

كالرقي التي فيها ألفاظ الشرك ومدح الشيطان وتسخيره، وعملاً؛ كعبادة الكواكب والتزام الجناية وسائر الفسوق، واعتقاداً: كاستحسان ما يُوجب التقرب إليه ومحبة إياه. وذلك لا يستتب إلا بمن يناسبه في الشرارة وخبث النفس»^(١).

٦- وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «السَّحْرُ فِي الشَّرْعِ؛ يَنْقَسِمُ إِلَى قَسْمَيْنِ:

الأول: عُقْدٌ وَرُقَى؛ أَي: قِرَاءَاتٌ وَطَلَّاسِمٌ يَتَوَصَّلُ بِهَا السَّاحِرُ إِلَى اسْتِخْدَامِ الشَّيَاطِينِ فِيمَا يَرِيدُ بِهِ ضَرَرَ الْمَسْحُورِ، لَكِنْ قَدْ قَالَ اللهُ - تَعَالَى -: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢].

الثاني: أدوية وعقاقير تؤثر على بدن المسحور وعقله وإرادته وميله؛ فتجده ينصرف ويميل، وهو ما يسمى عندهم بالصَّرْفِ والعَطْفِ»^(٢).

وذكر أن الأول شرك، والثاني عدوان وفسق.

• ويرجع اختلاف عبارات العلماء في حدّ السحر وضابطه إلى أمور؛ أهمّها:

أولاً: الخلاف في السحر: هل له حقيقة أم لا؟

(١) «روح المعاني» (١ / ٣٣٨).

(٢) «القول المفيد» (١ / ٤٨٩).

ثانياً: والخلاف فيما يقع من جنس السحر - من حيث الخفاء واللطف والتأثير -
بغير مكفر، هل يسمى سحراً في الشرع أم لا^(١)؟

ولهذا نص جماعة من أهل العلم على صعوبة ضبط السحر بتعريف جامع مانع:

قال الشافعي: «والسحر اسم جامع لمعان مختلفة»^(٢).

وقال القرافي: «أطلق المالكية وجماعة معهم الكفر على الساحر، وأن السحر كفر، ولا شك أن هذا قريب من حيث الجملة، غير أنه عند الفتيا في جزئيات الوقائع يقع فيه الغلط العظيم المؤدّي إلى هلاك المفتي، والسبب في ذلك أنه إذا قيل للفتية: ما هو السحر، وما حقيقته؟ حتى يقضي بوجوده على كفر فاعليه، يعسر عليه ذلك جداً...»^(٣).

وقال: «الكتب الموضوعية في السحر وُضع فيها هذا الاسم على ما هو كذلك كفر ومحرم، وعلى ما ليس كذلك، وكذلك السحرة يطلقون لفظ السحر على القسمين: فلا بد من التعرض لبيان ذلك...»^(٤).

(١) وسيأتي مزيد بيان لذلك عند الكلام على مسألة «كفر الساحر»، إن شاء الله - تعالى -.

(٢) «الأم» (١/ ٢٩٣).

(٣) «الفروق» (٤/ ١٣٥).

(٤) المرجع السابق (٤/ ١٣٧). وانظر بقية كلامه. وقد عقد للجواب فصلاً، عنون له

بقوله: «الفرق الثاني والأربعون والمائتان بين قاعدة ما هو سحر يكفر به، وبين قاعدة ما ليس كذلك».

وقال التهانوي: «لم يصل إليَّ تعريفٌ يعوّل عليه في كتب الفقه»^(١).

وقال الشنقيطي: «اعلم أن السحر في الاصطلاح لا يمكن حُدّه بحدّ جامع مانع؛ لكثرة الأنواع المختلفة الداخلة تحته، ولا يتحقق قدرٌ مشترك بينها يكون جامعاً لها مانعاً لغيرها. ومن هنا اختلفت عبارات العلماء في حُدّه اختلافاً متبايناً»^(٢).

• **قلتُ: ولعلّ الأقربَ في حدِّ السحر وضابطه، أن يُقال: هو السعي في التأثير على الغير بأمر خفي يُشبهه الخارق للعادة، بعمل مكفّر.**
ويكون ذلك غالباً عن طريق عزائم ورقية وعُقْد يُنْفَثُ فيها، أو كتابة طلاسُم يُتوصل بها إلى استخدام الشياطين فيما يريد السحرة، مقابل كفرهم بالله - تعالى -.

فجملةُ: «السعي في التأثير على الغير»: هذا التأثير يشمل ما كان فيه ضرر، وما ليس فيه ضرر، كما في سحر التخيل. يعني التأثير على الناظر والرائي، كما حصل من سحرة فرعون.

وقيد التعريف: «بأمر خفي»؛ لأن مبني السحر على الخفاء، وهذا أصل معناه في اللغة.

(١) «كشّاف اصطلاحات الفنون» ص ٩٣٥.

(٢) «أضواء البيان» (٤/٤١).

وقيد: «يُشبه الخارق للعادة»؛ لأنهم يأتون بأشياء مخارق، وأمور غريبة، وما إلى ذلك. ولهذا اعتنى العلماء ببيان الفروق بين السحر وبين الكرامة والمعجزة.

فالمعجزة (آيات الأنبياء): ما يأتي به النبي، مما يكون على وجه التحدي.

والكرامة: ما تظهر على يد الولي الصالح.

والسحر: ما يكون على يد الفسّاق المردة.

وقولنا: «بِعَمَلٍ مُّكْفَرٍ»: هذا ضابط للسحر؛ لأن الساحر لا يتوصل إلى سحره إلا بعَمَلٍ مُّكْفَرٍ.

فالسحر الاصطلاحي يكون الكفر والشرك بؤابة له؛ لأجل الحصول على هذه الخوارق؛ لأن السحر فيه استخدام للشياطين، وهذه الشياطين لا تُخَدَم حتى تُخَدَم، كما قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُحْشِرُهُمْ جَمِيعًا يَلْمَعُشَرُ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْبَرْتُمْ مِّنَ الْإِنسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِّنَ الْإِنسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَلْتَنَا﴾ [الأنعام: ١٢٨]، فكل من الجن والإنس استمتع بالآخر؛ فالجن استمتع بالإنس: بالتقرب إليهم وصراف شيء من أنواع العبادات. والإنس استمتعوا من الجن بهذه الخدمة وقضاء الحاجات.

ولهذا؛ فإنه ينبغي على طالب العلم عامة، وطالب علم التوحيد خاصة، أن يَحْذَرَ وَيُحَذَّرُ غاية الحذر والتحذير من وباء السحر، الذي هو سُم زعاف في

جسد التوحيد؛ فإنه ما انتشر في بلد أو في جماعة إلا كان كالأفة والدودة السوداء التي تنخر في جسد التوحيد الصحيح.

تنبيه:

يجب التأني في الحكم على فعل ما بأنه سحر؛ لأن الأثر المترتب على ذلك كبير وخطير من جهة الحكم الديني، والعقوبة الدنيوية. وقد يقع بعض التعجل في إطلاق الحكم بالسحر على فعل ما لوجه من المشابهة، وهذا مما يؤكد أهمية تحرير ضابط السحر وحدّه.

ونحن نرى في الواقع ما يسمى بـ «السِّرك»، والأعمال البهلوانية المقترنة بخفة اليد، وبعض الخدع والتمويهات البصرية، والحيل العلمية، والخدع «السينمائية»، ونحو ذلك، مما لا ينبغي إطلاق القول فيها إلا بعد فهم صورتها، وتحرير معنى السحر، والنظر في اندراجها فيه من عدمه.

○○○

المبحث الثاني: مبدأ السحر^(١):

السحر قديم جدا، وقد اهتم كثير من أنبياء الله ورسله بالسحر: كصالح، وشعيب، وموسى، وعيسى، ومحمد - عليهم الصلاة والسلام -؛ مما يدل على اشتهاره قديما.

(١) ينظر: «موقف الإسلام من السحر» بأخضر ص ٦١، و«عالم السحر» للأشقر ص ١٥.

قال تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنٌ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنٌ وَلَكِنَّ الشَّيْطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلَّمُوا لِمَنْ أُشْرِنَهُ مَا لَهُرَ فِي الْأَخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢].

ومعنى الآية - كما في «التفسير الميسر» - : أن اليهود اتبعوا ما تحدّث الشياطين به السحرة على عهد ملك سليمان بن داود عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وما كفر سليمان وما تعلّم السحر، ولكنّ الشياطين هم الذين كفروا بالله حين علّموا الناس السحر؛ إفسادا لدينهم. وكذلك اتبع اليهود السحر الذي أنزل على الملكين هاروت وماروت، بأرض بابل في العراق؛ امتحانا وابتلاء من الله لعباده، وما يُعلّم الملكان من أحد حتى ينصحاها ويحذراه من تعلّم السحر، ويقولوا له: لا تكفر بتعلم السحر وطاعة الشياطين.

وقد ورد في بعض الآثار أن هاروت وماروت كانا حين بُدئ الخلق، والله أعلم متى كان تعليمهما السحر ببابل؟.

وعلق ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ، فَقَالَ: «وفي هذه الآية بيان أصل السحر الذي يعمل به اليهود، ثم هو مما وضعته الشياطين على سليمان بن داود

عَلَيْهِ السَّلَامُ، ومما أنزل على هاروت وماروت بأرض بابل، والثاني متقدّم العهد على الأول؛ لأن قصة هاروت وماروت كانت من قبل زمن نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ على ما ذكر ابن إسحاق وغيره»^(١).

وقد ذكر بعض أهل العلم في سبب نزول هذه الآية: أن سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ أخذ كتب السحر من الشياطين، ودفنها تحت كرسيه، والشياطين لا يستطيعون أن يقتربوا من كرسيه، فلما مات سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ جاءت الشياطين واستخرجت هذه الكتب ونشرتها بين الناس، وقالوا: هذا الذي كان سليمان يُسَخِّرُ بِهِ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ وَالِدُّوَابَّ؛ لأن الله - عَزَّ وَجَلَّ - سَخَّرَ لَهُ الْإِنْسَ وَالْجِنَّ وَالِدُّوَابَّ وَالرِّيحَ، فاعتقد اليهود وأهل الكتاب الذين أخذوا هذا السحر أن سليمان ساحر. وهذا وجه المناسبة من ذكر سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ في هذه الآية؛ ولهذا فإن اليهود - إلى الآن - يعتقدون أن سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ ساحر، فأنزل الله - تعالى - هذه الآية تكديماً لهم، قال: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ ۗ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيْطِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ١٠٢].

إشكال وجوابه:

كيف يقع تعليم السحر من ملكين، والسَّحْرُ كُفْرٌ كما دلت الآية، والملائكة معصومون لا يعصون الله ما أمرهم؟

(١) «فتح الباري» (١٠/٢٢٣).

الجواب: أنها ممتثلان لأمر الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي ذَلِكَ؛** فهما مُكَلَّفَان طائعان، وتعليمُهما السحر من باب الفتنة والاختبار، بعد البيان والتحذير، وهذا من مواضع الامتحان أن يتيسر للعبد المعصية، ويكون الوصول إليها قريبا منه. وهذا الأمر خاص بهما؛ فلا يجوز لأحد أن يُعَلِّم السحر اقتداءً بالملكين.

○○○

المبحث الثالث: أنواع السحر:

ضبطُ أنواع السحر من المواضع المشكِّلة؛ لكثرة أنواعه وتداخلها، وقد سبق من كلام أهل العلم ما يؤيد ذلك.

وقد اشتهر عن الرازي تقسيمه السحرَ إلى ثمانية أقسام؛ ذكرها وعلَّقَ عليها ابنُ كثير في تفسير الآية الثانية بعد المئة من سورة «البقرة»^(١)، والشنقيطي في تفسير الآية التاسعة بعد الستين من سورة «طه»^(٢)، وزاد أقساما أخرى.

قال ابن كثير عقبها: «وإنما أدخل كثيرا من هذه الأنواع المذكورة في فنِّ السحر، لِّلطَافَةِ مدارِكِهَا؛ لأنَّ السحر في اللغة: عبارة عما لَطَّفَ وَخَفِيَ سببُهُ.

(١) ينظر: تفسير ابن كثير (١/٢٥١-٢٥٥).

(٢) ينظر: «أضواء البيان» (٤/٤١-٤٩).

ولهذا جاء في الحديث: «إِنَّ مِنَ الْبَيِّنَاتِ لَسِحْرًا»^(١). وَسُمِّيَ السُّحُورُ؛ لكونه يقع خَفِيًّا آخِرَ اللَّيْلِ»^(٢).

قلتُ: وبعد التأمل ظهر لي أن السحر ثلاثة أنواع رئيسة:

النوع الأول: السحر الشركي:

وهو السُّحْر الذي يستلزم الإِشْرَاقَ بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ كاستعانة بالشياطين، والتقرب إليهم، ونحو ذلك.

ولهذا النوع صور؛ منها:

١ - السحر بواسطة الكواكب ونحوها:

وكان مشتهرا عند الكلدانيين والبابليين والصابئة؛ كانوا يعتقدون إلهية الكواكب، ويصرِّفون لها شيئا من العبادة. ومنهم الذين بعث إليهم الخليل إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وهو يقوم على تسخير روحانية الكواكب والأفلاك، واستنزال قواها بالتقرب لها؛ حيث يعتقدون أن هذه الكواكب هي المدبِّرة للعالم وما يحدث فيه من خير وشر؛ ولذلك اتخذوا لكل كوكب هيكلًا خاصًا وصنما معينًا.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تفسير ابن كثير (١ / ٣٧١).

فيقومون بعمل رُقَى وعزائم، أو تماثيل وصور، مع الدُّخُون، وفيها تضرع وطلب من الكواكب بالعرض المطلوب.

ولكل كوكب طريقة وشروط خاصة حتى يتم تسخيرُه بما يراد منه، فصلَّها الرازي في بعض كتبه.

قال ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ: «وذلك أن النجوم التي من السَّحر نوعان:

أحدهما: علميٌّ، وهو: الاستدلال بحركات النجوم على الحوادث، من جنس الاستقسام بالأزلام.

الثاني: عمليٌّ، وهو: الذي يقولون: إنه تخريج القوى السماوية بالقوى المنفعلة الأرضية، كطلاسم ونحوها، وهذا من أرفع أنواع السحر»^(١).

٢- السحر بواسطة الشياطين:

ويكون ذلك بالتقرُّب إليهم بأمر كفري؛ لكي يخدمون الساحر فيما يريد من التأثير. قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا يَلْمَعُشَرُ الْجِنَّ قَدِ اسْتَكْرَمْتُمْ مِّنَ الْإِنْسِ ط وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِّنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَّغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَلْتَ لَنَا قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٢٨]، وقد سبق الإشارة إلى معنى الآية، وذكر علماء التفسير أن استمتاع الجن بالإنس: بعبادتهم إياهم بالذبائح والندور والدعاء، وأن استمتاع الإنس بالجن: قضاء حوائجهم التي يطلبونها منهم، وإخبارهم

(١) «مجموع الفتاوى» (٣٥ / ١٧١).

ببعض المغيبات التي يطلع عليها الجن في بعض الجهات النائية، أو يسترقونها من السمع أو يكذبونه، وهو الأكثر.

النوع الثاني: السحر الفسقي:

وهو السحر الذي يكون بمحرّم لا يصل إلى الكفر. كاستعمال بعض الأدوية والعقاقير، ونحوها في التأثير.

جاء في «تيسير العزيز الحميد»: «وأما سحر الأدوية والتدخين ونحوه: فليس بسحر، وإن سُمِّي سحرًا، فعلى سبيل المجاز كتسمية القول البليغ والنميمة سحرًا، ولكنه يكون حراما لمضرته، يُعزَّر من يفعله تعزيرا بليغا»^(١).

النوع الثالث: السحر المجازي:

وهو ما سمي سحرا لمشابهته معنى السحر في اللغة، ويختلف حكمه من صورة لأخرى. ومن صورته:

١- النميمة:

عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا، هَلْ أُنبِئُكُمْ مَا الْعَضَةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ، الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ»^(٢)؛ لأنَّ النَّمَامَ يَسْعَى فِي الْإِفْسَادِ عَلَى وَجْهِ خَفِيِّ لَطِيفٍ.

(١) «تيسير العزيز الحميد» ص ٣٢٧.

(٢) تقدم تخريجه.

٢- البيان:

كما جاء في الحديث الذي أورده المؤلف، وهو قوله ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا»^(١).

ووجه عدّه سِحْرًا ما له من عظيم الأثر؛ فكما أن السحر يؤثر في الإنسان، فكذلك البيان. وأكثر الناس إذا سمعوا متحدّثا فصيحاً بليغاً، يتتقى العبارات وينمّق الكلمات، ويختار التراكيب القوية والعبارات الجزلة، فإنه يؤثر فيهم تأثيراً خفياً من حيث لا يشعرون.

ويبيّن العلماء أن وصف البيان بالسحر يحتمل أن يكون في مقام المدح، أو في مقام الذم.

فيكون في مقام الذم: إذا اشتمل على تصوير الباطل في صورة الحق، والتقيّهق والتشّدق، وهذا مذموم؛ لأن بعض الناس يُعطيه الله لساناً كالسيف، لكنه يُسخر هذه النعمة في الباطل، فيبدأ يُنأفح عن الباطل وأهله، ويحطّ من الحق وأهله.

ويكون في مقام المدح إذا استعمل البيان في إحقاق الحق، وإبطال الباطل، ونشر الخير، والتّحذير من الشر.

(١) تقدم تخريجه.

٣- العيافة، والطرق، والطيرة:

عن قطن بن قبيصة عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْعِيافَةَ، وَالطَّرْقَ، وَالطَّيْرَةَ، مِنَ الْجَبْتِ»^(١).

فهذه شبيهة بالسحر من جهة التأثير في النفس تأثيراً خفياً.

٤- التخيل، والخداع البصري المبنيان على خفة اليد:

مثل من يدير ثلاث زجاجات في الهواء بسرعة وخفة؛ بحيث تبدو للناظر كأنها واحدة.

فهذا إذا لم يكن فيه استعمال للشياطين ولا أشياء محرمة، فهذا قد يُسمى سحراً مجازاً، لا اصطلاحاً.

وقد يكون التخيل سحراً شركياً، إذا كان فيه استعانة بالشياطين أو برُقى وعزائم شركية تؤثر على الرائي.

جاء في تفسير البيضاوي: «وأما ما يُتَعَجَّبُ منه - كما يفعله أصحاب الحيل بمعونة الآلات والأدوية، أو يريه صاحبُ خفة اليد - فغير مذموم، وتسميته سحراً على التجوز، أو لما فيه من الدقة؛ لأنه في الأصل لما خفي سببه»^(٢).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تفسير البيضاوي (١ / ٩٧).

• والسَّحْر عند الإِطلاق ينصرف إلى النوع الأول (الشركي)، وهو المقصود هنا.

○○○

المبحث الرابع: صفة الساحر، ووسيلته في السحر:

يتصف الساحر بصفات منها:

أولاً: أن نفسه خبيثة لتلائم نفس الشيطان.

ثانياً: الاستعداد لارتكاب القبائح عُرفاً وشرعاً؛ ليتحقق له معونة الشياطين فيما يريد، ومن أعظمها الكفر بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. ويفعلون في ذلك فظائع؛ كالذبح لغير الله، وإهانة المصحف برميهِ في القاذورات، أو كتابة كلام الله بالنجاسة كدم الحيض!.

قال ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ: «والإنسان إذا فسدت نفسه أو مزاجه يشتهي ما يضره ويلتذ به؛ بل يعيش ذلك عشقا يفسد عقله ودينه وخلقه وبدنه وماله. والشيطان هو نفسه خبيث، فإذا تقرب صاحب العزائم والأقسام وكتب الروحانيات السحرية وأمثال ذلك إليهم بما يحبونه من الكفر والشرك، صار ذلك كالرَّشوة والبرِّطِيل لهم فيقضون بعض أغراضه»^(١).

ثالثاً: الاعتماد على السرية والخفاء في عمل السحر.

(١) «مجموع الفتاوى» (٣٤/١٩).

• وأما وسيلة الساحر في السحر والتأثير - بإذن الله - فهي متعددة؛ منها:

أولاً: رقى وعزائم:

وهي خطوط أو كلمات مجهولة المعنى وفق ترتيب معين، وتتضمن هذه الرقى والعزائم في كثير من الأحيان طلاسماً، ويزعمون أنهم يتوصلون بهذه الطلاسماً إلى القدرة على التأثير. وقد تتضمن تلك الرقى والعزائم بعض الآيات والأدعية. وتكتب تلك الرقى والعزائم في سطور كالكتابة المعتادة، وقد تكتب على شكل هندسي.

وتؤدَّى تلك الرقى بطريقة خاصة لكي يحصل بها التأثير.

ثانياً: عُقْدَةٌ يَنْفُثُ فِيهَا السَّاحِرُ:

قال تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ [الفلق: ٤]، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا، فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ»^(١).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ، في تأويل آية سورة «الفلق»: «النفاثات - هنا - هُنَّ الأرواح والأنفس النفاثات لا النساء النفاثات؛ لأن تأثير السحر إنما هو من

(١) تقدم تخريجه.

جهة الأنفس الخبيثة والأرواح الشريرة، وسلطانه إنما يظهر منها؛ فلهذا ذكرت النفاثات هنا بلفظ التأنيث دون التذكير»^(١).

فالساحر ينفث على كل عقدة حتى ينعقد ما يريد من السحر.

والتَّفْثُ هو: النفخ مع ريق، وهو دون التَّفْل، فهو مرتبة بين النفخ والتفل.

ثالثا: أخذ أشياء من متعلقات المسحور؛ كشعره وظفره:

وهذا يقع كثيرا من الخدم أن يوجد معها شيء من شعر أهل البيت، تُرسله إلى الساحر ليعمل السحر، وله نظائر قديمة، ستأتي الإشارة إليها، إن شاء الله - تعالى -.

وفي الحديث أن النبي ﷺ سحر في مُشْطٍ ومُشَاطَةٍ.

والمُشَاطَةُ: الشعر الذي يسقط من الرأس واللحية عند ترجيلها بالمُشْط.

رابعا: إعطاء الشخص المراد سحره مأكولا أو مشروبا:

يقراً الساحر عليه طلاسّمه، ويُبحرُه ببخور عنده في ساعة يعرفها مناسبة لعمله، ثم يحاول إطعامه أو سقايته لمن يريد سحره.

خامسا: أمور حسابية وفلكية دقيقة:

ولهم في ذلك جداول مقررة بالغة في الدقة يحكّمون بها - بزعمهم - من خلال حساب حروف الاسم، واسم الأم، وزمن الولادة، ومكانها.

(١) «بدائع الفوائد» (٣/ ٣٢٠).

وفي الحديث أن النبي ﷺ قال: «مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ، فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ»^(١).

وعلى كُلِّ حال؛ فالسحر لا يقع إلا بإذن الله الكوني؛ فهو أمر أُذِنَ به قدرا، لكن لم يُؤذَنَ به شرعا، كما قال الله - تعالى - عن السَّحرة: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢].

○○○

المبحث الخامس: حكم السحر تعلما، وتعلیما، وعملا:

سبق أن السحر أنواع: منه الشركي الكفري، ومنه ما دون ذلك. ولذا فإن حكمه يرجع إلى نوعه:

• فإن اشتمل سحر الساحر على مُكفِّرٍ فإنه يكفر به. ومن صور ذلك:

أولاً: صرف شيء من أنواع العبادة لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، من الجن والشياطين؛ كالدعاء والاستغاثة والذبح ونحوها.

ثانياً: اعتقاد شيء من خصائص الربوبية في غير الله - تعالى - . كمن يعتقد القدرة المطلقة أو علم الغيب أو شفاء المرضى، ونحو ذلك في مخلوق من المخلوقات.

(١) تقدم تخريجه.

الثالث: الإتيان بما يخرج من الدين من قول أو فعل أو اعتقاد؛ كمن يسب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، أو رسوله ﷺ، أو دينه، أو يهين المصحف بوضعه تحت قدمه أو رميه في قاذورة أو كتابته بنجاسة!.

قال أبو حيان: «وأما حكم السحر، فما كان منه يُعْظَمُ به غير الله من الكواكب والشياطين، وإضافة ما يُحْدِثُهُ اللهُ إِلَيْهَا، فهو كفر إجماعاً، لا يحل تعلُّمه ولا العملُ به»^(١).

• ومن الأدلة على كفر مرتكب هذا النوع:

أولاً: قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ ۗ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيْطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ ۗ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۗ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ۗ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ۗ وَلَقَدْ عَلَّمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ ۗ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّو كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢ - ١٠٣].

ويُستدل بهذه الآيات على كفر الساحر من وجوه:

(١) «البحر المحيط» (١/ ٥٢٦).

١- قوله تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾؛ فظاهر هذا أنهم إنما كفروا بتعليمهم السحر؛ لأن ترتيب الحكم على الوصف يشعر بعليته، والآية صرّحت بكون كفر الشياطين منوطا بتعليم السحر للناس.

٢- قوله تعالى: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾، يعني من حظ ولا نصيب.

قال الشيخ حافظ الحكمي معلقا على الآية: «وهذا الوعيد لم يطلق إلا فيما هو كفر لا بقاء للإيمان معه، فإنه ما من مؤمن إلا ويدخل الجنة، وكفى بدخول الجنة خلاقا، ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة»^(١).

٣- قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ﴾. قال الجصاص - معلقا على الآية -: «فجعل ضدَّ هذا الإيمان فعلَ السحر؛ لأنه جعل الإيمان في مقابلة فعلِ السحر، وهذا يدل على أن الساحر كافر. فإذا ثبت كفره، فإن كان مسلما قبل ذلك، فقد كفر بفعل السحر، فاستحق القتل»^(٢).

(١) «معارج القبول» (٢/ ٥٥٤).

(٢) «أحكام القرآن» (١/ ٦٤). وقال ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٦٥): «وقد استدل بقوله:

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا...﴾ من ذهب إلى تكفير الساحر».

وقال الحكمي - عن هذا الدليل - : «وهذا من أصرح الأدلة على كفر الساحر، ونفي الإيثار عنه بالكلية؛ فإنه لا يُقال للمؤمن المتقي: (ولو أنه آمن واتقى)، وإنما قال تعالى ذلك لمن كفر وفجر، وعمل بالسحر، واتبعه، وخاصم به رسوله، ونبذ الكتاب وراء ظهره»^(١).

ثانيا: قوله تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ [طه: ٦٩]:

قال الشيخ الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ: «قوله تعالى في هذه الآية الكريمة: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ الآية؛ يعُمُّ نفي جميع أنواع الفلاح عن الساحر، وأكَّد ذلك بالتعميم في الأمكنة بقوله: ﴿حَيْثُ أَتَى﴾، وذلك دليل على كفره؛ لأن الفلاح لا ينفى بالكلية نفيا عاما إلا عَمَّنْ لا خير فيه، وهو الكافر»^(٢).

ثالثا: أن النبي ﷺ قرن السحر بالشرك، وفي بعض الأحاديث سماه شركا، وحكم ﷺ بالكفر على من أتى ساحرا فصدقه، كما تبرأ ﷺ من الساحر والمسحور:

فعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحْرُ...»^(٣) الحديث.

(١) «معارج القبول» (٢/ ٥٥٤).

(٢) «أضواء البيان» (٤/ ٣٩).

(٣) تقدم تخريجه.

وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتَّوَلَةَ، شِرْكَ» (١).

والتَّوَلَةُ: ضَرْبٌ مِنَ السِّحْرِ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَهُوَ الَّذِي يَجِبُ الْمَرْأَةُ إِلَى زَوْجِهَا.

وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ سَاحِرًا أَوْ كَاهِنًا فَسَأَلَهُ فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» (٢).

وعن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطَيَّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكَهَّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ...» (٣) الحديث.

رابعاً: أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَمَرُوا بِقَتْلِ أَوْلِيَاءِ السِّحْرِ: وَقَدْ تَقَرَّرَ شَرْعاً أَنَّ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ مَحْظُورَةٌ إِلَّا مَا اسْتَثْنَاهُ الشَّرْعُ بِقَوْلِهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبِ الزَّانِي، وَالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكِ لِدِينِهِ الْمُفَارِقِ لِلْجَمَاعَةِ» (٤).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) سيأتي تخريجه، بإذن الله - تعالى -.

(٣) صحيح: أخرجه البزار (٣٥٧٨)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٥)، وقال الألباني في «الصحيحة» (٢١٩٥): صحيح بمجموع طرقه.

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦)، من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وليس الساحر زانيا محصنا، ولا قاتل نفس، فتعيّن أن يكون كافرا مرتدا.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «أكثر العلماء على أن الساحر كافر يجب قتله، وقد ثبت قتل الساحر عن عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وحفصة بنت عمر، وعبد الله بن عمر، وجندب بن عبد الله...»^(١).

خامسا: أن السحر الكفري لا يخلو من أمرٍ مكفر؛ إما قولي، أو فعلي، أو اعتقادي: وقد سبقت الإشارة إلى أمثلة على ذلك.

أما عن حكم تعلمه وتعليمه:

قال ابن قدامة رَحِمَهُ اللهُ: «تعلم السحر وتعليمه حرام، لا نعلم فيه خلافا بين أهل العلم»^(٢).

قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيْطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾، وقال: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾، فكيف يجوز تعلم ما هو ضرر محض لا نفع فيه؟! ثم إن تعلمه وسيلة إلى فعله، والوسائل لها أحكام المقاصد.

○○○

(١) «مجموع الفتاوى» (٣٨٤/٢٩).

(٢) «المغني» (١٠٤/١٠).

المبحث السادس: السحريين الحقيقة والخيال:

السحر له حقيقة وتأثير حسي، لكن بإذن الله القدري، قال تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾. وهذا مذهب جماهير العلماء سلفا وخلفا.

قال الشيخ حافظ حكمي:

وَالسَّحَرُ حَقٌّ وَلَهُ تَأْثِيرٌ لَكِنْ بِمَا قَدَّرَهُ الْقَدِيرُ^(١)

والدليل على ذلك:

أولاً: قول الله - عزَّ وجلَّ - : ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ [الفلق: ٤]، أي: السواحر أو الأنفس الخبيثة اللاتي يعقدن في سحرهن، وينفثن عليه. ولولا أن السحر له حقيقة لما أمر الله سبحانه وتعالى بالاستعاذة منه.

ثانياً: قوله تعالى: ﴿يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَرْيُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ^ط فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾، فالأثر هنا واضح، حصل به التفريق بين المرء وزوجه، فهو يؤثر في الأبدان، ويؤثر في القلوب؛ فيمرض ويقتل، ويفرق بين المرء وزوجه.

(١) «سلم الوصول»، مع «معارج القبول» (٢ / ٥٤٣).

ثالثا: وفي الصحيحين أَنَّ النبي ﷺ سُحِرَ، حتى كان يُخَيَّلُ إليه أنه يأتي الشيء ولم يفعله^(١). وهذا يدل على أن له حقيقة وتأثيرا.

رابعا: قوله ﷺ: «مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً، لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سُمٌّْ وَلَا سِحْرٌ»^(٢)، فأثبت أَنَّ السَّحْرَ يَضُرُّ. وهذا يدلُّ على أن له تأثيرا وحقيقة.

تنبيه:

إثبات حقيقة السحر وتأثيره لا يعني نفى التخيل عنه، بل منه ما يكون حقيقة، ومنه ما يكون تخيلا في النظر، كما قال تعالى: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ [طه: ٦٦].

قال النووي رَحْمَةُ اللَّهِ: «وجمهور علماء الأمة على إثبات السحر وأن له حقيقة كحقيقة غيره من الأشياء الثابتة، خلافا لمن أنكر ذلك ونفى حقيقته، وأضاف ما يقع منه إلى خيالات باطلة لا حقائق لها»^(٣).

○○○

(١) يأتي تخريجه بعد قليل، إن شاء الله - تعالى -.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٤٤٥) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٠٤٧).

(٣) شرح النووي على مسلم (١٤ / ١٧٤).

المبحث السابع: مسائل وفوائد:

• المسألة الأولى: هل ثبت أن النبي ﷺ سُحِرَ؟ وهل يؤثر ذلك على مقام

النبوة؟

الجواب: نعم. ثبت ذلك في الصحيحين من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُحِرَ، حَتَّى كَانَ يُحْيِلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ صَنَعَ شَيْئًا وَلَمْ يَصْنَعْهُ»^(١).

وفي الحديث أن الذي سحره ليبدُ بن الأعصم^(٢).

وقد تلقى ذلك أهل السنة بالقبول.

إشكال:

أورد البعض إشكالا حول الحديث، خلاصته: كيف يُسحر النبي ﷺ وهو

معصوم، وهو المبلغ عن الله، وهل يؤثر ذلك على مقام النبوة والرسالة؟

الجواب: أن ذلك لا يؤثر على مقامه، وليس كما ظنه بعض الناس أنه نقص وعيب، بل هو من جنس ما يعترى الأنبياء وغيرهم من الأسقام والأوجاع، فهو مرض من الأمراض، فإصابته بالسحر كإصابته بالسُّمِّ، وغاية ما أثر ذلك «كَانَ يُحْيِلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ صَنَعَ شَيْئًا وَلَمْ يَصْنَعْهُ» وفي بعض الروايات: «سُحِرَ، حَتَّى كَانَ يَرَى

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣١٧٥) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢١٨٩).

(٢) ينظر: صحيح البخاري (٣٢٦٨) وبقية أطراف الحديث، وصحيح مسلم (٢١٨٩).

أَنَّهُ يَأْتِي النَّسَاءَ وَلَا يَأْتِيَهُنَّ»^(١)، فليس في هذا ما يؤثر على مقام النبوة وجناب الرسالة؛ لأنه ﷺ معصوم، والإجماع دالٌّ على ذلك. وغاية ما هنالك أنه أثر عليه في بعض أمور دنياه التي لا علاقة لها بتبليغ الرسالة وبيان أمور الدين.

فالحديث صحيح ولا يؤثر على مقام النبوة، والله - تعالى - قد عصم نبيه ﷺ قبل السحر، وأثناءه، وبعده.

وكما أن الإنسان الصالح يُبتلى بالأمراض، فالسحر من جملة الأمراض، والنبي ﷺ - وهو أفضل الخلق - سُحِرَ، وكذلك عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وهي من خيرة نساء العالمين سُحِرَتْ، سحرتها جارية لها، كما جاء في مسند أحمد بسند صحيح^(٢).

وُسُحِرَتْ حفصة بنت عمر، زوج النبي ﷺ، سحرتها أيضا جارية لها^(٣). فالبلوى في هذا الباب من الخدم قديمة.

• المسألة الثانية: حدود قدرة الساحر، وهل يقع بالسحر انقلاب عين؟

إذا تقرر أن السحر له حقيقة وتأثير؛ فإنه يرد هنا سؤال: ما هي حدود عمل الساحر وقدرته؟ هل تأثيره مطلق؟ فيستطيع أن يقلب الأعيان، ويحول

(١) ينظر: صحيح البخاري (٥٧٦٥).

(٢) صحيح: أخرجه أحمد (٢٤١٢٦)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٦٦٦٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٦٢)، والحاكم في «المستدرک» (٧٥١٦) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، وصححه الألباني في تحقيق «الأدب المفرد».

(٣) تقدم تخريجه.

الإنسان إلى قرد، مثلا. وهل يستطيع أن يطير في الهواء، أو أن يمشي على الماء؟ وما حدود قدرته وتأثيره؟.

والجواب عن هذه المسألة التي خاض فيها الناس، وارتبكت فيها الأفهام، يحتاج إلى تحرير محل النزاع؛ ببيان محل الاتفاق والاختلاف في هذه المسألة:

أولا: القدر الذي يبلغه الساحر بلا خلاف:

مثل: التفريق بين الزوجين، والمرض الذي يصيب المسحور من السحر، ونحو ذلك، فهذا لا إشكال أنه يصل إلى هذا القدر من التأثير.

ثانيا: القدر الذي لا يبلغه الساحر بلا خلاف:

مثل: إحياء الموتى؛ فلا يمكن لإنسان مات أبوه أن يأتي إلى ساحر، ويقول: أحيه لي بما شئت من المال. وكذا لا يمكن أن يبلغ عمل الساحر وقدرته ما كان من جنس آيات الأنبياء؛ كفلق البحر وقلب العصا.

ثالثا: القدر الوسط بين الأمرين السابقين:

مثل قلب الأعيان؛ كأن يقلب الإنسان حيوانا، والحيوان إنسانا، أو أن يطير في الهواء، أو أن يصغر الحجم، حتى يدخل - مثلا - من فتحة الباب، ونحو ذلك من الأمور، فهذا محلُّ خلافٍ بين أهل العلم، بعضهم يثبت هذا، وبعضهم لا يثبته.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «محل النزاع: هل يقع بالسحر انقلاب عين أو لا؟ فمن قال: إنه تخييل فقط؛ منع ذلك. ومن قال: إن له حقيقة؛ اختلفوا: هل له تأثير فقط، بحيث يغير المزاج فيكون نوعا من الأمراض، أو ينتهي إلى الاحالة بحيث يصير الجهاد حيوانا مثلا وعكسه.

فالذي عليه الجمهور هو الأول، وذهبت طائفة قليلة إلى الثاني. فإن كان بالنظر إلى القدرة الإلهية فمُسَلَّم، وإن كان بالنظر إلى الواقع فهو محل الخلاف فإن كثيرا ممن يدعي ذلك لا يستطيع إقامة البرهان عليه»^(١).

قال الشيخ الشنقيطي: «أما بالنسبة إلى أن الله قادر على أن يفعل جميع ذلك، وأنه يسبب ما شاء من المسببات على ما شاء من الأسباب، وإن لم تكن هناك مناسبة عقلية بين السبب والمسبب .. فلا مانع من ذلك.

وأما بالنسبة إلى ثبوت وقوع مثل ذلك بالفعل، فلم يقيم عليه دليل مقنع؛ لأن غالب ما يستدل عليه به قائله حكايات لم تثبت عن عدول، ويجوز أن يكون ما وقع منها من جنس الشعوذة، والأخذ بالعيون، لا قلب الحقيقة - مثلا - إلى حقيقة أخرى. وهذا هو الأظهر عندي»^(٢).

(١) «فتح الباري» (١٠ / ٢٢٢).

(٢) «أضواء البيان» (٤ / ٥٩).

يعني أن يكون من باب التخيل وليس من باب الحقيقة، فيُخَيَّل للناس في العين كما خَيَّل سحرة فرعون لموسى، فصار يخيل إليه أن هذه العِصِي صارت ثعابين تسعى، فهو من قبيل التخيل.

وقرر الأشقر: أن المسألة راجعة إلى قدرة الشياطين؛ لأن الساحر يتوصل إلى هذه الأمور الخارقة بمعونة الشياطين، فما كان داخلا تحت قدرتهم فيمكن للساحر أن يفعله، وما لا فلا^(١).

ومما ورد في قدرة الشيطان:

١ - النزيف الذي يصيب المرأة، وهو ما يعرف بـ«الاستحاضة»: كما جاء في حديث حمّنة بنت جحش رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: قلتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً فَمَا تَرَى فِيهَا؟ قَدْ مَنَعْتَنِي الصَّلَاةَ وَالصَّوْمَ... الحديث، وفيه قوله ﷺ: «إِنَّهَا هَذِهِ رَكُضَةٌ مِنْ رَكَضَاتِ الشَّيْطَانِ»^(٢).

(١) ينظر: «عالم السحر» ص ١٤، وتفسير ابن كثير (١/ ٣٦١).

وجاء في «شرح فتح المجيد» للشيخ الغنيمان (٤/٧٣ الشاملة): «السَّحْر الذي له حقيقة ليس معناه - كما يقول بعض الناس - إنه قد يغير الأعيان ويقلبها من عين إلى عين أخرى، هذا لا يمكن؛ لأنه لو كان هذا لكان السحرة ملوك الدنيا، وأغنياء الخلق».

(٢) حسن: أخرجه أبو داود (٢٨٧)، والترمذي (١٢٨)، وابن ماجه (٦٢٢)، وحسنه الألباني.

وفي الصحاح للجوهري: «الرَّكُضُ: تحريك الرَّجْلِ. ومنه قوله تعالى: ﴿أَرْكُضْ بِرِجْلِكَ﴾ [ص: ٤٢]»^(١).

وهذا يفيد أن الشيطان يصل إلى رحم المرأة، وجاء عن مجاهد قال: «إذا جامع الرجل أهله ولم يسمَّ انطوى الجانُّ على إحليله فجامع معه، فذلك قوله: ﴿لَمْ يَطْمِئِنُّوا إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٥٦]»^(٢).

ولا مانع أن يكون له أثرٌ فيما تعانيه بعض النساء من الإسقاط المتكرّر الذي لا يُعرف سببه عند الأطباء، أو التأثير في منع حصول الحمل! فعن أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، قَالَتْ: فَحَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ - أي قد تمَّ حملها - فَاتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَنَزَلْتُ قُبَاءَ فَوَلَدْتُ بِقُبَاءَ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا، ثُمَّ نَفَلَ فِي فِيهِ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَّكَهُ بِالتَّمْرَةِ، ثُمَّ دَعَا لَهُ فَبَرَكَ عَلَيْهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ، فَفَرِحُوا بِهِ فَرَحًا شَدِيدًا؛ لِأَنَّهُمْ قِيلَ لَهُمْ: إِنَّ الْيَهُودَ قَدْ سَحَرَتْكُمْ فَلَا يُوَلَدُ لَكُمْ^(٣).

٢- مرض الطاعون:

(١) «الصحاح» (٤/٢١٦).

(٢) تفسير الطبري (٢٣/٦٥).

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٤٦٩)، ومسلم (٢١٤٦) بدون الجزء الأخير.

عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ». فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَا، فَمَا الطَّاعُونَ؟ قَالَ: «وَحَزُّ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَفِي كُلِّ شَهْدَاءٍ»^(١).

وجاء في «آكام المرجان»: «قال ابن الأثير: الوخز: طعنٌ ليس بنافذ. والشيطان له ركض، وهمز، ونفت، ونفخ، ووخز»^(٢).

٣- التأثير على العين بخروج السوائل:

عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَأَى فِي عُنُقِهَا خَيْطًا، قَالَ: مَا هَذَا الْخَيْطُ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: خَيْطٌ أُرْقِي لِي فِيهِ، قَالَتْ: فَأَخَذَهُ فَقَطَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ آلَ عَبْدِ اللَّهِ لَأَغْنِيَاءُ عَنِ الشَّرْكِ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتَّوَلَةَ، شِرْكٌ». قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَقُولُ هَذَا، وَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي تَقْدِفُ، فَكُنْتُ أَحْتَلِفُ إِلَى فُلَانِ الْيَهُودِيِّ يَرْقِيهَا، وَكَانَ إِذَا رَقَاهَا سَكَنْتُ؟! قَالَ: إِنَّمَا ذَلِكَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ؛ كَانَ يَنْخُسُهَا بِيَدِهِ، فَإِذَا رَقَيْتَهَا كَفَّ عَنْهَا! إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولِي كَمَا قَالَ رَسُولُ

(١) صحيح: أخرجه أحمد (١٩٥٢٨) وفي مواضع أخرى، والحاكم (١٥٨) وقال: «هذا

حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه»، وصححه الألباني.

(٢) «آكام المرجان في أحكام الجنان» ص ١٦٨.

اللَّهُ ﷺ: «أَذْهِبِ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءَ لَا يُغَادِرُ سَقَمًا» (١).

وقولها: «عَيْنِي تَقْذِفُ»، أي: ترمي بما يهبج الوجع من الدمع أو الرَّمَص، وهو ما جمد من الوسخ في مؤخر العين (٢).

فهذا يدل على أن للشيطان قدرة على التأثير على بدن الإنسان.

وعن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ...» (٣).

○○○

المبحث الثامن: صور السحر (أنواعه):

أنواع السحر وآثاره كثيرة، لكن أشهر صورته وأنواعه أربعة:

الأول: سحر التفريق:

وهو ما يُسمى بالصَّرْف. وهذا الصَّرف يسعى فيه الساحر إلى التفريق بين اثنين متحابين، وأكثر ما يقع ذلك بين المرء وزوجه. وهذا منصوح عليه في

(١) تقدم تخريجه.

(٢) ينظر: «عون المعبود» مع حاشية ابن القيم (١٠ / ٢٦٣).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٠٣٣).

قول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ [البقرة: ١٠٢]. وربما يقع التفريق بين الأم وابنها، وبين الأخ وأخيه، وبين الصديق وصديقه، ونحو ذلك. وهذا من أحب الأشياء إلى إبليس.

فعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَأَذْنَاهُمْ مِنْهُ مَنَزَلَةٌ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً، يَجِيءُ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، قَالَ ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ: مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، قَالَ: فَيُذْنِيهِ مِنْهُ، وَيَقُولُ: نِعْمَ أَنْتَ»^(١).

وهذا النوع من الأنواع المنتشرة بين الأزواج، ومنه ما يكون حسياً، وما يكون معنوياً، وقد يكون بالأمرين جميعاً.

فأما الحسِّي؛ فمعناه: أن يُصْرَفَ الرجل عن امرأته، فلا يستطيع إتيانها ومعاشرتها. ويكون معها في غير ذلك على الوجه المعتاد، فيجالسها ويؤاكلها ويتحدث معها، ويسافر معها، لكن في ذلك الأمر الخاص لا يقدر عليه.

ويسميه بعضهم «الرَّبْطُ»، أي يُرْبِطُ الرجل عن زوجته.

وأما المعنوي؛ فالمراد به: أن يشعر أحد الزوجين نحو الآخر بُفْرَةً وكرهًا، فلا يطيق الجلوس أو الحديث معه، وهذه البفرة والبغض تكون دون سبب واضح. فهذا فيه إشارة إلى أن الشقاق راجع إلى سحر.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٨١٣).

النوع الثاني: سحر العطف:

وهو مقابل للنوع الأول، ويُسمى سحر المحبة، ومنه التّولة الواردة في الحديث. وهذا يلجأ إليه بعض الناس في جذب مَنْ يراد محبته وتعلقه. وتقع فيه بعض النساء من فرط حبها لزوجها؛ أو غيرتها عليه، أو خوفها من الانصراف عنها، أو حين يتزوج عليها، فتعمل له السحر الذي يؤثر فيه حتى يكون ك«الخاتم في يدها»!.

وأصل الغيرة طبيعية في المرأة، لكن المحذور أن تتجاوز الحد إلى الوقوع في مثل هذه الموبقة العظيمة: السحر، فهذه كبيرةٌ لا تُعذر فيها.

النوع الثالث: سحر الأمراض:

حيث يلجأ الساحر بعمله إلى التسبب بإيقاع المرض بهذا المسحور، وهذا مثل ما وقع للنبي ﷺ.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ عن سحر النبي ﷺ: «هو من جنس ما كان يَعْتَرِيهِ ﷺ من الأسقام والأوجاع، وهو مرض من الأمراض، وإصابته به كإصابته بالسُّمِّ لا فرقَ بينهما»^(١).

النوع الرابع: سحر الوهم والتخييل:

(١) «زاد المعاد» (٤/١٢٤).

وهو الوارد في قوله تعالى: ﴿يُحْيِلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ [طه: ٦٦]، فهو عبارة عن خيال ووهم ليس له حقيقة^(١).

○○○

المبحث التاسع: علاج السحر:

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الوقاية من السحر قبل وقوعه:

وهي التحصينات التي تقي الإنسان من السحر؛ ومنها:

أولاً: التوحيد:

وهو من أعظم التحصينات القوية المانعة - بإذن الله - من ضرر السحر، قال تعالى: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ٨١]، وقال عن الشيطان: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٦١﴾ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾ [النحل: ٩٩ - ١٠٠].

(١) جاء في «فتح الباري» لابن حجر (١٠ / ٢٢٥): «هذه الآية عمدة من زعم أن السحر إنما هو تخیيل، ولا حجة له بها؛ لأن هذه وردت في قصة سحرة فرعون، وكان سحرهم كذلك، ولا يلزم منه أن جميع أنواع السحر تخیيل».

فكلما كان قلبُ العبد محققاً للتوحيد ممتلئاً به، كان ذلك أكبر حصن من كيد الشيطان بالسحر وغيره.

ثانياً: الأذكار:

وهي سبب قوي في منع وقوع أثر السحر وضرره، ومما يُنصح به على وجه الخصوص: أن يواظب العبد على مئة تهليلة كل يوم، لما جاء في الحديث أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» فِي يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَدَلٌ عَشْرٍ رِقَابٍ، وَكُتِبَ لَهُ مِئَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتْ عَنْهُ مِئَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمِيتِي. وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلِ مِمَّا جَاءَ، إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ»^(١).

ثالثاً: التصبح بسبع تمرات:

لما جاء في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمْرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّْ وَلَا سِحْرٌ»^(٢).

رابعاً: الصدقة:

فالصدقة لها أثر عظيم، وجاء في الحديث أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَا يُخْرِجُ رَجُلٌ شَيْئًا مِنَ الصَّدَقَةِ حَتَّى يَفُكَّ عَنْهَا لِحْيَتِي سَبْعِينَ شَيْطَانًا»^(١).

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٢٩٣) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٦٩١).

(٢) تقدم تخريجه.

خامسا: المواظبة على الصلوات في أوقاتها بخشوع، ولا سيما صلاة الصبح:
 عن جُنْدَب بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ
 فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَطْلُبُنْكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَيُدْرِكُهُ، فَيَكْبَهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ»^(٢).

سادسا: الدعاء:

فالدعاء سبب قوي - بإذن الله - في حماية الإنسان من كيد الشيطان
 وتأثيره، وشواهد ذلك أكثر من أن تُحصى، وقد تقدّم كثير منها.

سابعا: حفظ الجوارح من المعاصي:

فإذا حفظ الإنسان جوارحه، حفظه الله، وفي الحديث أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:
 «أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ»^(٣). فمن حفظ الله في حدوده، حفظه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ
 شَرِّ الْأَشْرَارِ وَمِنْ كَيْدِ الْفَجَارِ.

ثامنا: التوكل على الله:

(١) أخرجه أحمد (٢٢٩٦٢)، والحاكم (١٥٢١) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط
 الشيخين، ولم يخرجاه»، وابن خزيمة (٢٤٥٧)، وقال الأعظمي: «إسناده ضعيف:
 الأعمش مدلس، قال عنه أبو معاوية في هذا الحديث: ما أراه سمعه منه».

و«لَحْيِي»: مثني لَحْيٍ؛ وهما: منبت اللحية من الإنسان وغيره، أو العظمان اللذان فيهما الأسنان.
 (٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٦٥٧).

(٣) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٥١٦)، وأحمد (٢٦٦٩)، وصححه الألباني.

وهو أحد أعمال القلوب العظيمة، وقد أشاد به الله - تعالى - في كتابه في مواضع كثيرة، وأفرده الشيخ بباب مفرد يأتي لاحقاً، إن شاء الله - تعالى - .

تاسعا: القوة في الدين، وصدق الإيـان واليقين:

فلا يكون الإنسان مائعا رخوًا في دينه، وإنما يكون قويَّ القلب، ثابت النفس. وكلما صلَّب المرء في دينه كان ذلك أقوى لقلبه، وأثبت، وأشجع، وكان ذلك - أيضا - أماناً له من تسلُّ الشيطان إليه، قال ﷺ: «المؤمنُ القويُّ خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف»^(١).

المطلب الثاني: علاج السحر بعد وقوعه:

إذا وقع السُّحر، ونزل البلاء، فيوصى المبتلى بأمر؛ منها:

أولاً: الرُّقى والتعاويذ:

وهذه سبب عظيم في علاجه وفكِّه بإذن الله - عزَّ وجلَّ -، لكن هذه الرقى والأدعية كالسلاح، وقوة السلاح بحسب ضاربه^(٢).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٦٦٤).

(٢) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في «الجواب الكافي» ص ٩: «الأذكار والآيات والأدعية التي يُستشفى بها ويُرقى بها، هي في نفسها نافعة شافية، ولكن تستدعي قبول المحل، وقوة همة الفاعل وتأثيره، فمتى تخلف الشفاء كان لضعف تأثير الفاعل، أو لعدم قبول المنفعل، أو لمانع قوي فيه يمنع أن ينجح فيه الدواء».

فلو أن شيخا كبيرا ترتعش يدها أعطيناها سيفاً صقيلاً حاداً؛ فلن يؤثر ضربُهُ إلا قليلاً. وكذلك الأدعية والرُقَى الماثورة إذا صدرت عن قلب ضعيف الإيمان واليقين؛ فلن يكون أثرها قويا، بخلاف من قرأها بإقبال وتعلق وتضرع وافتقار ويقين بأن الله - تعالى - هو النافع الضار الشافي.

ثانياً: استخراج السحر وإبطاله:

وهو من أعظم ما يُعالج به السحر إذا عَلِم مكانه. فيسعى في البحث عنه واستخراجه، وقد يكون عُقْدًا فَتُسْتَخْرَج وتَفك العقد، وقد يكون أوراقاً مطوية بطريقة معينة، وقد يكون شَعراً أو آثاراً من بدن الإنسان، المهم إذا عُرِف هذا السحر فإنه يُسْتَخْرَج ويبطل.

وهذا ما وقع للنبي ﷺ؛ فإنهم استخرجوا ذلك السحر من بئر، ووجدوه في مُشَط ومُشَاطَة، كما جاء في الحديث^(١)، فلما استُخْرِج ذهب ما به.

ثالثاً: استعمال الأدوية المباحة:

ومن ذلك - وهو علاج نافع للرجل إذا حُسِن عن جماع أهله - أن يأخذ سبع ورقات من السدر الأخضر فيدقها بحجر ونحوه، ويجعلها في إناء ويصب عليها من الماء ما يكفيه للغسل، ويقرأ فيها «آية الكرسي»، و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾،

(١) تقدم تخريجه.

﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، وآيات السحر التي في سورة الأعراف، وهي قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغَلَبُوا هُنَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَغِيرِينَ ﴿١١٩﴾ وَأَلْقَى السَّحْرَةَ سَاجِدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوا ءَامَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَارُونَ﴾ [الأعراف: ١١٧-١٢١].

والآيات التي في سورة يونس، وهي قوله تعالى: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ أَتُنَبِّئُونِي بِكُلِّ سِحْرِ عَلِيمٍ ﴿٧٩﴾ فَلَمَّا جَاءَ السَّحْرَةُ قَالَ لَهُم مُوسَىٰ أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ ﴿٨٠﴾ فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُمْ بِهِ السَّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾ وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ﴾ [يونس: ٧٩-٨٢].

والآيات التي في سورة طه، وهي قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَمُوسَىٰ إِمَّا أَنْ تُلْقِيَ وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَى ﴿٦٥﴾ قَالَ بَلْ أَلْقُوا فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى ﴿٦٦﴾ فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَىٰ ﴿٦٧﴾ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى ﴿٦٨﴾ وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ [طه: ٦٥-٦٩]. وبعد أن يقرأ في الماء ما ذُكِر، يشرب بعض الشيء ويغتسل بالباقي وبذلك يزول الداء، إن شاء الله - تعالى -.

رابعاً: التداوي بالحجامة:

قال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ فِي أَثْنَاءِ كَلَامِهِ عَلَى عِلَاجِ السَّحْرِ: «النوع الثاني: الاستفراغ في المحل الذي يصل إليه أذى السحر؛ فإن للسحر تأثيراً في الطبيعة، وهيجان أخلاطها، وتشويش مزاجها. فإذا ظهر أثره في عضو، وأمكن استفراغ المادة الرديئة من ذلك العضو نفع جداً. وقد ذكر أبو عبيد في كتاب «غريب الحديث» له بإسناده عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن النبي ﷺ احتجم على رأسه بقرن حين طُبَّ. قال أبو عبيد: معنى طُبَّ، أي: سُحِرَ»^(١).

وقال: «... فهذه عشرة أسباب يندفع بها شر الحاسد والعائن والساحر، وليس له أنفع من التوجه إلى الله، وإقباله عليه، وتوكله عليه، وثقته به...»^(٢).

المطلب الثالث: علاج السحر بسحر مثله:

أفرد الشيخ هذه المسألة بباب مفرد، فقال: «باب ما جاء في النُّشْرَةِ». والنُّشْرَةُ: هي حَلُّ السَّحْرِ.

وهي نوعان:

الأول: حَلُّ السَّحْرِ بِالرُّقَى والأدعية المشروعة. وهو المشروع.

والثاني: حَلُّ السَّحْرِ بِسَحْرِ مِثْلِهِ. وهو الممنوع.

(١) «زاد المعاد» (٤/ ١١٣). وينظر: «غريب الحديث» للقاسم بن سلام (٢/ ٤٣).

(٢) «بدائع الفوائد» (٣/ ٣٦٠).

ومن الأدلة على منعه:

أولاً: قوله تعالى: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾ [البقرة: ١٠٢]،
فصرّحت الآية بأن السحر ضرر محض، ولا يتأتى منه نفع، فكيف يُتّفع بهذا
السحر في الدّواء والعلاج؟!.

ثانياً: قوله تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ [طه: ٦٩]، وهذا يفيد
العموم كما سبق، فكيف يرجى الفلاح من نفي عنه الفلاح في كتاب الله؟!.
ثالثاً: وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّشْرَةِ،
فَقَالَ: «هُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ»^(١). فكيف يسلك المسلم مسالك الشيطان؟!.

رابعاً: أن علاج السحر بالسحر يستلزم الذهاب إلى الساحر وسؤاله؛ لأجل
أن يبطل السحر الأول، والساحر من جنس الكاهن، وقد قال ﷺ: «مَنْ أَتَى
عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ فِيمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ»^(٢)، وجاء
عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بسند صحيح أنه قال: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ سَاحِرًا أَوْ
كَاهِنًا فَسَأَلَهُ فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»^(٣).
وهذا عليه جماهير أهل العلم سلفاً وخلفاً، وعليه الفتوى.

○○○

(١) تقدم تخريجه.

(٢) سيأتي تخريجه، بإذن الله - تعالى -.

(٣) تقدم تخريجه.

المبحث العاشر: عقوبة الساحر:

وهذه المسألة أشار إليها الشيخ في ثنانياً هذه الأبواب، ونقل بعض الآثار الواردة في عقوبة الساحر.

وأهل العلم رَحِمَهُمُ اللهُ لهم قولان في هذه المسألة:

الأول: أن الساحر يُقتل مطلقاً.

الثاني: أن الساحر لا يُقتل بمجرد السحر، وإنما بحسب نوع سحره؛ فإن كان في سحره ما هو كفرٌ فإنه يُقتل، وإلا فُيعزَّر.

ويشبه أن يكون الخلاف في هذه المسألة لفظياً، فهو عائدٌ إلى ضابط السحر وحقيقته؛ فإن قلنا إن السحر لا يكون إلا بمُكفَّرٍ؛ فمآل هذا القول أن الساحر كافر، والكافر يقتل رِدَّةً.

ومن الأدلة على أنه يُقتل:

أولاً: قوله تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ [البقرة: ١٠٢]، والساحر كافر، وإذا ثبت أنه كافر، فإنه يُقتل لقوله ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»^(١).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٠١٧).

ثانيا: حديث جندب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ»^(١).

ثالثا: عن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه كتب إلى عُمَالِهِ: «أَنْ أَقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ»^(٢).

وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ له سنة متبعة، كما قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي»^(٣).

رابعا: عن حفصة أم المؤمنين رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أنها قتلت جارية لها سحرتها.

وجاء هذا عن غيرهم من السلف^(٤).

وأورد على هذا القول حديث النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ: الشَّيْبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِذِيئِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»^(٥). قالوا: الساحر ليس واحدا من هؤلاء الثلاثة، فكيف يباح دمه؟.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)،

وصححه الألباني.

(٤) ينظر تخريج آثار الباب.

(٥) تقدم تخريجه.

الجواب: أن السّحر لا يكون إلا بعد الكُفر والشرك بالله، فيدخل السّاحر في قوله: «التَّارِكُ لِدِينِهِ»، وقد تقدّم بيان ذلك.



فهرس
موضوعات الجزء الأول

صفحة	الموضوع
٣	المقدمة
٥	مدخل إلى كتاب التوحيد
٥	المبحث الأول: ترجمة موجزة للمؤلف
٧	المبحث الثاني: التعريف بالكتاب
١٧	كتاب التوحيد
١٩	● الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام
٢٠	● الفصل الثاني: المباحث الموضوعية
٢٠	المبحث الأول: معنى التوحيد
٢٠	المطلب الأول: معنى التَّوْحِيد في اللغة والاصطلاح
٢١	المطلب الثاني: هل ورد لفظ «التوحيد» أو ما اشتق منه في الكتاب والسنة؟
٢٢	المطلب الثالث: العلاقة بين «التوحيد» وما يشابهه من المصطلحات
٢٣	المبحث الثاني: أدلة التوحيد
٢٧	المبحث الثالث: أقسام التَّوْحِيد

٢٧	المطلب الأول: أقسام التوحيد عند أهل السنة
٢٨	المطلب الثاني: بيان أقسام التوحيد الثلاثة، وأدلتها
٢٨	القسم الأول: توحيد الربوبية
٢٨	المسألة الأولى: معنى توحيد الربوبية
٢٨	المسألة الثانية: الأدلة على توحيد الربوبية
٣٠	المسألة الثالثة: توحيد الربوبية أمر فطري
٣١	القسم الثاني: توحيد الألوهية
٣١	المسألة الأولى: معنى توحيد الألوهية
٣٢	المسألة الثانية: أسماء توحيد الألوهية
٣٢	المسألة الثالثة: أهمية هذا التوحيد ومنزلته
٣٤	المسألة الرابعة: أدلة توحيد الألوهية
٣٤	القسم الثالث: توحيد الأسماء والصفات
٣٤	المطلب الثالث: العلاقة بين أقسام التوحيد
٣٦	● الفصل الثالث: التعليق على النصوص وربطها بالباب
٤٣	١- باب فضل التوحيد، وما يكفر من الذنوب
٤٦	● الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام
٤٧	● الفصل الثاني: المباحث الموضوعية
٤٧	المبحث الأول: فضائل التوحيد، وأدلتها

- ٥١ المبحث الثاني: ضابط فهم نصوص الوعد
- ٥٨ • الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالبَاب
- ٦٧ ٢- باب من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب
- ٦٩ • الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام
- ٧١ • الفصل الثاني: المباحث الموضوعية
- ٧١ المبحث الأول: معنى تحقيق التوحيد، وبم يكون؟
- ٧١ وسائل تحقيق التوحيد
- ٧٢ المبحث الثاني: القَوَادِح في تحقيق التوحيد
- ٧٣ المبحث الثالث: هل تعد المعاصي من الشرك؟
- ٧٧ • الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالبَاب
- ٨١ إشكالات حول حديث الرقية
- ٨٧ ٣- باب الخوف من الشرك
- ٨٩ • الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام
- ٩١ • الفصل الثاني: المباحث الموضوعية
- ٩٢ المبحث الثاني: هل الأصل في الإنسان التوحيد أم الشرك؟
- ٩٤ المبحث الثالث: أسباب وقوع الشرك في بني آدم، وكيف كان مبدؤه؟
- ٩٩ المبحث الرابع: وقوع الشرك في هذه الأمة
- ١٠٠ المبحث الخامس: خطر الشرك، وضرورة الخوف منه

- ١٠٢ المبحث السادس: أقسام الشرك
- ١٠٤ المبحث السابع: متى يُسمَّى الفعل شركاً؟
- ١٠٦ • الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب
- ١١٠ ٤- باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله
- ١١٢ • الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام
- ١١٣ • الفصل الثاني: المباحث الموضوعية
- ١١٣ المبحث الأول: أهمية الدعوة إلى التوحيد، وأولويته
- ١١٥ المبحث الثاني: كيفية الدعوة (مراتب الدعوة)
- ١١٨ • الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب
- ١٢٢ ٥- باب تفسير التوحيد، وشهادة أن لا إله إلا الله
- ١٢٤ • الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام
- ١٢٥ • الفصل الثاني: المباحث الموضوعية
- ١٢٥ المبحث الأول: معنى كلمة التوحيد (لا إله إلا الله)
- ١٢٦ المبحث الثاني: أركان كلمة التوحيد
- ١٢٦ المبحث الثالث: فضل كلمة التوحيد
- ١٢٩ المبحث الرابع: شروط كلمة التوحيد
- ١٣٢ المبحث الخامس: اشتغال «لا إله إلا الله» على أنواع التوحيد
- ١٣٤ • الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب

- ١٤٠ -٦ باب من الشَّرْك لُبس الحلقة والخيط ونحوهما ؛ لرفع البلاء أو دفعه
- ١٤٢ ٧-باب ما جاء في الرُّقى والتَّمَائِه
- ١٤٥ • الفصل الأول: مقصود البابين، وموضوعهما العام
- ١٤٧ • الفصل الثاني: المباحث الموضوعية
- ١٤٧ المبحث الأول: الأسباب
- ١٤٧ المطلب الأول: معنى السبب
- ١٤٧ المطلب الثاني: أقسام الناس في الأسباب
- ١٥٠ المطلب الثالث: مشروعية الأخذ بالأسباب
- ١٥١ المطلب الرابع: أنواع الأسباب، وأحكامها
- ١٥٤ المطلب الخامس: علاقة الأسباب بالشرك
- ١٥٥ المطلب السادس: أمثلة للشرك الواقع في هذا الباب
- ١٥٦ المبحث الثاني: الرقى
- ١٥٦ المطلب الأول: تعريف الرقية، وما يشابهها
- ١٥٧ ألفاظ ذات صلة بالرقية
- ١٥٨ المطلب الثاني: حكم الرقى، ومتى تكون شركاً؟
- ١٦١ المطلب الثالث: شروط الرقية الشرعية
- ١٦١ المطلب الرابع: هل الرُّقى توقيفية؟
- ١٦٤ المطلب الخامس: أقسام الرقية

١٦٧	المبحث الثالث: التائم والتولة
١٦٧	المطلب الأول: تعريف التائم
١٦٧	المطلب الثاني: النصوص الواردة فيها
١٦٨	المطلب الثالث: حكم التائم
١٧٣	المطلب الرابع: التولة
١٧٤	● الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب
١٨٠	أقسام التعلق بغير الله
١٨٤	٨- باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما
١٨٥	● الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام
١٨٦	● الفصل الثاني: المباحث الموضوعية
١٨٦	المبحث الأول: معنى البركة، وما يتصل بها من ألفاظ
١٨٧	المبحث الثاني: أقسام التبرك
١٨٧	المطلب الأول: التبرك المشروع
١٨٩	المطلب الثاني: التبرك الممنوع، ومتى يكون التبرك شركاً؟
١٩١	المبحث الثالث: أمثلة تطبيقية
١٩٥	المبحث الرابع: حكم بعض الألفاظ المتعلقة بالبركة
١٩٨	● الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب
٢٠٠	٩- باب ما جاء في الذبح لغير الله

٢٠٢	● الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام
٢٠٣	● الفصل الثاني: المباحث الموضوعية
٢٠٣	المبحث الأول: الشُّرك الأكبر
٢٠٣	المطلب الأول: ضابط الشرك الأكبر
٢٠٣	المطلب الثاني: حكم الشرك الأكبر
٢٠٤	المطلب الثالث: أقسام الشرك الأكبر
٢٠٦	المبحث الثاني: الذبح لغير الله
٢٠٦	المطلب الأول: معنى الذَّبْح
٢٠٦	المطلب الثاني: أقسام الذَّبْح
٢١١	● الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب
٢١٤	إشكال وجوابه
٢١٦	١٠- باب لا يُذبح لله بمكان يُذبح فيه لغير الله
٢١٧	● الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام
٢١٨	● الفصل الثاني: المباحث الموضوعية
٢١٨	المبحث الأول: وسائل الشرك
٢١٨	المطلب الأول: معنى وسائل الشرك
٢١٨	المطلب الثاني: حكم وسائل الشرك
٢١٩	المطلب الثالث: أنواع وسائل الشرك

٢١٩	المطلب الرابع: أسباب وقوع وسائل الشرك
٢٢٠	المطلب الخامس: أقسام وسائل الشرك
٢٢٣	المبحث الثاني: قصد عبادة الله - تعالى - عند أماكن الشرك
٢٢٥	● الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب
٢٢٨	١١- باب من الشرك النذر لغير الله
٢٢٩	١٢- باب من الشرك الاستعاذة بغير الله
٢٣٠	١٣- باب من الشرك أن يستغيث بغير الله، أو يدعو غيره
٢٣٢	● الفصل الأول: مقصود الأبواب الثلاثة، وموضوعها العام
٢٣٣	● الفصل الثاني: المباحث الموضوعية
٢٣٣	المبحث الأول: النذر لغير الله - تعالى -
٢٣٣	المطلب الأول: تعريف النذر
٢٣٤	المطلب الثاني: حكم النذر
٢٣٦	المطلب الثالث: النذر بين التوحيد والشرك
٢٣٨	المبحث الثاني: الدعاء
٢٣٨	المطلب الأول: معنى الدعاء في اللغة والشرع
٢٣٩	المطلب الثاني: أنواع الدعاء
٢٤٢	المطلب الثالث: العلاقة بين الدعاء وبين ما يشابهه
٢٤٧	المطلب الرابع: منزلة الدعاء، وعلاقته بأنواع التوحيد


٢٥٠	المطلب الخامس: حكم الدعاء
٢٦٢	المطلب السادس: الشرك في الدعاء
٢٦٢	المسألة الأولى: الأدلة على وجوب إفراد الله بالدعاء
٢٦٤	المسألة الثانية: الاستعاذة والاستغاثة
٢٦٤	الاستعاذة المشروعة
٢٦٥	الاستعاذة الممنوعة
٢٦٦	الاستعاذة الجائزة
٢٦٧	١٤- باب قول الله - تعالى - : ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا...﴾ [الأعراف: ١٩١-١٩٢]
٢٦٩	١٥- باب قول الله - تعالى - : ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ...﴾ [سبأ: ٢٣]
٢٧١	١٦- باب الشفاعة
٢٧٢	١٧- باب قول الله - تعالى - : ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ...﴾ [القصص: ٥٦]
٢٧٤	● الفصل الثاني: المباحث الموضوعية
٢٧٤	المبحث الأول: عظمة هؤلاء المدعويين، ورفعة قدرهم عند رب العالمين
٢٧٥	المبحث الثاني: دعاء غير الله لغرض الشفاعة
٢٧٦	المطلب الأول: معنى الشفاعة
٢٧٧	المطلب الثاني: أقسام الشفاعة
٢٧٨	المطلب الثالث: أنواع الشفاعة المثبتة
٢٨٥	المطلب الرابع: شروط الشفاعة

٢٨٥	إشكالان وجوابهما
٢٨٦	المطلب الخامس: أسباب الحصول على الشفاعة
٢٩١	المطلب السادس: الشفاعة عند القبوريين والمشركين
٢٩٢	شبهات و الرد عليها
٢٩٩	● الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب
٣٠٧	فوائد من حديث استراق السمع
٣١٣	١٨- باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم، وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين
٣١٥	١٩- باب ما جاء من التغليظ في من عبد الله عند قبر رجل صالح ...
٣١٧	٢٠- باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يُصيرها أوثاناً تُعبد من دون الله
٣١٩	● الفصل الأول: مقصود الأبواب الثلاثة، وموضوعها العام
٣٢٠	● الفصل الثاني: المباحث الموضوعية
٣٢٠	تمهيد: في تلخيص المراد بوسائل الشرك
٣٢٠	المبحث الأول: الغلو في الصالحين وسيلة من وسائل الشرك
٣٢٠	المطلب الأول: تعريف الغلو، وبيان أنواعه
٣٢١	المطلب الثاني: أدلة النهي عن الغلو
٣٢٣	الضابط في التمييز بين الغلو وغيره
٣٢٤	المطلب الثالث: أثر الغلو في الوصول إلى الشرك
٣٢٧	المبحث الثاني: قصد عبادة الله - تعالى - عند القبور

٣٢٨	المطلب الأول: اتخاذ القبور مساجد
٣٢٨	المسألة الأولى: النصوص الواردة في المسألة
٣٣٠	المسألة الثانية: صورة اتخاذ القبور مساجد
٣٣٢	المسألة الثالثة: حكمة النهي عن اتخاذ القبور مساجد
٣٣٢	المسألة الرابعة: حكم هذه المشاهد
٣٣٤	المسألة الخامسة: اتخاذ الآثار مساجد
٣٣٦	المسألة السادسة: حكم الصلاة في مسجد فيه قبر
٣٣٨	المسألة السابعة: شبهات وجوابها
٣٤٣	مسألة: هل يجوز الدفن في الدار؟
٣٤٤	المطلب الثاني: الدعاء عند القبر
٣٤٥	المطلب الثالث: قراءة القرآن عند القبور
٣٤٦	المطلب الرابع: الذبح عند القبور
٣٤٨	المبحث الثالث: تعظيم القبور بغير المشروع
٣٤٩	ومن صور تعظيم القبور بغير المشروع
٣٤٩	الصورة الأولى: بناء القباب والمشاهد على القبور
٣٥١	الصورة الثانية: اتخاذ السُّرُج على القبور
٣٥٣	الصورة الثالثة: اتخاذ القبور أعيادا مكانية
٣٥٣	الصورة الرابعة: شدُّ الرِّحال إلى القبور

- ٣٥٧ فقه حديث «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ...»، ومعناه
- ٣٥٨ الصورة الخامسة: وضع الزهور والنباتات على القبور
- ٣٦٣ • الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب
- ٣٧٢ -٢١- باب ما جاء في حماية المصطفى جناب التوحيد ...
- ٣٧٤ • الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام
- ٣٧٥ • الفصل الثاني: المباحث الموضوعية
- ٣٧٥ المبحث الأول: حرص النبي ﷺ ونصحه للأمة
- ٣٧٦ المبحث الثاني: مظاهر حماية النبي ﷺ حمى التوحيد
- ٣٧٨ • الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب
- ٣٨٠ مسألة: كيف تبلغه الصلاة عليه ﷺ؟
- ٣٨٣ -٢٢- باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان
- ٣٨٦ • الفصل الأول: مقصود الباب، وموضوعه العام
- ٣٨٦ مسألة: الفرق بين الصنم والوثن
- ٣٨٧ • الفصل الثاني: المباحث الموضوعية
- ٣٨٧ المبحث الأول: الأدلة على وقوع الشرك في هذه الأمة
- ٣٨٨ المبحث الثاني: شبهات ورُدود
- ٣٩١ • الفصل الثالث: التعليق على النصوص، وربطها بالباب
- ٣٩٣ مسألة: هل المذكور في الآية هم القردة والخنازير الموجودة الآن؟

٣٩٨	٢٣ - باب ما جاء في السحر
٤٠١	٢٤ - باب بيان شيء من أنواع السحر
٤٠٣	٢٦ - باب ما جاء في النشرة
٤٠٥	• الفصل الأول: مقصود الأبواب الثلاثة، وموضوعها العام
٤٠٦	• الفصل الثاني: المباحث الموضوعية
٤٠٦	المبحث الأول: تعريف السحر
٤٠٩	اختلاف عبارات العلماء في حدّ السحر وضابطه يرجع إلى أمور ...
٤١٣	المبحث الثاني: مبدأ السحر
٤١٥	إشكال وجوابه
٤١٦	المبحث الثالث: أنواع السحر
٤١٧	النوع الأول: السحر الشركي
٤١٩	النوع الثاني: السحر الفسقي
٤١٩	النوع الثالث: السحر المجازي
٤٢٢	المبحث الرابع: صفة الساحر، ووسيلته في السحر
٤٢٥	المبحث الخامس: حكم السحر تعلّمًا، وتعلّمًا، وعملاً
٤٣١	المبحث السادس: السحر بين الحقيقة والخيال
٤٣٣	المبحث السابع: مسائل وفوائد
٤٣٣	المسألة الأولى: هل ثبت أن النبي ﷺ سُحِر؟ وهل يؤثر ذلك على مقام النبوة؟



٤٣٤	المسألة الثانية: حدود قدرة الساحر، وهل يقع بالسحر انقلاب عين؟
٤٣٧	ما ورد في قدرة الشيطان
٤٤٠	المبحث الثامن: صور السحر (أنواعه)
٤٤٠	الأول: سحر التفريق
٤٤٢	النوع الثاني: سحر العطف
٤٤٢	النوع الثالث: سحر الأمراض
٤٤٢	النوع الرابع: سحر الوهم والتخييل
٤٤٣	المبحث التاسع: علاج السحر
٤٤٣	المطلب الأول: الوقاية من السحر قبل وقوعه
٤٤٦	المطلب الثاني: علاج السحر بعد وقوعه
٤٤٩	المطلب الثالث: علاج السحر بسحر مثله
٤٥١	المبحث العاشر: عقوبة الساحر
٤٥٤	فهرس الموضوعات

